ISSN:
: 3005-6691
: 3005-6705

تبيين

لِلدِّراسَاتِ القُرآنيَّة

مجلة فصلية مُحكّمة، تُعنى بالقضايا المعاصرة من منطلق قرآني.

العدد (1) خريف 2023م - 1445هـ

العدالة الاجتماعية في القرآن الكريم

- تحقق الفرج والعدالة الإجتماعية
- تجليات العدالة الاجتماعية في الشرائع السماوية
- العدالة الاجتماعية من منظور القرآن الكريم
- تجاربُ الأنبياء(ع) في تحقيق العدالة الاجتماعية
- الإدارة الرشيدة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية
- الثروة وأهمّية توزيعها بالعدل في القرآن الكريم
- دراسات وبحوث: مقومات بناء المجتمع الإسلامي
- قراءة في كتاب: «مَعْرفةُ القُرآن»

مَركزُ بَرَاثا للدِّراسَاتِ والبُحوثِ

العدالة الاجتماعية
في القرآن الكريم

العدد (1): خريف 2023م – 1445هـ

ISSN:
: 3005-6691
: 3005-6705

تبيين
لِلدِّراساتِ القُرآنيَّة

تصدر عن:

مركز براثا للدراسات والبحوث
بيروت - بغداد

مجلة فصلية مُحكّمة، تُعنى بالقضايا
المعاصرة من منطلق قرآني

www.barathacenter.com
www.Tabyin.barathacenter.com
Tabyin.magazine@gmail.com

وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ
وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ

[النحل: 89]

رسالة المجلة

1 - العودة إلى القرآن وتأكيد مرجعية آياته في معالجة قضايا الأمة المعاصرة.

2 - نشر الثقافة القرآنية على نطاق واسع وربط الأمة بكتابها المقدس لتجاوز القطيعة المعرفية معه.

3 - التأكيد على قدرة القرآن الكريم على بعث الروح وتجديد الفاعلية في عقل ووجدان الأمة لتحقيق النهضة المنشودة.

4 - ترسيخ مرجعية أهل البيت (ع) في فهم القرآن وتأويله انطلاقا من حديث الثقلين؛لأهمية ذلك في التمهيد للمجتمع المهدوي الموعود.

تبيين
للدراسات القرآنية

العدد (1)
خريف 2023

مجلة "تبيين للدراسات القرآنية" (Tabyin for Quranic studies)، دورية علمية فصلية مُحكّمة، تصدر كل ثلاثة أشهر عن مَركزُ بَراثا للدِّراسَاتِ وَالبُحوثِ وتُعنى المجلة بمقاربة القضايا والتحديات الفكرية المعاصرة مقاربة قرآنية، وتهدف لتأصيل القضايا المعاصرة من منطلق قرآني، ونشر الثقافة القرآنية.

ترحب المجلة بمساهمات الكتاب والباحثين بالكتابة في المجالات المتعلقة باهتمامات المجلة العلمية، ويمكن للراغبين بالكتابة مراسلة المجلة على العنوان التالي: مركز براثا للدراسات والبحوث – مجلة تبيين: بيروت، بغداد.

رئيس التحرير: 009647800441489
مدير التحرير: 0096171584949
البريد الالكتروني:
Tabyin.magazine@gmail.com

في العدد المقبل:

القرآن في مواجهة ظاهرة الشذوذ الجنسي

المشرف العام:
■ الشيخ جلال الدين الصغير

رئيس التحرير:
■ د. عمار عبد الرزاق الصغير

مدير التحرير:
■ د. محمد دكير

المدير الفني:
■ أ. خالد معماري

المدير المسؤول:
■ د. علي محمد جواد فضل الله

التدقيق اللغوي: ■ د. وليد السراقبي

المتـرجـمـون: ■ أ. لينا السقر (إنجليزي) ■ أ. ياسر بشير (فارسي)

■ الهيئة العلمية:

- أ. د. عباس الفحام (البلاغة القرآنية - العراق)
- أ. د. حسن رضا (تربية - لبنان)
- أ. د. مبروك زاد الخير (دراسات اسلامية -الجزائر)
- أ. د. طلال فائق الكمالي (التفسير وعلوم القرآن - العراق)
- أ. د. محمد رضا حاجي اسماعيلي(دراسات قرآنية - إيران)
- أ. د. منير بن جمور (الفقه وعلومه- تونس)
- أ. د. فاضل مدب المسعودي (التفسير وعلوم القرآن - العراق)
- أ. د. محمد كاظم رحمن ستايش (علوم القرآن - إيران)
- أ. م. د. إقبال نجم وافي (علوم القرآن - العراق)

■ هيئة التحرير:

- أ. م. د. أسعد عبد الرزاق الأسدي(الشريعة والعلوم الإسلامية- العراق)
- ش. د. جواد رياض(الفقه وعلومه - مصر)
- أ. د. حسن كاظم أسد (التفسير وعلوم القرآن - العراق)
- السيد حسين إبراهيم(علوم القرآن - لبنان).
- أ. م. د. حكيم سلمان السلطاني(لسانيات وخطاب قرآني - العراق)
- د. عبد الله جنوف (دراسات اسلامية - تونس)
- أ. م. علي بنائيان أصفهاني(علوم القرآن والحديث - إيران)
- أ. م. د. لقاء جواد الكعبي (علوم القرآن والحديث - العراق)
- أ. م. محمد رضا ستوده نيا(علوم القرآن والحديث - ايران).

شروط الكتابة والنشر في مجلة «تبيين»

■ المواصفات العلمية والمنهجية:

- مراعاة أصول البحث العلمي في الاقتباس والتوثيق، والأمانة العلمية، والمنهج.
- سلامة اللغة، والإملاء، والطباعة.
- كتابة مقدمة تحتوي على العناصر الأساسية للبحث.
- ذكر اسم الباحث مع الوصف العلمي.
- تقسيم متن البحث وترقيم عناوينه بما يتناسب وطبيعة البحث.
- كتابة خاتمة بخلاصة شاملة للبحث تتضمن أهم النتائج والتوصيات.
- كتابة قائمة بمراجع البحث ومصادره، وفق المواصفات الفنية المشار إليها لاحقا.

■ شروط تسليم البحث:

- ألا يكون البحث قد سبق نشره.
- ألا يكون مستلا من بحث أو رسالة نال بها الباحث درجة علمية.
- أن لا يقل البحث عن 5000 كلمة ولا يزيد عن 7000 كلمة عدا الملحقات.

■ مرفقات البحث عند تسليمه:

- ملف يشتمل على عنوان البحث والسيرة الذاتية.
- ملف يحتوي على ملخص البحث باللغة العربية، لا يزيد عن 200 كلمة، مع كلمات مفتاحية تعبّر عن القضايا التي تناولها، بما لا يتجاوز 6 كلمات.
- ملف فيه ترجمة الملخص إلى اللغة الإنكليزية.

■ شروط النشر:

- في حال قبول البحث للنشر تؤول كافة حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقيًا أو الكترونيا، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة، وللمجلة الحق في نشر البحث في المكان والزمان الذي تراهما مناسبين.
- ينشر البحث الكترونيا وعلى موقع المجلة وفي المجلة نفسها حسب أولوية النشر.
- يتم ابلاغ الباحث بقبول بحثه أو الاعتذار منه.
- يلتزم الباحث عند الموافقة على بحثه بتقديمه بالصيغة النهائية المشار إليها في المواصفات الفنية المعتمدة.
- يوقع الباحث عند التلزم عقداً مع المجلة يحتوي على شروط الكتابة والنشر والتعهدات المرتبطة بالبحث.
- تُصرف للباحث الذي قُبل بحثه مكافأة مالية وفق السياسة المالية للمجلة.
- يحق لهيئة التحرير التصرف بالبحث لناحية الحذف إذا ما وجدت أن ثمة إطالات غير مفيدة. وتُحدد المكافأة تبعاً للعدد النهائي لكلمات البحث.

خامساً: التحكيم:

- تخضع جميع البحوث للتحكيم السرّي من قبل لجنة علمية مختصة.

سادساً: المواصفات الفنية للبحث:

- تُستخدم في البحث مجموعة من المواصفات الفنية المتعلقة بالخطوط وحجمها، وبطريق التوثيق التي تعتمدها المجلة.

المحتويات

11 | **تحقق الفرج والعدالة الاجتماعية: العلاقة العضوية**
الشيخ جلال الدين علي الصغير

المحور

25 | **تجلّياتٌ العدالة الاجتماعية في الشّرائع السماوية**
الأميرة نعمت الأمير علي حرفوش

51 | **العدالة الاجتماعية من منظور القرآن الكريم**
عناية الله شريفي – ترجمة: ياسر بشير

65 | **العدالة الاجتماعية وأثرها في تحقيق الأمن الاجتماعي**
تأليف: مجموعة من الكتّاب

91 | **تجاربُ الأنبياء(ع) في تحقيق العدالة الاجتماعية**
ش. د. لبنان حسين الزين

111 | **الإدارة الرشيدة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية**
د. مؤمنة ياسين الزين

131 | **الثروة وأهمّية توزيعها بالعدل في القرآن الكريم**
الشيخ إبراهيم حسن

155 | **الأموال الشرعية وتحقيق الرخاء الاجتماعي**
ش. عبّاس عبد النبي درويش

173 | **التكافل الاجتماعي ودوره في مواجهة ظاهرة الفقر في القرآن الكريم**
د. ش. سيف الإسلام حسين

197 | **مُعوّقات العدالة الاجتماعية في القرآن الكريم**
د. عبد السلام الحمياني

217 | **العُقوبات الشرعيّة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية**
الشيخ محمود علي سرائب

دراسات وأبحاث

245 | **مقومات بناء المجتمع الإسلامي**
أ.د. محمد كاظم الفتلاوي

قراءة في كتاب

267 | **« مَعْرفةُ القُرآن» للشَّهيد الشّيخ مُرْتضَى مُطَهَّري**
أ. نبيل علي صالح

تحقق الفرج والعدالة الاجتماعية: العلاقة العضوية

المشرف العام
◆ **الشيخ جلال الدين علي الصغير**
جامع براثا ــ بغداد

طرح القرآن الكريم موضوع العدالة الاجتماعية باعتباره أحد أهم المخرجات التي يجب أن يتّجه إليها المجتمع، لا بعنوانه موضوعاً هامشياً، بل جعله من أهم الموضوعات التي يجب أن يتّجه إليها الحراك الإيماني، في مسعاه لنيل الرضا الربّاني، ولتحقيق مبدأ التقوى الاجتماعية.

ويكفيك أن تتأمل في النّتاج العملي للآية القرآنية: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ**﴾[المائدة: 66]، ولو زدْت هذا التأمل ليمتدّ إلى الآية التي تليها: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ**﴾[المائدة:68]، فستجد أنّ الموضوع كان من الأهمية بحيث اعتبر تحقيقه من واجبات العاملين بالكتاب، والمؤمنين بما أنزل إليهم من ربهم. وعلى النقيض من ذلك، وجدناه يعتبر الموقف من الالتزام العملي مع مسار الظلم الاجتماعي، بالصورة التي وجدناه، ينفي عن هؤلاء إيمانهم، ويعتبرهم وجوداً عبثًا، حينما يتخلوا عن الالتزام بالعدالة الاجتماعية.

ولا يكتفي القرآن الكريم بطرح هذا المفهوم فحسب، كما أنّه لا يكتفي بإصدار منظومته التشريعية التي من شأن تحقيقها أن يُحقق النّتاج الاجتماعي الذي يتوخّاه من عملية الهداية الربّانية، ومنه العدالة الاجتماعية، بل نجده يحدد منظومة أعلى من منظومة التشريع، ويجعلها

ضامنة لتحقيق أغراض التشريع، ومن دونها ستفقد المنظومة التشريعية نفسها، أثرها الاجتماعي، وهو أمر يحكي لنا السِّر الذي جعل آيتي العدالة الاجتماعية والظلم الاجتماعي تُحيطان بالآية الكريمة: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ۖ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۚ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾[المائدة:67].

وما من شكّ، أنّ التبليغ المتعلق بالشأن التشريعي، قد تمّ قبل نزول هذه الآية، كما أنّ كلّ الأعمال المرتبطة بالهجرة والجهاد في سبيل الله ونظرائها، وكلّ الأمور المتعلقة بالبنية العقائدية، سبق أن أبلغ عنها الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله)، بل ومارسها من قبل نزول هذه الآية، فالآية من جملة أواخر الآيات التي نزلت في القرآن الكريم، ولكن يُلحظ هنا أن التشدُّد بتبليغ الأمر المفقود من هذه العملية، يتعلق بالمنظومة الأعلى من كلّ ذلك، ولا يمكننا أن نعتبر هذه المنظومة إلّا بلغة الهيمنة على كل العملية التشريعية التي اضطلع بها الرسول الأعظم (صلوات الله عليه وآله)، وإلّا ما كان للخطاب القرآني أن يكون متشدداً بهذه الطريقة[1]. فتأمّل!

وما من ريب، أنّ الآية الكريمة، حينما تتحدّث عن نقيصة في عملية التبليغ الرساليّ، تحثّنا على البحث في الآيات الكريمة عمّا يشعرنا بأنّ الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله)، قد قام بالتبليغ لما اعتبرته الآية الكريمة نقصاً خطيراً، من دونه لن يكتمل عقد هذا الدين، وإلّا كان القرآن يُقدّم دليلاً صريحاً على أنّ الدين الرسوليّ قد بقي ناقصاً، وأنّ الرسول الأكرم تنصّل من عملية إتمام هذه النقيصة. وكل ذلك مما لا يُمكن للمسلم أن يقبله لدينه ولرسوله.

ومن المثير أنّ القرآن الكريم، تحدّث عن أنّ هذه النقيصة قد تمّ تبليغها، وبها اكتمل عقد الدين، وذلك من خلال الآية الكريمة التي نزلت بعد فاصلة زمانية صغيرة جداً بعد الآية الأولى: ﴿**الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾[المائدة:3]

وما يهمّني هنا، ضمن هذه الجزئية من البحث في الآية الكريمة، أنّها تُثير موضوع العدالة

1 - في العادة تناقش هذه الآية ضمن مباحث الجدل المذهبي مما جعلها تخرج في الغالب من دائرة الضوء للباحثين عن النظم الإسلامي إلّا بمقدار موقعها المذهبي لدى هذا الطرف أو ذاك، ومع أني أعتبرها أحد الآيات الأكثر أهمية بالنسبة لحسم الجدل المذهبي، ولكن الحديث هنا متعلّق بأمر يريد أن يلتقط أطراف المفهوم القرآني بعيداً عن صخب الجدال المذهبي.

الاجتماعية والظلم الاجتماعي بشكل واضح، وتضعهما في واحدة من أخطر الآيات القرآنية، كنتاج طبيعي للالتزام بالتبليغ الرسولي الذي افتقدته الآية الأولى، فالحديث عن يأس الذين كفروا[1] في مخرجاته العملية، هو الحديث عن نفي الظلم الاجتماعي، والحديث عن إتمام النعمة والتسليم لله بما أنزل من دين، في ناتجه العملي، يتمثّل في تحقيق العدل الاجتماعي.

ولكن يُلحظ في الآية الكريمة، أنّها تُخاطب الأمّة، بينما الآية الأولى كانت تخاطب الرسول (صلوات الله عليه وآله)، وهو أمر لا بدّ أن يُوصلنا إلى أنّ الرسول قد أدّى مهمته في إبلاغ الرسالة الإلهيّة، وبقيت المسؤولية على الأمّة، هل تفي لله بما أمرها، فتُصيب مغانم ذلك، ومنها العدالة الاجتماعية، أو تتخلف فيصيبها صَغارُ سيادة الذين كفروا عليها، ونتاجهم البديهي هو هيمنة الظلم الاجتماعي عليهم؟

إنّ الآية الكريمة، تُعرب عن إمكان تحقيق العدل الاجتماعي في الأرض، وأنّ هذا الأمر ليس من أحلام الفلاسفة في الجمهورية الفاضلة، وإنّما هو خيار يجب على الأمة أن تسلكه ولا تتخلى عنه، كما أنّها تُشير إلى المعيقات التي تمنع من تحققه، مع الإلماع إلى أنّ هذه المعيقات لن تكون سهلة، بل إنّ ذلك دونه أن يكون أهل الإيمان من: ﴿**فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا**﴾[آل عمران:195]، ولكن، كي تتمكّن الأمّة من عدم إتاحة المجال للذين كفروا، ليمارسوا هذه الأعمال، يجب عليها أن تحقّق المنعة والقدرة على تجاوز ذلك، وهو أمر نُدركه من خلال قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[آل عمران:200].

وما دام القرآن الكريم، قد طرح إمكانية تحقيق العدالة الاجتماعية، وأنها ليست من أمور اليوتوبيا، فإنّ من الطبيعي أن نتابعه لمعرفة الآليات التي من شأن الالتزام بها، أن يحقق لنا ما نصبوا إليه في هذا المجال، خاصّة وأن تحقيق ذلك يمثّل واجباً لا يمكن التساهل فيه، فضلاً عن التغاضي عنه.

والواقع أنّ القرآن الكريم، قد تناول هذه الأمور ضمن مفردات عديدة، كما فعل الرسول الأعظم وأهل بيته الطاهرين (صلوات الله عليه وعليهم)، منها مسألة الفلاح، ومسألة النصر، ومسألة

1 - يجب أن يكون معلوماً، أنّ الكفر المطروح في الآيتين، إنّما هو كفر العصيان لرسول الله (صلى الله عليه وآله) وعدم طاعته، والعمل على خدش معصوميته، ولا علاقة له بالكفر بالمعنى المبنيّ على نفي الألوهية، لأنّ الآيات نزلت بعد انتهاء المعارك مع المشركين ومن سواهم، ولم يبق من خطاب إلّا مع الموحّدين.

الغلبة، ومسألة وراثة الأرض، ومسألة الفرج، وقضية الإمام المهدي المنتظر (أرواحنا فداه)، وعودة السيد المسيح عليه السلام وأمثالها. ومع أنّ هذه الأمور يسهل العثور عليها في الغالب، ولكن ما لم يتمّ تسليط الضوء عليه بالشكل الذي يجعل ذلك منهاجاً يأخذ به العاملين، هو كيفية تحقيق ذلك، فالفلاح والفرج والعدل وأمثالها، أمنية كلّ إنسان على وجه البسيطة، بمعزل عن دينه ومعتقده، وما يهم أن نعرف دورنا في تحقيق هذه الأمنيات.

وقد أشارت آيات عديدة، وروايات كثيرة، إلى مسألة تحقيق الفرج من الواقع الظالم، حتى اعتبرها الرسول الأعظم بأنها من أفضل العبادة، فقال (صلى الله عليه وآله): «أفضل العبادة انتظار الفرج».[1] ولكن للأسف، تمّ النظر من قبل الغالبية إلى عملية الانتظار هذه بعنوانها شأنًا يفصل الفرج عن الأمّة، وكأن تحقيقه قد أوكل لقوّة أخرى خارج نطاق الأمّة، أو تمّ تأجيله إلى أزمان لا علاقة لها بحاضر الأمّة، وبالنتيجة، فُهم الفرج بأنّه ليس من مهام الأمّة، في وقت يؤكد القرآن الكريم على خلاف ذلك..

وحتى نتمكن من فهم الأسباب الموضوعيّة التي دعت الرسول الأكرم وأئمتنا (عليه وعليهم السلام) إلى الدعوة لانتظار الفرج، نحتاج إلى فهم موضوعيّ لكيفية تحقيق الفرج، فمن دون ذلك لن نستطيع أن نفهم كيف نُمارس عملية الانتظار؟ فضلاً عن فهم لماذا ننتظر؟

وحتى نُجيب على ذلك، لا بدّ أن نُدرك تماماً أنّ الفرج الذي ننتظر، هو عملية موضوعيّة جادة وصارمة، ولا تتمّ بطريقة اعتباطية، مثله في هذا المجال مثل أيّ ظاهرة اجتماعية سلبية كانت أو إيجابية، وإنّما يرتبط تحقّقها بحراك السُّنن التاريخية، وهذه السُّنن بطبيعتها، ذات نتائج مطّردة إن تحقّق شرطها تحقّق جزاؤها، بشكل لا تتخلّف أبداً، ولا يُمكن التفكيك بين الشرط والجزاء، فمن يُريد جزاء الفرج، عليه أن يحقّق شروطه واستحقاقاته، ومن لا يعمل على ذلك، لن ينال الفرج وفق مقتضياته، ومن يرى الظلم كجزاء، عليه أن يُراقب كيف توفرت شروط تحقّقه واستفحاله.

وهذا الأمر واضح للغاية في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ**﴾[الرعد:11]، وقوله: ﴿**ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ۙ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[الأنفال:53]، ومثله قوله تعالى: ﴿**ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس**﴾[الروم:41]. ونظيرها قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ**

1 - كمال الدين وتمام النعمة: 287 ب25 ح6.

آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[الأعراف:96]. والأمر نفسه، وجدناه في آيات سورة المائدة التي ذكرناها من قبل. ولهذا وُصفت هذه السُّنن بالحزم والصرامة الشديدين، كما يتبدّى لنا من قوله جلّ وعلا: ﴿**وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ**﴾[الأعراف:34].

وفي السياق نفسه، تأتي الإرادة الربّانيّة المتعلقة بعملية الهدى والضلال، فهي الأخرى تجري وفق سُنن موضوعيّة، فمن الواضح أنّ الله جلّ وعلا، لا يجبر الإنسان على هدى، ولا يكرهه على ضلال، وإنّما هي مسارات رُصفت في طريق الإنسان، لها نتائج موضوعيّة صارمة، إن سُلِكت حصلت نتائجها بشكل مطّرد، وإنْ هُجرت لن ينال الإنسان من نتائجها أيّ شيء، كما نلاحظ ذلك في قوله تعالى: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ**﴾[الزمر:41]، وكذا قوله تبارك وتعالى: ﴿**قد جاءكم بصائر من ربّكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمى فعليها**﴾[الأنعام:104]، وكذا قوله تعالى:(**إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا**﴾[الإنسان:3].

ولا يتوقف الأمر عند ذلك، وإنّما يمتد حتّى للوعود الربّانيّة، فالمكر الإلهيّ، والإمداد الإلهيّ، والإباء الإلهيّ، والنصر الإلهيّ، والمنّ الإلهيّ، وبقية موارد الإرادة الربّانية المتحركة على هذا الصعيد، والتي حفلت بها آيات عدّة، هي سُنن تجري في الواقع الاجتماعي بشكل موضوعيّ، لا تتخلّف مترتّباتها واستحقاقاتها، وتفعيلها يرتهن دوماً بخيارات الإنسان واتجاهات ذلك، ففي مجال الإمداد الإلهيّ، انظر إلى طبيعة الشّرط الذي وضعه الله لتحقيق هذا الإمداد في قوله عزّ وجلّ: (بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ)[آل عمران:125].

وفي مجال المكر الإلهيّ قرن تحقّقه بوجود مكر مسبّق من قبل الظالمين، فقال عزّ من قائل: ﴿**وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين**﴾[الأنفال:30]، والأمر نفسه نراه في مجال نزول النّصر كما يلاحظ في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ**﴾[محمد: 7]. ومؤدّاه نفسه تراه يتكرر في قوله تعالى:(حتّى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذبوا جاءهم نصرنا)[يوسف: 110].

وهكذا نرى أنّ كلّ هذه النماذج من الفرج، لا يُمكن أن تتأتّى من دون عمل للإرادة الإنسانية،

يُكافح من أجل الحصول عليها وتحقيقها. وبالتالي، فهي لا تحصل بطريقة تختزل الإرادة الإنسانية، لتحلّ المعجزة وأدوات الجبر الإلهيّ وقهره بدلاً عنها، بل العكس من ذلك، كما يتجلّى في قوله تعالى: ﴿**وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ * وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ * فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾[آل عمران: 146-147-148].

ولهذا فإنّ قوله تبارك وتعالى: ﴿**يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**﴾[التوبة:32]. هو الآخر يسير على المنوال نفسه، فالإباء الربّانيّ، يستتبع ما يتقدّمه من مجاهدة الإرادة الإنسانية المؤمنة ومُصابرتها، في قبال مسعى الإرادة المضادّة التي تتمثّل في مناهج وبرامج معسكرات الكفر، والأمر عينه، تجده في قوله تعالى حينما حكى قصّة نجاة يونس(عليه السلام)، فلولا أن جسّد قوله: ﴿**أَلَّا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾[الأنبياء:87]، من خلال ما تحمّله من البلاء العظيم، واستسلامه لله تبارك وتعالى، ما كانت النجاة التي عبّر عنها الله تعالى:﴿**فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَٰلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ**﴾[الأنبياء: 88]، وليس في قصّة تحويل نار نمرود إلى برد وسلام على إبراهيم(عليه السلام)[الأنبياء:69]، أو فداء إسماعيل (عليه السلام) من الذّبح بذبح عظيم[الصافات:107]، إلّا ما فيه تأكيد على المسار نفسه، وأمثال هذه الأمور كثيرة في القرآن الكريم.

ومن الواضح أنّ حديث القرآن الكريم، عن إرادة المنّ الإلهيّ في شأن الفرج في قوله تبارك وتعالى: ﴿**وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ**﴾[القصص:5]، لا يتخلّف عن كلّ ما ذكرناه، بل يؤكده، فهو سنّة ربّانيّة في الحراك الاجتماعي في مجالات صراع المستضعفين ضد الطاغوت ونتائجه، وهو لا يحصل إلّا بعد هذا الصراع والاستقامة فيه: ﴿**إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾[القصص:4].

ونلاحظ هنا أنّ الإرادة التي أشير إليها في الآية الكريمة، ليست من تلكم المتعلّقة بالإرادة التكوينية الخاصة، وإنّما هي إرادة تشريعيّة أُريد فيها من المستضعفين أن يعملوا من أجل أن تتحقّق الإمامة التي ترث الأرض وما عليها، وهنا تكون إرادتهم عين إرادة ربّهم، وما أراده منهم،

فنسب إرادتهم إلى إرادته[1]، وهذا بطبيعة الحال لا يمنع من أن يكون ذلك وعد ربّاني، لأنّ نتائج الاستضعاف بطبيعتها تحيق بالظلمة، فتُحيي فيهم بذرة فنائهم المتأصّلة في مسار الظلم والطغيان. كما أنّ نتيجة عمل المستضعفين هو الآخر يحمل سرّ انتصاره في ذاته ــ كما سنبيّن لاحقاً - .

وعليه، فالآية الكريمة لا تقدّم حلاّ إعجازياً كما قد يتصوّره البعض، ولكنها تضع صورة عن نتاجات عملين، أولهما يرتبط بعمل المستضعفين ومتطلباته ومآلاته، والآخر يرتبط بعمل المفسدين والفراعنة، ومع أنّ من الصحيح أنّ الطغيان يحمل سرّ فنائه بذاته، ولكن هذا لا يُتيح للمستضعفين بالضرورة أن يكونوا هم المستخلفين، ما لم يصبروا ويُصابروا ويُرابطوا ويتقوا الله، ليستحقُّوا الجعل الإلهيّ المبنيّ على وجود القابلية والاستعداد، عندئذ سيتحقّق المنّ الإلهيّ كما هو مفاد الآية الكريمة.

---

1 - في بحوثنا في آية التطهير وفي سورة الضحى وفي غيرها من الآيات، أشرنا إلى أن الإرادة الإلهيّة المطروحة في آية التطهير وكذا في أقواله تعالى: (ضالاً فهدى) و(يتيما فآوى) و(عائلاً فأغنى) وكذا قوله: (وما رميت إذ رميت) وأمثالها، لا تُشير قطعاً إلى وجود جبر إلهيّ، وإلاّ ما كان للذين فعلوا أي فضيلة في فعلهم، ولكن لأنّهم فعلوا عين ما أراد الله منهم نسب فعلهم إليه تمجيداً لهم وثناء عليهم، إذ لا يعقل أنّ الرسول (صلوات الله عليه وآله) كان قبل رسالته ضالاً! وكيف يكون ذلك ولا تأتي الرسالة إلاّ من خلال عصمة مسبّقة؟ وهل أنّ الهدى الذي تتحدّث عنه الآية يحكي أنّ الوحي هو الذي أخرجه من حالة ما قبل الهدى؟ أمّ أن فطرته كانت من السلامة بمكان، بحيث إنّه هو الذي تنسّم طريق الهدى، علماً أنّ هذا الطريق مضمر في أصل مسار الفطرة، فلما سار عليه، كان هو الذي اهتدى في عين أنّ الله هو الذي وضع له هذا الهدى في مسار الفطرة، وعين الأمر نلاحظه في فعل «آوى»، فالذي آوى هو أبو طالب وفاطمة بنت أسد من بعد عبد المطلب (عليهم السلام جميعاً)، والتي أغنت هي خديجة الكبرى(عليها السلام)، وثناء من الله عليهم وتمجيداً لهم، نسب أفعالهم وشرّفها إليه، لا أنّه سبحانه أجبرهم عليها، وهو عين الأمر الذي تجده في رمي الرسول (صلوات الله عليه وآله) لسهم بداية معركة بدر، إذ نسب الله الفعل لنفسه، مع أنّه أشار إلى أنّ الفاعل هو الرسول (صلوات الله عليه وآله)، مع أنّ من رجاله من كان يحاول أن يثني عزمه عن ذلك.

ولهذا، كنّا قد أكّدنا أنّ الإرادة في آية التطهير خلافاً لجمهور مفسري العامة والخاصة، ليست إرادة تكوينية تستلزم إجبارهم بنحو من الإجبار أو التميّيز، وإن سمّيناه بلطف أو ما إلى ذلك، لأنّه يسلبهم فضيلة عملهم بالتطهير، وإنّما هي إرادة تشريعية ليست على النحو الذي ذهب إليه العامة، حينما وجدوا في التطهير عملاً تشريعياً كسائر الأعمال التشريعية الأخرى، وإنّما هي تشريعية في مقامات أعلى من عالم الشرائع، وإنّما في مقامات القرب، فلأنّهم عرفوا أنّ التطهّر من الرجس، هو ما يريده الله من خاصّة عباده، عمدوا إلى البُعد والتنزّه عن الرجس فبلغوا مقام التطهّر الكامل، فأعلى الله مدحهم والثناء عليهم، فنسب كلّ فعلهم إليه، وفي ذلك وحده حلّ لإشكالات عويصة تعترض هذا المقام، فتأمّل!

مسارات الفعل الإلهيّ

لكي نفهم بشكل دقيق كيف يتحقّق الفرج، لا بدّ من أن نتوقّف قليلا، لنتعرف على طبيعة مسارات الفعل الإلهيّ، لأنيّ أحسب أنّ عدم فهم ذلك، هو الذي أدّى بالمسلمين إلى التعامل بتواكل ولا أبالية إزاء ما أشار إليه الله تعالى في كتابه الكريم.

وما من شك أنّ الله تعالى قادر على كلّ شيء، ولا يمنعه أي حدّ أو حاجز أو ندّ أو حائل أو ما إلى ذلك، فله القدرة المطلقة في التصرّف بكلّ ما خلق، ولكن هذه القدرة ليست كما فهمها الأشاعرة، بأنّها جزافيّة أو اعتباطيّة، بحيث تكون مرجّحة لأمر بلا ترجيح على ما سواه، بحجّة قوله تعالى: ﴿**لَا يُسأَلُ عَمَّا يَفعَلُ وَهُم يُسأَلُون**﴾[الأنبياء:23]. ومع تسليمنا بالآية الكريمة نصّاً ومفهوماً، غير أنّ الله تعالى حينما يَعِدُ وعْداً أو يشترط شرطاً أو يحدّد حدّاً أو ما إلى ذلك، فإنّ هذه الإرادة تلتزم بما وعد أو اشترط أو حدّد، ولهذا فإنّ الإرادة الإلهيّة لا يتغلّب عليها غالب، ولا يصرفها صارف، ولا يزوغ عنها زائغ، ولكنها تلتزم بما ألزمت نفسها، لا لضعف أو وَهن أو ما شابه، وإنّما لأنّ الله له الأسماء الحسنى تبارك وتعالى، وهو الذي قال: ﴿**وَعدَ اللَّهِ لَا يُخلِفُ اللَّهُ وَعدَهُ وَلَكِنَّ أَكثَرَ النَّاسِ لَا يَعلَمُونَ**﴾[الروم:6].

وإذا كان الأمر كذلك، فإنّ فهم الأفعال الإلهيّة المرتبطة بالحراك الإنساني، ينبغي أن يُؤطّر بطبيعة مهام الهداية الربّانيّة وأغراض الحجّة الإلهيّة البالغة، وهذه المهام حينما وَضعت الإنسان في مسار لا جبر فيه، فإنّها في الوقت عينه، لم تترك الإنسان لنفسه دون أن تضع له المسار الذي يحقّق أغراض هذه الهداية، كما نُلاحظ ذلك في قوله تعالى: ﴿**إِنَّا هَدَينَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُوراً**﴾[الإنسان:3]، وفي الوقت ذاته، أتمّت الحجّة عليه، بتبيان طريق الهدى وعواقبه، وتمييزه عن طريق الضلال وعواقبه: ﴿**قُل فَلِلَّهِ الحُجَّةُ البَالِغَةُ فَلَو شَاءَ لَهَدَاكُم أَجمَعِينَ**﴾[الأنعام:149]، وأوكلت كلّ ذلك لخياراته الإرادية.

وعليه، فإنّ هذه الأفعال في كلّ صورها، تنسجم مع طبيعة استحقاقات مسارات الشكر والكفر واستحقاقاتهما، ولا تبتعد عن ذلك أبداً، مع ملاحظة أنّ الوعد الإلهيّ غير وعيده، ومسارات الشكر في استحقاقاتها غير مسارات الكفر في انعكاساتها على الأمّة، فمع أنّه جلّ وعلا يَفي بما وَعد، ولكنه قد يتدخّل تلطّفاً بالمؤمنين ورحمة بهم في مجالات مسارات الكافرين، وهنا نلاحظ تفعيلاً مناظراً لسنّة إلهيّة، يتمثّل بالدفاع عن المؤمنين، كما أشار سبحانه وتعالى إلى ذلك: ﴿**إِنَّ**

اللَّهَ يُدافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كلّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾[الحج:38].

فالدفاع هنا، هو تدخّل في مسارات الذين ظلموا لصالح الذين آمنوا، ولذلك نلاحظ أنّ حديث المعصوم في شأن المحتوم من الأمور، قيّده بضميمة المشيئة الإلهيّة، بينما الوعد الإلهيّ لم يقيّده بهذا القيد، لأنّ الثاني من الميعاد، بينما الأوّل يُمكن أن يتداخل فيه الاستحقاق الموضوعيّ لمسار الذين ظلموا، فيتوفّر لفعل الظلمة واستحقاقاته العلّة التامّة لتحقّقه، غير أنّ هذه العلّة تبقى محكومة بالبداء الإلهيّ، الذي قد يتدخّل، فتحلّ محلها عللاً تصدّها، ولكنها من معين اللطف الإلهيّ وإمداده، وهو الذي يتراءى لنا في حديث المعصوم (عليه السلام) عن السفياني والإمام المنتظر(أرواحنا فداه)، إذ أشار إليهما بأنّهما من المحتومات، ولكنه قيّد الأول بالمشيئة الإلهيّة، والتي تجعل التدخّل الإلهيّ ممكناً، وأطلق الثاني، بناء على الميعاد الإلهيّ الذي لا يتخلّف، يقول أبو هاشم داود بن القاسم الجعفريّ: كنّا عند أبي جعفر محمد بن عليّ الرضا(عليه السلام) ــ يعني الجواد ــ فجرى ذكر السفيانيّ وما جاء فيه في الرواية، من أن أمره من المحتوم، فقُلت لأبي جعفر: هل يبدو لله في المحتوم؟ قال: نعم. قُلنا له: فنخاف أن يبدو لله في القائم. فقال: إنّ القائم من الميعاد، والله لا يخلف الميعاد.[1]

ويوضح حمران بن أعين ذلك في حديث ينقله عن الإمام الباقر(عليه السلام) في قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ**﴾[الأنعام:2]، فقال: إنّهما أجلان: أجل محتوم، وأجل موقوف. فقال له حمران: ما المحتوم؟ قال: الذي لله فيه المشيئة. قال حمران: إنيّ لأرجو أن يكون أجل السفياني من الموقوف. فقال أبو جعفر(عليه السلام): لا. والله إنّه لمن المحتوم.[2]

على أنّ هذه الهداية التي أشارت إليها الآية الكريمة، مذخورة في طبيعة الأشياء ومُضمرة فيها، وهي منسجمة مع طبيعة أهداف الخِلقة المعبّر عنها بقوله: ﴿**وَمَا خَلَقتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعبُدُونِ**﴾[الذاريات:56].

ولذلك، حينما نُريد أن نعرف كُنه هذه الأفعال الربّانيّة، علينا أوّلاً، أن لا نتصوّرها كحالة تحصل بعيداً عن إرادة الإنسان وخياراته، بل هي استحقاق لطبيعة حراك هذه الإرادة، وثانياً، إنّ هذه

1- محمد بن ابراهيم، كتاب الغيبة: 315 - 316، ب18 ،ح10.

2- كتاب الغيبة: 312 ــ 313، ب18 ح5.

الأفعال هي نتيجة مسارات هذه الإرادة، فلكلّ مسار ثمة نتائج متعلّقة به، ولا تنفكّ عنه، مثلها مثل الطريق الذي يربط ما بين مدينتين، لا بدّ أن يُوصِل السالك فيه إلى نهايته التي اتّجه إليها، ولن يتخلّف عن ذلك أبداً، فلو جاء الفعل (نمنّ)، فإنّه متعلّق بمستحقات المنّ التي يجب أن يتحمّلها الإنسان الذي يُريد أن يصل إلى نتائج المنّ الإلهيّ، فكما ألّا معنى لمن يحمل بيده منجلاً ومحراثاً ليذهب إلى أرض ليحصدها، مع أنّه لم يبذر فيها من قبل ما يريد حصاده، كذلك انتظار المنّ الإلهيّ، من دون العمل على تحقيق شرائطه، سيكون فارغاً من معناه.

وهذا الأمر يتكرر مع كلّ فعل إلهيّ أشير إليه في القرآن الكريم، مما يتعلّق بساحة الهداية الربّانيّة، فكلها ترتبط بمسارات، وقد أشار جلّ وعلا عبر هذه الأفعال إلى نتائج السير في هذا المسار، فلو تحدّث عن دمار الأمم أو حياتها، فإنّما أراد نتائج سلوك تلك المسارات، ولو تأمّلت جيداً في الآيات الكريمة التي تتحدث في شأن آية التبليغ، ومخاطر ومنافع الالتزام بها أو التخلّف عنها، لتوضّحت لك هذه الحقيقة بجلاء: ﴿**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ * وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ * يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۚ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ * قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ**﴾[المائدة:65-68].

لقد وُضعت عملية ما أبلغ به الرسول الأعظم (صلوات الله عليه وآله) بين خيارين، الأول إن أطاعت الأمة ما أبلغها به الرسول الأكرم لكانت نتيجة طاعتها أن يعمَّ الخير والعدل على كلّ ربوعها، ولكنها لو تخلّفت عن إقامة الحق المرتبط بعملية الإبلاغ هذا، لَسُلب منها كلّ شيء، ولطالتها نتائج العمل بشرعة الكافرين.

وخلاصة الكلام في هذا المجال، إنّ كلّ مصاديق الفرج التي تحدّث عنها القرآن الكريم، سواء كان فرجاً عاماً أو محدداً، لن يُباشرها الله جلّ وعلا بعمل إعجازي على طريقة: (كن فيكون)، ومثلها ما يُعاكسها، بل هي أمور أودعت في نهاية المسارات أو في داخلها، فمن أراد شيئاً، عليه أن يحصل عليه من خلال المسار الربّانيّ الذي أودع فيه هذا الشيء، وهذا هو الذي يفسّر لنا قول

الإمام الصادق(عليه السلام): « إنّ الله لا يعجل لعجلة العباد، إنّ لهذا الأمر غاية ينتهي إليها، فلو قد بلغوها لم يستقدموا ساعة ولم يستأخروا».[1] ومثله ما قاله الإمام الصادق(عليه السلام) لفضل الكاتب: «إنّ الله عزّ وجلّ ذكره، لا يعجل لعجلة العباد، ولإزالة جبل عن موضعه، أيسر من زوال مُلك لم ينقص أجله».[2]

ونحن في غنى عن بيان أنّ ذلك لا يتأتّى من عجز في القدرة الإلهيّة، وإنّما نتيجة لعدم وجود القابلية البشرية في تحقيق ذلك، ولعلّ في قوله تبارك وتعالى، ما يتيح لنا ملاحظة مفاتيح هذه الأفعال وتحقيقها حينما يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ**﴾[آل عمران:200]، فمفتاح الفلاح في أيّ فعل، هو تحمّل ما يترتّب على تنجيز هذا الفعل.

يبقى علينا أن نفرّق بين نمطين من الفعل، فتارة لدينا فعل يرتبط بنتيجة سريعة، كما في حال دفع الصدقة للبلاء، وأثر الدعاء، وأكل مال اليتيم، وصلة الأرحام ونظائر ذلك، وأخرى على خلافه، أي إنّ الفعل يرتبط بنتائج بعيدة، كما في حال توليّ الأشرار على الأخيار، فهو يُفضي إلى نتائج ترتبط بقوة الاستكبار واتساع جذوره. وبطبيعة الحال، نجد أنّ الناتج السريع، هو عدم استجابة الدعاء، كما في وصية أمير المؤمنين (عليه السلام): « ولا تتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيوليّ الله أمركم شراركم، ثم تدعون فلا يُستجاب لكم عليهم».[3]

والفارق بين الأمرين، هو أنّ الأول يتعلّق بأمور فردية ــ وإن كان لها تأثيراتها الاجتماعية ــ ومعالجة أمر الفرد ليست كمعالجة أمر المجتمع، كما أنّ الاستحقاقات المترتبة على كلّ منهما تختلف من حيث النوع والنمط، ولهذا اتّسمت الأولى بالنتائج السريعة، بينما الأخرى بالنتائج البعيدة، لأنّها تحتاج إلى مشاركة مجموعية في العلاج المطلوب ورفع الموانع عنه.

بطبيعة الحال، فإنّ كلّ الأعمال لها طبيعة تراكمية في المسار الذي تتداخل فيه، بمعزل عن طبيعة المسار القيمية، حسناً أو قبحاً، فلا يتولّد شيء من لا شيء، ولهذا لا يُستغنى في مسار الإيمان عن الأعمال الفردية مهمّا صغرت، لأنّها تؤدّي دورها في وضع لبنة في الطريق المؤدّي إلى غاية الإيمان، كما لا يُستهان بالأعمال الفردية الضالّة، مهمّا صغرت، لأنّها هي الأخرى تؤدّي دورها

1- الكليني، الكافي، ج1: 147ح7، وعنه في غيبة النعماني: 306 ح15.
2- الكافي، ج8: 298 ح412.
3- الكافي: ج7: 52 ح6.

المماثل في مسار الضلال، ولكن الأعمال التراكمية لوحدها، لا تُؤمّن التغيير النوعيّ للمسارات التراكمية، بل لا بدّ لها من منهاج يؤدّي مهام قيادة الرافد التراكميّ باتّجاه الهدف، من هنا، يُمكن لنا معرفة أهمّيّة دور الإمامة والقيادة، كما نتعرف على خطورة أئمّة الكفر والطغيان وتسلّطهم، ففي كلّ الأحوال ثمّة من يُريد أن يوظّف الجهد الفردي ويحوّله إلى نتاج اجتماعي، في الوقت نفسه الذي يحاول فيه التيار المضاد إعاقة ذلك ومنعه، وهنا يكمن دور البصيرة والجماعة الواعية في المسار الإيماني، ودور صناعة الكذب، وثقافة التجهيل، أو ما يُعرف عنه اليوم بمسارات(News Fake)، في إحباط دور البصيرة وجهود الجماعة الواعية، والذي يختصر بمفهوم صراع الحقّ والباطل..

العدالة الاجتماعية في الدراسات القرآنية

بالعودة إلى موضوع العدالة الاجتماعية في القرآن الكريم، فلو قارنّا بين كون الكتاب الكريم هو كتاب الهدى الإلهيّ ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة: 2]، وبين كمٍّ الدراسات والأبحاث التي دبّجتها الأقلام، التي كُتبت عن الكتاب الكريم، تفسيراً وتأويلاً وتدبّراً، ونظرنا من خلال هذه المقارنة إلى ما يجري في الواقع الإسلامي، وتساءلنا عن حصّة الدراسات المعنية بتوطين هذا الأمر الحيوي، لأمكننا الجزم بأنّ الهدى القرآني، يعيش غربة مريرة في عالم الدارسين والباحثين، فضلاً عن البون الشاسع بينه وبين الواقع العام للمسلمين.

إنّ نظرة سريعة إلى الأبحاث والدراسات التي توخّت إدراك مفاهيم الاجتماع الإسلامي على سبيل المثال تكفي لاكتشاف الفقر الشديد في هذه الدراسات قياساً إلى الدراسات التي استهدفت الأمور التي لا تأثير لها على الواقع الإسلامي، وعلى العلوم التي لها دخل في هامش ضئيل جداً، في حيّز الهدى الذي يجب تلّمسه من القرآن الكريم.

أمّا لو لاحقت الأبحاث التي تستهدف توطين هذا المفهوم القرآني في الواقع الإسلامي، وتحويله إلى حراك اجتماعي لتحقيق أغراض هذا الهُدى، فستجد أنّ قوائم الدراسات، التي امتلأت منها آلاف الصفحات الموسومة بعنوان: «الدراسات القرآنية»، تُعاني من تصحّر شديد في هذا المجال، ولا غرابة عندئذ أن تجد غياب تجسّدات هذه المفاهيم في الواقع الاجتماعي، وتحوّل العلاقة بين المسلم وبين الكتاب الكريم، إلى علاقة شكلية، تهتم بشكل القرآن لا بمحتواه، وبلفظه لا بمعناه.

إنّ كون القرآن الكريم كتاب هداية، يعني بالضرورة أنّه يُعنى أساساً بالتعامل مع البنى الكامنة في

الإنسان، فهو محور الهداية، ومجتمعه هو المحيط الذي تستهدفه هذه الهداية، لتحقيق المبتغى الربّاني من وجود هذا العالم، ولو نظرنا إلى القرآن الكريم من هذه الزاوية لوجدناه من أوّله إلى آخره يتعامل مع بُنى الإنسان الثلاثية بالدرجة الأساس ــ وأعني بذلك فكره وإرادته وعواطفه ــ ولا نحتاج إلى كثير جدل، في أنّ هذه البُنى من حيث التأصيل القرآني، فضلاً عن التفصيل، لم يتمّ العناية بها عند الباحثين القرآنيين، اللهمّ إلاّ القلّة القليلة جداً، بالرغم من أنّها تمثّل أساس المهمة القرآنية، ومن الواضح أنّ هذه البُنى هي التي تشكّل الواقع وتعطيه الصياغة التي يتمظهر بها.

وكم هو مُؤسف، أنّ الشيطان الرجيم، قد ركّز في عمله على هذه الأمور الثلاثة دون غيرها، حينما أشار إلى عمله على الإضلال الفكري، والتلاعب بالأحاسيس والعواطف، وتسخير ذلك لتعبيدهم إليه، وتطويعهم لأغراضه وإطاعتهم لأمره، كما نرى ذلك في قوله المنقول قرآنياً: ﴿**وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا * وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ..**﴾[النساء: 118-119]

ولَئِن كانت المعركة الحضارية الدائرة اليوم، تتشكّل من قِطاع واسع من ظواهر الاحتكاك، إلاّ أنه ما مِنْ رَيب في أنّ أعداء أمّتنا استهدفوا هذه البُنى تحديداً سعيًا وراء مهمة الإفساد في الأرض، وهو ما يجعل النّخبة المفكرة والقيادية في مجتمعنا، أمام مهمة ملحة في أن يعملوا على الآليات المنهجية التي من شأنها تحويل المفهوم الإسلامي ــ الذي اعتنى كثيراً بصيانة هذه البُنى وتوظيفها لأغراض المهمة الربانيّة ــ من مُجرد فكرة منزوية في أحد زوايا العقل المسلم، إلى منهاج يتحرك في الواقع الاجتماعي ويستوطن فيه.

ولأنّ البداية تبدأ دوماً من عملية التأصيل الفكري والعقائدي، تأتي «مجلة تبيين» كي تكون عاملة في هذا السبيل. بحيث لا تبتغي المجلة في غاياتها أن تكون مجرد رقم كميّ، في عداد المنشورات القرآنية، وإنّما الهدف أن تكون رقمًا نوعيًّا، يسعى لتقديم القرآن الكريم وأفكاره، من الزاوية الأهم التي شغلت كل آياته وسُوره، وأملي الوطيد في أن يتعاون الباحثون مع الإدارة الكريمة، لتكون أعداد المجلة وملفاتها لبنة في هذا الطريق الرّسالي.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلاته وسلامه على رسوله وآله أبداً.

غرة جمادى الاولى ١٤٤٥ه

تجلّياتُ العدالة الاجتماعية في الشّرائع السماوية

◆ **الأميرة نعمت الأمير علي حرفوش**[1]

■ **خلاصة**

تسعى هذه الدراسة، إلى بيان الارتباط بين العقائد القرآنية ومسألة العدالة الاجتماعية، وتوضيح كيفية انعكاس هذه العقائد في مجال السلوك العملي للمسلم. حيث تناقش مركزية التوحيد في المنظومة العقائدية القرآنية.. كما عالجت مفهومي القسط والعدل، ودورهما في إرساء العدالة الاجتماعية، وذلك من خلال تتبع الآيات القرآنية التي تناولت المفهومين، لتستنتج أن حكومة الله في الأرض، لا تستقيم ولا تستقر إلا بالعدل والقسط، وكلاهما مقدّمتان إلزاميّتان لكمال الإنسان..

وبما أنّ هدف الأنبياء في الحياة الاجتماعية، هو تحقيق الكمال الإنساني، الفردي والاجتماعي، فإنّ العدالة الاجتماعية، تُشكّل مفتاحًا من المفاتيح الأساسية المُشتركة، التي سعت جميع الأديان السماوية إلى تحقيقها والدعوة إليها.. كما تحدثت الدراسة، عن مؤشرات تجلّي العدالة الاجتماعية في المجتمع الاسلامي، كتوزيع الثروة ومكانة المرأة والحثّ على التعاون على البر، وسنِّ نظام التكافل الاجتماعي، ونظام حفظ حقوق الطبقات الاجتماعية، وغير ذلك.. موضحة، أنّ الوعد الإلهي بالاستخلاف، وإرساء الأمن والعدالة الاجتماعية، كل ذلك يُوجب اقتران الإيمان بالعمل الصالح، لأنّ تجلّيات الاعتقادات الحقّة، يجب أن تكون مقرونة بالسلوك العملي..

الكلمات المفتاحية:

العقيدة- العقائد القرآنية- الرسالات السماوية- العدل- القسط- العدالة الاجتماعية..

1 - باحثة لبنانية في العلوم التربوية والاجتماعية.

مقدمة

العدالة الاجتماعية مصطلح مُحدَث، ورغم ذلك، تُعتبر غاية وهدفًا أعلى، طمحت إليه البشرية، منذ بدايات التحضّر والتوجه نحو المدنية، ثم نحو المدنية الحديثة، وقد شكّلت العدالة الاجتماعية، الركيزة الأساس للمسار العالمي الجديد للتنمية، الذي اعتمده المجتمع الدولي في الخطة المستدامة للعام 2030 ميلادي.

ورغم أنّ النزوع نحو العدالة، هو من الأمور الفطرية، ومع ذلك ظلّت تحدّياً كبيراً، لم تتمكن أيٍّ من المجتمعات من تحقيقه. فالنظرة إلى واقع مُعظم المجتمعات الإنسانية، تُؤكد عدم تحقق الأمن والاستقرار المطلوب، وعدم رفع العوز والفقر بشكل عام، وعدم سيادة الحرية، ومنطق المسؤولية والواجب...إلخ.

ومن المؤسف القول: إنّه وبالنظر إلى واقع المجتمعات، خلال قرن من الزمن تقريباً، ومقايسة هذا الواقع مع المطلوب، من حيث تحقق مؤشرات العدالة الاجتماعية - بتفاوت مفهومها بين المدارس الاجتماعية المتنوعة التي سادت خلال هذه الفترة الزمنية (رأسمالية، شيوعية، ليبرالية، ليبرالية جديدة...إلخ)-، فإنّه لا يُمكننا إلاّ أن نسجّل فشل معظم المجتمعات البشرية، في الوصول إلى تحقيق العدالة الاجتماعية.

فجميع النظريات الاجتماعية، قد سقطت أمام مظاهر العُنف والقتل والتمييز العرقي والفقر، والتوزيع غير العادل للثروة والغذاء والدواء وغيرها، بسبب هيمنة القوة والسلطة في مقابل الحقّ والعدالة، ناهيك عن سعي أصحاب النظريات الاجتماعية، لاحتكار العالم وما فيه. وهذا ما نشهده في أكثر من بُقعة ومجتمع في هذا العالم.

في هذا الإطار ومع سقوط نظريات العدالة الاجتماعية، التي صاغتها الفلسفات والمدارس البشرية، تسقط القوانين والأعراف الدولية، لتعود وتنهض مبادئ الشرائع السماوية، الصادرة عن خالق الإنسان والكون، والذي يتّصف بالعدل، وقد أرسل أنبياءه ورسله، وأنزل معهم الكتب

والشرائع، ليسود العدل والقسط بين الناس. وعلى رأسهم رسول الإسلام محمد بن عبد الله(ص)، ودينه الخاتم، الذي ارتضاه للناس جميعًا.

فما هي مميزات العقائد الإسلامية، كما كشف عنها القرآن الكريم؟ وما هي الأسس والمرتكزات العقائدية، التي تضمن تحقيق العدالة الاجتماعية؟ وكيف تنعكس هذه الاعتقادات في السلوك العملي، بحيث تتمظهر هذه العدالة، في العلاقات الاجتماعية، وفي أنظمة الحكم والإدارة؟

وكيف تتجلّى العدالة الاجتماعية وفق الرؤية القرآنية، في مجالات الحياة المتنوعة؟

سنُحاول في هذه الدراسة، الإجابة على هذه الأسئلة، انطلاقًا من فرضيتين، الأولى: إنّ للقرآن الكريم منهج خاص في تبيين العدالة الاجتماعية، مفهوماً ومكونات ومجالات ومؤشرات، وينبثق هذا المنهج الأسس والمرتكزات الاعتقادية التي يُبينها القرآن ويأمر بها. الثانية: إنّ الاسلام يشترك مع غيره من الديانات السماوية، في الدعوة والسعي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، بُغية الوصول إلى المجتمع المطلوب، بحسب الوحي الإلهي.

1 - مفاهيم تأسيسية

قبل البدء بمعالجة الموضوعات الأساسية، التي تُساهم في الإجابة عن الأسئلة المطروحة، لا بدّ من بيان وتوضيح المفاهيم الأساسيّة التي تشكّل مفاتيح رئيسية للدراسة، كتحديد المقصود بالعقائد القرآنية، ومفهوم العدل والعدالة والتمييز بينهما.

1.1. العقيدة والعقائد القرآنية

معنى العقيدة لغة:

العقيدة في اللغة: من العقد، وهو الربط، والإبرام، والإحكام، والتوثق، والشّد بقوة، والتماسك، والإثبات، ومنه اليقين والجزم، والأصل في مادة عقد، انضمام جزئين أو أجزاء، وشدّها في نقطة معيّنة، ويقابله الحلّ وهو فكّ العقدة، ماديّاً أو معنويّاً. ومن مصاديقه: العقيدة في الآراء والأفكار القلبيّة[1].

1- حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، ج8، ص188-189، بتصرّف.

العقيدة الإسلامية اصطلاحًا:

هي مجموعة الأمور الدينية التي يجب على المسلم أن يُؤمن بها، وتكون عنده يقينًا لا يُمازجه شك. وهي ليست أموراً عملية، وإنما هي الأمور الدينية التي يجب على المسلم اعتقادها في قلبه، لإخبار الله تعالى بها، بكتابه أو بسنّة رسوله[1].

وجاء في موسوعة العقائد الإسلامية للريشهري: العقيدة عبارة عن ذلك الشيء الذي يتّصل بالذهن وروحه وفكره، يعني شدّ تلك النظرية وربطها وإحكام صلتها. فحينما ينجذب الرأي إلى الذهن ويرتبط به، يُسمّى عقيدة، ولا فرق بين الرأي الباطل والرأي الصائب[2].

وفي الاصطلاح الشرعي: تُطلق على الإيمان بأُصول الدين. يقول: الشيخ كاشف الغطاء: العقيدة هي معرفة الخالق، ومعرفة المُبلّغ، ومعرفة ما تعبّد به، والعمل به، الأخذ بالفضيلة ورفض الرذيلة، والاعتماد بالمعاد والدينونة، التوحيد، العدل ، النبوة، الإمامة، المعاد[3].

وقد حدّد العلامة الحلّي في مقدمة كتابه الباب الحادي عشر، أصول الدين بقوله: فيما يجب على عامّة المكلّفين من معرفة أصول الدّين، أجمع العلماء كافّة على وجوب معرفة اللّه تعالى، وصفاته الثبوتيّة والسّلبيّة، وما يصحّ عليه وما يمتنع عنه، والنّبوّة والإمامة والمعاد[4].

وعليه، فللعقيدة مفهوم عام ومفهوم خاص، فبحسب المفهوم العام، هي اعتقاد جازم يستقرّ في القلب والذهن، ويتحوّل إلى قوة راسخة تشدُّ روح الإنسان وفكره، لتدخل في كل نشاطات الإنسان، وتُعطيها المعنى الإيماني الراسخ[5].

أما من حيث المفهوم الخاص، فتعني: أصول الدين الخمسة (التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد)، وما ارتبط بها وتفرّع عنها من اعتقادات أساسية في الدين (كالقضاء والقدر والجبر والاختيار...إلخ).

1- أحمد محمد ملكاوي، عقيدة التوحيد في القرآن الكريم، ص20.

2- محمد ريشهري وآخرون، موسوعة العقائد الإسلامية في الكتاب والسُّنة، ص116.

3- محمد حسين آل كاشف الغطاء، أصل الشيعة وأصولها، ص210.

4- المقداد السيوري، النافع في يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، ص1.

5- عبد الله أحمد محمد، العقيدة القرآنية سماتها وآثارها على الفرد والمجتمع: دراسة وصفية تحليلية، موقع مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية.

● **العقائد القرآنية**

يُقصد بمُصطلح العقائد القرآنية، العقائد التي وردت في القرآن الكريم وعرضتها الآيات المباركة. ومن الجدير بالذكر، أنّ للقرآن منهج خاص في عرض العقائد، حيث نجد مفهومين: إجمالي وتفصيلي. المُجمل ويتعلق بالرؤية الكونية، التي ظهرت من خلال القرآن الكريم حول: الله عز وجل والكون والوجود والإنسان، والعلاقة القائمة بينهم، وأما بحسب المفهوم التفصيلي للعقائد القرآنية، فتعني أصول الدين، وما ارتبط بها وتفرّع عنها من اعتقادات.

1.2. العدل والقسط

للعلماء تعاريف مختلفة للقسط والعدل، فالبعض يسوي بينهما، والبعض الآخر يعتبر أنّ القسط أعم من العدل، أما في اللغة، فالعدل يدل على استواء، وهو الحُكم بالاستواء. ويُقال للشّيء يُساوي الشّيء: هو عدله. وكل ذلك من المعادلة، وهي المساواة، والعدل: نقيض الجَور، ويُقال: عدّلته حتى اعتدل، أي أقمته حتى استقام واستوى .

وفي الاصطلاح: العدل، هو لزوم الوسط، والاجتناب عن جانبي الإفراط والتفريط في الأمور، وهو من قبيل التفسير بلازم المعنى، فان حقيقة العدل هي إقامة المساواة والموازنة بين الأمور، بأن يُعطى كل من السهم ما ينبغي ان يُعطاه، فيتساوى في أنّ كلا منها واقع موضعه الذي يستحقّه[1].

وفي المطلق وعموم الموارد، فقد جاء في الآية: ﴿**..فلا تتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا**﴾[النساء:135]، لا تخالطوا الهوى بالعدل، ولا تجعلوا اتّباع الهوى طريقًا للوصول إلى العدل، في حكم أو في إظهار صفة باطنيّة، أو في عمل أو قول، وفي كلّ حركة وسُكون[2].

وقد عبرّ القرآن الكريم عن العدل بثلاث كلمات هي: العدل، والقسط والميزان، وقد استُعملت مادة «الوزن» بمعنى العدل في القرآن الكريم، وأما القسط، فهو النصيب الذي يُعطى بالعدل والحق، وقد جاء في القرآن قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ**﴾[المائدة:42]. وقوله: ﴿**وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِين**﴾[الحجرات:9][3].

1- محمد حسين الطباطبائي، تفسير الميزان، ج12، ص331.

2- حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، ج8، ص56.

3- أحمد الشرباصي، موسوعة أخلاق القرآن، ج1، ص42.

أما القسط: فهو العدل البيّن الظاهر، ومنه سُمي المكيال قسطاً، والميزان قسطاً، لأنه يصور لك العدل في الوزن حتى تراه ظاهراً، وقد يكون من العدل ما يخفى، ولهذا قلنا: إنّ القسط هو النصيب الذي بينت وجوهه[1].

1.3. العدالة الاجتماعية

لا نلحظ في التعبير الإسلامي، سواءاً منه القرآني أم الروائي، استخدام لمصطلح العدالة الإجتماعية، حيث يُعتبر مصطلح «العدالة الاجتماعية» مصطلحًا كاثوليكيًّا بالأساس، وبعد ذلك تمّ أخذه من قبل العلمانيين الحداثيين، وقد استخُدِم مفهوم "العدالة الاجتماعية" لأوَّل مرة فى العصر الحديث حوالي عام 1840، كتعبير من المفكرين السياسيين عن نوع جديد من الفضيلة اللازمة لمجتمعات ما بعد الزراعة (المجتمعات الصناعية)، كما تمّ استخدام المصطلح من قبل المفكرين الحداثيين العلمانيين، ليعني توزيع الدولة المُوحّد لمزايا وأعباء المجتمع.

وقد مرّ المفهوم بمراحل متعددة، صنّفتها الدكتورة وفاء داوود إلى خمس، الثلاثة الأخيرة منها حداثوية وبعد حداثوية، حيث برز مفهوم العدالة الاجتماعية بمعايير متفاوتة بين مرحلة وأخرى، وتركّز حول مفهوم توزيع الثروة، مرّة بالاستناد إلى معيار الحرية الفردية ومحورية القيم، كما رأى هوبز وروسو وغيرهم، ومرّة أخرى، على أساس الحاجة الإنسانية والقيمة، كما نظّر كارل ماركس، وصولاً إلى بدايات القرن العشرين، حيث ظهرت اتجاهات متعددة، منها اتّجاه المنفعة، واتّجاه التوزيع والقيم، والاتّجاه المحافظ الجديد، وفي جميع هذه الاتجاهات، كان التركيز على الثروة والملكية ومعايير توزيعهما، هل على أساس مفاهيم السعادة والمنفعة الجماعية والخير العام، أم على أساس احتياجات الفرد ومتطلباته مع التركيز على احتياجات المحرومين وأهمية تكافؤ الفرص، أم على أساس الحرية الفردية في مُقابل الدولة؟

وفي جميع الأحوال، فإنّ مفهوم العدالة الاجتماعية في الفكر الغربي الحداثوي وما بعده، تُركز على مسألة توزيع الثروة وتحديد الملكية، والخلاف بين التوجهات المختلفة، وقع في المعايير التي وضعها كل منهم[2].

أما في اللغة: لم يُفرّق اللغويون بين العدل والعدالة، فجعلوا العدالة كإحدى مشتقات مادة (عدل).

1- سعد يوسف أبو عزيز، كتاب موسوعة الأخلاق الإسلامية، الفرق بين العدل وبعض الصفات، ص376.

2- انظر: وفاء داوود، العدالة الاجتماعية: تأصيل المفهوم في الفكر السياسي المقارن، بتصرف.

وقد ورد في كتاب التعريفات أنّ: العدالة هي الاستقامة، أما العدل، فهو عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط[1].

وفي الإسلام: مُصطلح العدالة الاجتماعية، هو فرع مصطلح العدل والعدالة، وهي تمثّل الاستقامة على الحقّ، وغلبة العقل للهوى. والعدالة عند الفقهاء هي اجتناب كبائر الذنوب، وعدم الإصرار على صغائرها، ورعاية التقوى وملازمتها، وترك المحرّمات، وفعل الواجبات، والابتعاد عن الأفعال الوضيعة، ويصطلحون على ذلك بملكة العدالة[2]. وقد عرّفها العلاّمة الطباطبائي قائلاً: «العدالة هي المساواة والموازنة بين الأُمور بحيث يحصل كلٌ على استحقاقه»[3]، وأمّا مرتضى مطهري فيرى أنّ العدالة تعني إعطاء حقّ كلِّ ذي حق، وعدم الاعتداء على حقِّه، ويُشير إلى أنّ لكلّ إنسان خاصيّته يختلف بها عن غيره، يستخدمها ويستفيد منها في أعماله، بعنوان أنها (آلة الفعل)، ليصل بواسطتها إلى مقاصده، يستحقّ بها أن يكون في موضعه الصحيح، حتى يأخذ الإنسان المُناسب المكان المناسب[4].

استناداً لهذا التفاوت بين سعة مفهوم العدالة الاجتماعية الحداثوي، وسعة المفهوم الإسلامي، فإنّ المفهوم الإسلامي أشمل وأدق، نظراً للارتباط بين العدالة الاجتماعية وفضيلة العدالة في الإسلام، فالعدالة عبارة عن ملكة نفسانية تبعث على ملازمة التقوى والمروءة، والعدالة الاجتماعية، تمُثل المظهر الاجتماعي للعدالة، وهي بذلك تشمل جميع الجوانب التي ترتبط بالحياة الاجتماعية للمسلم، وبنية المجتمع الاسلامي، كموقعية المرأة، وقانون بيت المال، ونظام التكافل الاجتماعي، وقانون الإرث، وتوزيع الثروة، ونظام الطبقات الاجتماعية، وقوانين الحكومة وأحكامها، وغير ذلك، وهي تنبثق عن العقائد الإسلامية الحقّة، كونها ترتبط بفضيلتي الاستقامة والتقوى.

2. العدالة في المنظومة العقائدية القرآنية

تشكّل قضية إقامة العدل في المجتمع، واجبًا أساسيًّا من واجبات الحكومة الإسلامية، ويحتل

1- الجرجاني، كتاب التعريفات، ص121.
2- روح الله الخميني، تحرير الوسيلة، ج1، ص10.
3- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج12، ص253.
4- انظر: مرتضى مطهري، العدل الإلهي، ص71-72.

البحث حول الرؤية الإسلامية للعدالة الاجتماعية، موقعًا هامًّا في البحوث التي تندرج ضمن نطاق أبحاث الفقه السياسي، بحسب التصنيف الجديد لفروع الفقه، الذي كان يُطلق عليه سابقًا الأحكام الحكوماتية أو الأحكام السلطانية، بتفاوت بين المذاهب الإسلامية.

كما تُشكل العقيدة نسقًا فكريًّا حاكمًا في منظومة الفكر الإسلامي، سواءاً في مجال الاقتصاد، أم الاجتماع أم السياسة، أو غيرها من المجالات، ذلك أنّ العقيدة، تتميز بالتأثير في سلوك الأفراد الذين تلقوها، باعتبارها المصدر الرئيسي للإحساس بقُدسية القوانين الأخلاقية، وهي أكبر دافع يدفع الإنسان إلى الأعمال الإيجابية الخيّرة، وأقوى رادع يكفّه عن اتباع الهوى[1].

فالفعل الأخلاقي، يتّخذ فعاليته وايجابيته وتأثيره من العقيدة، وفي هذا الإطار يقول ألكسيس كاريل: «الفكرة المُجردة لا تُصبح عاملاً فعالاً، إلا إذا تضمنت عنصرًا دينيًّا، وهذا هو السبب في أنّ الأخلاق الدينية أقوى من الأخلاق المدنية، إلى حدّ تستحيل معه المقارنة، ولذلك، لا يتحمّس الإنسان في الخضوع لقواعد السلوك القائم على المنطق، إلا إذا نظر إلى قوانين الحياة على أنها أوامر مُنزلة من الذات الإلهية»[2].

ولكي يتبيّن لنا دور العقائد القرآنية في العدالة الإجتماعية، لا بدّ لنا أن نتوقف عند الترابط المنظومي في المنهج القرآني، بين العقائد والأخلاق والشريعة.

2.1. الترابط المنظومي في المنهج القرآني

أ- التوحيد روح التعاليم الإسلامية

تتميز العقائد الإسلامية، بأنها تتّخذ من التوحيد ووحدانية الخالق تعالى، منطلقاً لتكوين وتشكيل رؤيتها وإيديولوجيتها حول الكون والإنسان. وبالتّالي، فإنّ التوحيد هو العقيدة المحورية التي تنبثق عنها منظومة الفضائل الأخلاقية في الإسلام، ومنها فضيلة العدالة، وما يتفرّع عنها من مظاهر تشكّل العدالة الإجتماعية.

يقول العلامة الطباطبائي في هذا المجال: كل قضية علمية كانت أو عملية في الإسلام، هي «التوحيد» قد تلبّس بلباسها، وتظهَّر في زيِّها، وتنزّل في منزله، فبالتحليل، ترجع كل مسألة وقضية

1- المقداد يالجن، الاتجاه الأخلاقي، ص123.

2- الكسيس كاريل، تأملات في سلوك الإنسان،ص140.

إلى التوحيد، وبالتركيب، يصيران شيئاً واحداً، لا مجال للتجزئة ولا للتفريق بينهما[1]. فالمعتقد، وبالأخصّ «التوحيد»، يُمثّل القاعدة الأساسية التي تنبثق عنها سلوكيات الإنسان.

فمفهوم «التوحيد»، ليس مجرد مبدأ عقدي، وهو الإيمان بأنّ الله تعالى واحدٌ أحدٌ، بل إنه مفهوم ومعتقد ينطوي على قيم أخلاقية وإجراءات عملية، يُعتبر الجانب العملي من التوحيد، أحد أهم أسس العدالة الاجتماعية التي أرساها القرآن الكريم، حين قال: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[الحجرات:13]. وقد أكّد رسول الله(ص) هذا المعنى بقوله: «أَيُّهَا اَلنَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لِآدَمَ وَ آدَمُ مِنْ تُرَابٍ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اَللّٰهِ أَتْقَاكُمْ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَضْلٌ إِلاَّ بِالتَّقْوَى»[2].

ب- الأخلاق انعكاس التوحيد في السلوك

يُؤكّد العلامة الطباطبائي الترابط بين أجزاء المنظومة الإسلامية، بقوله: «لا يسعد القانون إلا بإيمانٍ تحفظه الأخلاق الكريمة، والأخلاق الكريمة لا تتمّ الا بالتوحيد، فالتوحيد هو الأصل، الذي عليه تنمو شجرة السعادة الإنسانية، وتتفرع بالأخلاق الكريمة، وهذه الفروع هي التي تثمر ثمراتها الطيبة في المجتمع، قال تعالى:﴿**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ**﴾[ابراهيم:24-26]، فجعل الإيمان بالله كشجرة لها أصل، وهو التوحيد لا محالة، وأكلٌ تُؤتيه كل حين بإذن ربّها، وهو العمل الصالح، وفرع، وهو الخُلق الكريم، كالتقوى والعفّة والمعّرفة، والشجّاعة والعدالة والرحمّة ونظائرها. قال تعالى: ﴿**مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا ۚ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ۚ وَٱلَّذِينَ يَمْكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُو۟لَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ**﴾[فاطر: 10]، فجعل سعادة الصعود إلى الله، هو القُرب منه تعالى للكلم الطيب، وهو الاعتقاد الحق، وجعل العمل الذي يصلح له ويناسبه، هو الذي يرفعه ويمدّه في صعوده»[3].

1- محمد حسين الطباطبائي، علي والفلسفة الإلهية، ص19.
2- ابن شعبة الحراني، تحف العقول عن آل الرسول، ج1، ص30.
3- محمد حسين الطباطبائي، تفسير الميزان، ج11، ص155.

فالأخلاق في الإسلام، تشكّل محوراً يعكس التوحيد، وينعكس في السلوك الشرعي، لأنّ أساس المنظومة الإسلامية، هو المعارف العقدية، وأساس المعارف العقدية هو التوحيد، ومن هذه المعارف العقدية، تنبثق المنظومة الأخلاقية، ومنها تنبثق منظومة المعارف الفقهية، والتي من خلال تطبيقها، ينشأ السلوك المُلتزم بأخلاقيات وضوابط الشريعة.

ج- الأخلاق هي الأُسس والقواعد الأولى للتشريع الإسلامي

تُمثل الأخلاق رُكنًا من أركان المنظومة الثلاثية المتقدمة، ولذا فهي في الإسلام ليست مرتبطة بالآداب وحسن السلوك، ولا في التحلّي بالفضائل والتخلّي عن الرذائل، بل هي متغلغلة في جميع الأبواب، وجميع الأحكام، ومندرجة في جميع التكاليف الشرعية، ومن يُدقّق النظر في القرآن الكريم، يستشعر وجود البُعد الأخلاقي في كل التشريعات، ذلك أن الأخلاق هي الأسس والقواعد الأولى للتشريع الإسلامي.

لو أجرينا قراءة سريعة لبعض العبادات، سنجد أنّ الأساس فيها هو البُعد الأخلاقي، فالضوابط الأخلاقية في الصيام على سبيل المثال، ترك اللغو والنميمة والكذب..إلخ، وغيرها من الخصال الذميمة، التي تضر بحقيقة الصيام، وتُجرده من معانيه الحقيقية، وتُبعده عن مفاهيمه العميقة، وتحول دون تحقُّق المقصود من ورائه، وهو تهذيب النفوس، وتقويم السلوكيات، وتشجيع الحرص على المُداومة على فعل الخيرات، والبُعد عن الشرور الظاهرية والباطنية.

يقول الإمام الرضا(ع): « وَاعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ الصَّوْمَ حِجَابٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْأَلْسُنِ والْأَسْمَاعِ وَالْأَبْصَارِ وَسَائِرِ الْجَوَارِحِ، لِمَا لَهُ فِي عَادَةِ مِنْ سَتْرِهِ وَطَهَارَةِ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ، حَتَّى يُسْتَرَ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ جَارِحَةِ حَقّاً لِلصِّيَامِ، فَمَنْ أَدَّى حَقَّهَا كَانَ صَائِماً، وَمَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنْهَا نَقَصَ مِنْ فَضْلِ صَوْمِهِ بِحَسَبِ مَا تَرَكَ مِنْهَا»[1].

وكما في الأخبار الصحيحة عنهم(عليهم السلام): « إِذَا صُمْتَ فَلْيَصُمْ سَمْعُكَ وبَصَرُكَ وشَعْرُكَ وجِلْدُكَ وعَدَّدَ أَشْيَاءَ غَيْرَ هَذَا، وقَالَ لَا يَكُونُ يَوْمُ صَوْمِكَ كَيَوْمِ فِطْرِكَ»[2]، إلى غير ذلك، فإذا كان هذا هو الغرض من الصوم، فليكُن صائماً عن جميع المحرمات، على الجوارح والجوانح.

وهناك علاقة وثيقة بين الفقه والأخلاق، حتى كاد أن يكونَ أحدُهما عينَ الآخر، وقد بيّن السيد

1- علي ابن بابويه القمي، فقه الإمام الرّضا(ع)، ص202.

2- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج4، ص87.

محمد صادق الصدر، هذه العلاقة في أربعة مستويات، ليستنتج بعدها الآتي:

إنّ التعاليم الفقهية، إنما شُرّعت لأجل إيجاد النظام العادل للفرد والمجتمع، طبقاً للعدل الإلهي، الذي اقتضى الأمرَ ببعض الأمور والنهيَ عن البعض الآخر، فكان أن وُجد الفقه بمظهره المعروف.

التكاليف المعمَّقة هي المستحباتُ والمكروهات، وهي التي تربيِّ الفردَ في خطوةٍ أعلى، من مجرد الالتزام بما هو إلزاميٌّ في الشريعة، وهي أحكامٌ أخلاقيةً بطبيعتها.

الفقه مقدمةٌ للمستوى الأخلاقيِّ المتكامل، ومقدمة الشيء ليست غريبةً عنه، بل هي منهُ بالحقيقة، إذ مع تغاير الجانبين وتباينهما، يتعذَّرُ أو يستحيلُ حصول مثل هذه المقدِّمية.

الفقه ليس فقط مقدمةً للأخلاق العليا، بل يبقى مرافقاً للفرد السالك في طيه مدارج الكمال، مهما بلغ من مراتب في عملية السير والسلوك[1].

إنّ التشريعات الإسلامية مبنية على الأخلاق ومستمدة منها، وقد نبّهت كثير من الروايات الشريفة على هذه الحقيقة، ومن هذه الروايات نذكر كلامًا لأمير المؤمنين(عليه السلام) حيث قال: « فَرَضَ اَللَّهُ اَلْإِيمَانَ تَطْهِيراً مِنَ اَلشِّرْكِ، وَاَلصَّلاَةَ تَنْزِيهاً عَنِ اَلْكِبْرِ، وَاَلزَّكَاةَ تَسْبِيباً لِلرِّزْقِ، وَاَلصِّيَامَ اِبْتِلاَءً لِإِخْلاَصِ اَلْخَلْقِ، وَاَلْحَجَّ [تَقْوِيَةً] تَقْرِبَةً لِلدِّينِ، وَاَلْجِهَادَ عِزّاً لِلْإِسْلاَمِ، وَاَلْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ مَصْلَحَةً لِلْعَوَامِّ، وَاَلنَّهْيَ عَنِ اَلْمُنْكَرِ، رَدْعاً لِلسُّفَهَاءِ، وَصِلَةَ اَلرَّحِمِ مَنْمَاةً لِلْعَدَدِ، وَاَلْقِصَاصَ حَقْناً لِلدِّمَاءِ، وَإِقَامَةَ اَلْحُدُودِ إِعْظَاماً لِلْمَحَارِمِ، وَتَرْكَ شُرْبِ اَلْخَمْرِ تَحْصِيناً لِلْعَقْلِ، وَمُجَانَبَةَ اَلسَّرِقَةِ إِيجَاباً لِلْعِفَّةِ، وَتَرْكَ اَلزِّنَى [اَلزِّنَا]، تَحْصِيناً لِلنَّسَبِ، وَتَرْكَ اَللِّوَاطِ تَكْثِيراً لِلنَّسْلِ، وَاَلشَّهَادَاتِ اِسْتِظْهَاراً عَلَى اَلْمُجَاحَدَاتِ ، وَتَرْكَ اَلْكَذِبِ تَشْرِيفاً لِلصِّدْقِ، وَاَلسَّلاَمَ أَمَاناً مِنَ اَلْمَخَاوِفِ، وَاَلْأَمَانَةَ [اَلْإِمَامَةِ]، نِظَاماً لِلْأُمَّةِ، وَاَلطَّاعَةَ تَعْظِيماً لِلْإِمَامَةِ »[2].

2.2. التوحيد القرآني منهج لبناء مجتمع العدالة

بالاستناد إلى ما تقدّم، من بيان للترابط بين ثلاثية: التوحيد، الأخلاق والفقه، فإنّ المجتمع التوحيدي، لا يُمكن أن يتشكّل، إلا إنْ تجلّت فيه فضيلة العدالة بمجالاتها المتنوعة، ومنها العدالة الاجتماعية. هذا، وبالرجوع إلى القرآن الكريم، والآيات التي تحدّثت عن حكومة العدل الإلهية،

1- محمد محمد صادق الصدر، فقه الأخلاق، ج1، ص17-22، بتصرف.

2- نهج البلاغة، الحكمة249.

وتلك التي وردت فيها مفردات العدل والعدالة ومشتقاتها، فإننا نستطيع أن نرصد ارتباطاً وثيقاً بين الايمان والعمل الصالح من جهة، ومؤشرات العدالة الاجتماعية من جهة أخرى، وبين هدف الرسالات السماوية وإقامة مجتمع العدالة.

أ.العدل سمة مجتمع التقوى

جعل القرآن من العدل، جوهر المنظومة الدينيّة والفكريّة، حيث دعا المؤمنين إلى المبادرة لإقامة العدل والقسط، وبيّن أن العدل هو الطريق الأقرب للتقوى، فقد جاء في سورة المائدة: ﴿**يَا أَيُّهَآ ٱلَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ للَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾[المائدة: 8]، وفي هذا الخطاب دعوة مؤكدة إلى العدالة، وبيان واضح للعلاقة بين التقوى والعدالة. فالآية تُشير إلى أحد أسباب الانحراف عن العدالة، وتحذر المسلمين من هذا الانحراف، مُؤكدة أن الأحقاد والعداوات القبلية والثارات الشخصية، يجب أن لا تحول دون تحقيق العدل، ويجب أن لا تكون سببا للاعتداء على حقوق الآخرين، لأنّ العدالة أرفع وأسمى من كل شيء، تقول الآية الكريمة: ﴿**ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا**﴾، تُكرر الآية التأكيد لبيان ما للعدل من أهمية قصوى، فتقول: ﴿**أعدلوا هو أقرب للتقوى**﴾. وبما أنّ العدالة تُعتبر أهم أركان التقوى، تُؤكد الآية مرة ثالثة قائلة: ﴿**واتقوا الله إنّ الله خبير بما تعملون**﴾[1].

وبهذا يتبيّن لنا أنّ العدالة الفردية، ضرورية لتحقق العدالة الاجتماعية، وفي هذا الإطار يرى السيد علي الخامنئي (دام ظله)، أنّه «بالنسبة لكّل إنسان، تمثّل العدالة الفردية والذاتية للمرء، في واقع الأمر سنداً للعدالة الاجتماعية، وصاحبة التأثير في العدالة على صعيد الحياة الاجتماعية. ليس بمقدور من يفتقد للتقوى في ذاته وفي عمله، وهو رهين أهوائه النفسية وأسيرٌ للشيطان، الادّعاء بقدرته على تطبيق العدالة في المجتمع»[2].

ب. مجتمع التوحيد والحكومة الإسلامية

المقصود بمجتمع التوحيد، المجتمع الذي يتجلّى فيه التوحيد بمظاهره كاملة، بحيث يصبح المجتمع في جميع جنباته مجتمعاً أخلاقيًّا وشرعيًّا، تقام فيه حكومة الله تعالى. ولكيْ يتّضح

1- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج3، ص632.

2- خطبة صلاة الجمعة، طهران: 2001/03/16.

هذا المعنى، لا بدّ من الوقوف - بشكل مختصر- عند مراتب التوحيد، وارتباطه بمسألة الحكومة الإسلامية.

مراتب التوحيد: لخّص المحقّقون الإسلاميون، البحوث المرتبطة بالتوحيد، في أربعة أقسام: التوحيد في الذات، التوحيد في الصفات، التوحيد في الأفعال، التوحيد في العبادة. إلا أن مراتب التوحيد حسب نظر القرآن، لا تنحصر في ما ذكروه من المراتب، بل يُستفاد من آيات الكتاب العزيز، أنّ هناك مراتب توحيدية أُخرى يمكن استنباطها واستفادتها من القرآن، من الصعب، إدراجها تحت المراتب الأربعة المذكورة. ومنها: التوحيد في الولاية، أي «الولاية التشريعية» وتنظيم شؤون الفرد والمجتمع في كافة مجالات الحياة. وهي بهذا المعنى تعني الإمارة، ولها مظاهر ثلاثة: التوحيد في الحاكمية- التوحيد في الطاعة- التوحيد في التقنين. وسنوضح فيما يأتي التوحيد في الحاكمية لارتباطه المباشر بموضوع الدراسة.

التوحيد في الحاكمية: وجّه القرآن الكريم عناية خاصة إلى «التوحيد في الحاكمية»، بحيث يتبيَّن بوضوح أنّ الحكم والولاية في منطق القرآن لله تعالى وحده، وانّه لا يحقّ لأحد أن يحكم العباد دونه، وأنّه لا شرعية لحاكمية الآخرين إلّا إذا كانت مستمدة من الولاية والحاكمية الإلهية وقائمة بأمره تعالى، وفي غير هذه الصورة، لن يكون ذلك الحكم إلّا حكماً طاغوتياً لا يتّصف بالشرعية مطلقاً، ولا يقرّه القرآن أبداً. فحاكمية أيِّ شخص يريد أن يحكم البلاد والعباد، لا بدّ أن تستمد مشروعيتها من: «الإذن الإلهي»، بممارسة الحاكمية. فما لم تكن مستندة إلى هذا الإذن، لم تكن مشروعة، ولم يكن لها أي وزن، ولا أي قيمة مطلقًا.

بهذا يتضح أن الحكومة الإسلامية، تنبثق من حيث ضرورتها من ضرورة أن يتحوّل التوحيد من إطاره الفردي الشخصي، إلى الإطار الاجتماعي، ومن إطاره الاعتقادي النظري إلى إطار سلوكي عملي، بحيث يكون للمجتمع حكومة تمثّل حكم الله الواحد في الأرض.

شروط الحاكم: يوضح الإمام الخميني (قده) في كتابه الحكومة الإسلامية شروط الحاكم، بقوله: «الشروط التي ينبغي توفرها في الحاكم نابعة من طبيعة الحكومة الاسلامية، فإنه بصرف النظر عن الشروط العامة كالعقل والبلوغ وحُسن التدبير، هناك شرطان مهمان، هما: العلم بالقانون الاسلامي- والعدالة»[1]. ويُشير أيضًا إلى أنهما (العلم بالقانون الإسلامي والعدالة) هما من أركان الإمامة. كما

1- روح الله الخميني، الحكومة الإسلامية، ص45.

ويُشير إلى أنّ الحكومة هي وسيلة لتنفيذ الأحكام وإقرار النظام الإسلامي العادل، وتتجرّد الحكومة عن أي قيمة، فيما إذا اعتبرت هدفاً يطلب بذاته[1].

ج. حكومة العدل الالهية

تُعتبر فكرة وجود المخلص، من الأفكار الثابتة والمشتركة بين أهل الأديان السماوية جميعاً، فالله أراد للحياة الإنسانية في الأرض أن تكون مظهراً من مظاهر جماله وكماله، وهذا يتطلب أن يتمتّع الإنسان بنوعٍ من السلطة والحاكمية، هذه السلطة المُعطاة للإنسان، تفترض انطلاقًا من العدل الإلهي الذي نؤمن به، ضرورة وجود نظام وشريعة وقانون يضبط العلاقات، ويُحدّد الضوابط التي تؤدّي إلى تحقيق الهدف الإلهي للحياة الإنسانية، وهو إقامة «الحكومة العادلة».

وهذا المعنى هو ما نجده في سورة النور في الآيات 55-56، فبعد أن بيّنت الآيات السابقة من السورة، أن طاعة الرسول شرط الهداية والايمان، تأتي الآيات 55-56-57، لتبيّن النتائج الدنيوية للثبات على طاعة الرسول، وتقدّم وعداً للمؤمنين بأن الله سبحانه سيجزيهم وفق القاعدة التي بينتها السورة في الآية 37: ﴿**لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ**﴾[النور:37]، فليس الجزاء مقتصراً على فلاح وفوز المؤمن بشكل فردي، بل إنّ فضل الله يعمّ الجماعة أيضًا إنْ التزمت بما حدّدته الآيات من شرائط وأحكام. حيث تُؤكد الآيات بأنّ الوعد الالهي الحتمي، يقضي بتحقق حكومة العدل الالهي في المجتمع الإسلامي، فيما لو اتصف بالمواصفات التي تخوله لاستحقاق الوعد، وتبين عاقبة الذين كفروا ولم تتوافر فيهم الصفات.

جاء في الآيات من سورة النور: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ * لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾[النور: 55-56-57]، من الملاحظ في هذه الآيات النقاط التالية:

أ- تعلّق تحقّق الوعد الإلهي بالإيمان والعمل الصالح، فترجمة الاعتقاد المتمثل بالايمان في الآية تكون في مجال العمل الصالح، المتمثل بشقين، هما الجانب الشرعي للعمل، والجانب الأخلاقي له، فالعمل الصالح هو المصداق الأبرز للترجمة العملية للإيمان.

1- روح الله الخميني، الحكومة الإسلامية، ص53.

ب- الوعد الإلهي، هو تحقق حتمي لسنّة الاستخلاف في الأرض، وتحقّق الاستقرار في المجتمع (استبدال الخوف بالأمن)، وسيادة حكم التوحيد في العالم وإجراء الأحكام الإلهية، واستقرار الأمن واقتلاع جذور الشرك، وانعدام جميع عوامل الخوف والاضطراب. وينتج عن ذلك كله، أن يُعبد الله بكل حرية، وتُطبق تعاليمه ولا يشرك به، ويتمّ نشر عقيدة التوحيد في كل مكان.

إنّ مفهوم عبارة: ﴿**يعبدونني لا يشركون بي شيئا**﴾، تُبين أنّ الهدف النهائي هو إعداد حكومة عادلة راسخة الأسس، ينتشر فيها الحق والأمن والاطمئنان، وتكون ذات تحصينات، أُسسها العبودية لله وتوحيده، عبادة هدفها السامي، تربية البشر وتسامي أنفسهم، عبادة لا يحتاج الله إليها، وإنما يحتاج إليها البشر لطيِّ مراحل تكاملهم الإنساني[1].

ت- إنّ جميع ما سبق بيانه من الآية، يؤشر إلى أنّ مجتمع الاستخلاف الذي تعد به الآية، هو المجتمع الذي تتحقق فيه العدالة الاجتماعية بشكل كامل وشامل.

3 - مظاهر العدالة الاجتماعية في المجتمع الاسلامي

لمّا كان الوعد الالهي بالاستخلاف، مشروط بتحقّق التوحيد والعدل في المجتمع، فإنه من الطبيعي أن يتمظهرا اجتماعياً من خلال ما بيّنته الشريعة من أحكام وتشريعات، تشكّل فيما بينها النظرية الاجتماعية الاسلامية. فالشريعة الاسلامية لم تأمر بالهدى دون ايضاح وبيان الطريق، وتوضيح معالم الطريق في إطار الشريعة. وتشكّل العدالة الاجتماعية ركناً أساسياً في هذه النظرية الاجتماعية، حيث ترتبط في الأصل، بنظام يُساهم في توزيع عادل للثروة، ولا ترتبط بالزيادة المالية نفسها.

وممّا لا شك فيه، أنّ انعدام العدالة الاجتماعية، سيؤدي إلى عدم ثبات واستقرار النظام الاجتماعي، كما يُساهم في اختلال الموازين الأساسية في إشباع حاجات الأفراد، وقد نادت النظرية الإسلامية بالعدالة الاجتماعية، فبينت ضوابط خاصة للطبقات الاجتماعية، ونظاماً ماليًّا سُمّي ببيت المال، ووضعت ضوابط عمله، كما أنشأت نظاماً متميزاً في التكافل الاجتماعي.

سنعرض بشكل مختصر، للمظاهر التي تُشير إلى نظام العدالة الاجتماعية، الذي أقرّه القرآن الكريم والسُّنة الشريفة.

1- انظر: ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج15، ص153-154، بتصرف.

أولاً: الطبقات الاجتماعية

ينظر القرآن الكريم إلى الأفراد في المجتمع الانساني، على أساس رابطهم التكويني في الخلق، وهو رابط الإنسانية. وهذا الرابط الإنساني، يجمع الأفراد في شتّى المناسبات من أفراح وأتراح وتعارف. فالفرد، بغضِّ النظر عن نوعية ارتباطه الفكري والعقائدي بالآخرين، يعيش بالدرجة الأولى ارتباطاً إنسانيًّا معهم. ويُشير القرآن إلى هذا المعنى عندما يتحدث عن دعوة الأنبياء للشعوب الكافرة، فيقول: ﴿**وإلى ثمود أخاهم صالحاً**﴾[هود:61] و﴿**إلى مدين أخاهم شعيباً**﴾[هود:84]، فمنطوق الآيتين الشريفتين، يدلّ على أنّ القاسم المشترك والقدر الجامع بين كفار ثمود ومدين من جهة، والنبيين صالح وشعيب من جهة أخرى، هو اشتراكهم جميعاً في الأخوة الانسانية، على اختلاف ميولهم العقائدية ووظائفهم الاجتماعية .

وبطبيعة الحال، فإنّ تصميم القرآن الكريم على فهم الرابط الإنساني الذي يربط الأفراد دون النظر إلى منشأهم وعقيدتهم، ضروري ضمن النظرية الإسلامية في تكامل النظام الاجتماعي، لأنّ الإنسان - حسب تلك النظرية - مصمم منذ نشأته الأولى على التحسّس والشعور والانفعال والتفاهم والتغيّر، وهي أمور يتميز بها الأفراد عن غيرهم من الكائنات.

وهذه الرابطة الإنسانية التي يُعلنها الإسلام بكل صراحة، ويُطبقها في كل أحكامه وتشريعاته، تُميزه عن بقية الأديان والعقائد، في الاهتمام بكرامة الانسان وإشباع حاجاته الأساسية، حيث يُصرح القرآن المجيد بكلّ وضوح مناديًّا: ﴿**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم**﴾[الحجرات:13]، فالتفاضل بين الأفراد يستند - في الأصل - إلى الجهد البشري في العمل الاجتماعي، والصفاء الروحي والشخصي للفرد، وحق الطاعة للخالق عز وجل لأنّ جعل الأفراد عن طريق الاجتماع شعوباً متميزة، يحتاج بصورة أساسية إلى جهودهم في التعاون والتكاتف لبناء صرح الأنظمة الاجتماعية العظيمة[1].

ثانيًا: في مكانة المرأة

لقد خصّ الإسلام المرأة بمكانة مساوية للرجل من حيث الموقع في المجتمع الانساني، فكلاهما لديه حقوق وعليه واجبات، وهما أمام الله على حدّ سواء، يُحاسبان بمعيار واحد

1- زهير الأعرجي، النظرية الاجتماعية في القرآن الكريم، ج1، ص23.

وهو طاعة الله جل وعلا.

ولعلّ الاختيار الإلهي بأنّ تكون السيدة الزهراء (عليها السلام) سيدة نساء العالمين، وممّن اختارهنّ الله تعالى، ليكنّ قدوة للنساء المسلمات، والرمز الأبرز لنظرة الإسلام للمرأة الكاملة، هو من أبرز الأدلة التي يُمكن أن نسوقها في مجال بيان مكانة المرأة في الإسلام.

وقد بيّن القرآن الكريم موقعية المرأة، حيث قال تعالى: ﴿**أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**﴾[آل عمران:195]، ويقول تعالى: ﴿**يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ**﴾[الحجرات:13].

فوِفْق هذا الأصل، نظر الشرع الإسلامي إلى المرأة نظير نظرته إلى الرجل، فهي كالرجل على السواء، في كونها جزءا كاملاً في المجتمع الإنساني، تتساوى وايّاه في إيجاد البنية الاجتماعية. وعلى هذا الأساس ساوت أصول التشريع بين الاثنين، في منح الرجل والمرأة حقًّا متعادلا في حرية الإرادة والعمل .

وما ينبغي التنبُّه إليه، أنّ لازمة أن يكون أحد أفراد المجتمع جزءًا كاملا فيه، لا تقضي أبدًا بتساوي الأفراد في المزايا. والسبب انّه مع فرض الجزئية (أي أن يكون الفرد جزءًا كاملاً في أصل بنية الوجود الاجتماعي)، فإنّ التفاوت في الوزن الاجتماعي يستوجب تفاوتًا متقابلا في الحقوق الاجتماعية المُترتّب[1].

فالمرأة في الرؤية الاسلامية، ترث تماماً كما يرث الرجل آباءه وأهله وذوي قرابته، كالأب والأخ والعم والخال، سواء أكانت في بيت أبيها أو زوجة لرجل. ولها أن تقوم بما تراه من الأعمال الحياتية، شرط أن يكون عملا مشروعاً، وهي حرّة في الاختيار، ولأعمالها قيمة اجتماعية، بحيث تنال ما تستحق من الاحترام .وبالنسبة لما تحصل عليه من عملها، فهو لها، ولها الحقّ الكامل في التظلّم والشكوى، عبر الرجوع مباشرة إلى المراجع المتخصصة. وحين يُصيبها العدوان، فلها أن تقيم الدعوى والشهود لإثبات حقوقها والمطالبة برد الحيف والظلم عنها[2].

هذه المكانة الاجتماعية التي أعطاها الإسلام للنساء، مضافة إلى النقلة النوعية التي نقل المرأة

1- محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، ص425.

2- محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، ص429.

فيها، من كائن مُحتقر، قليل القيمة في نظر المجتمع الجاهلي، إلى مخلوق مُكرّم له مكانته وحقوقه ورفعته واحترامه، تشكّل مؤشرًا واضحًا على انعكاس التوحيد والعدل في أحكام الشريعة الإسلامية، وفي الرؤية الإسلامية للبنيان الاجتماعي، وضرورة توفر العدالة بين أفراد الجنس البشري (الرجل والمرأة).

ثالثاً: في الملكية وتوزيع المال

نُشير في هذا الإطار، إلى مجموعة من النقاط الرئيسية التي تُساهم في تكوين تصوّر أوّلي عن النظرية الإسلامية في توزيع المال:

أولاً- في المال الشخصي (مُحدّد المالك): هناك بُعدان، بُعد اعتقادي وآخر حقوقي:

أ- في البُعد الاعتقادي والمعنوي

الملك لله وحده دون سواه، ففي حديث عنوان البصري: « قلت يا أبا عبد الله! ما حقيقة العبوديّة؟ قال: ثلاثة أشياء: أن لا يرى العبد لنفسه فيما خوّله الله ملكًا، لأنّ العبيد لا يكون لهم ملك، يرون المال مال الله، يضعونه حيث أمرهم الله به، ولا يدبّر العبد لنفسه تدبيراً»[1]. فالمال في بُعده الاعتقادي، هو مال الله، والعباد عباده، وبالتّالي، لا يُوجد ملكية واقعية للعبد.

إلا أن ذلك لا يعني أنّ الإسلام لم يُقر الملكية الخاصة وفق ضوابط مقررة في الشريعة الإسلامية. بل إنّ المبدأ هو الملكية، وهذا المبدأ نابع أيضًا من حق الإنسان في هذه الأرض التي استعمره الله فيها، وجعله خليفة فيها. والأصل هو حرية الإنسان في التصرف، بماله بكل أنواع التصرفات الشرعية: كالبيع، والهِبة، والصدقة، وغيرها. وإنّما ما لم يخرج حقّ الله تعالى من ماله، فإن هذا الحق يبقى متعلقاً بذمته إلى حين إخراجه.

ب- أما في البُعد الحقوقي والواقعي

فالقاعدة في هذا البُعد، هي أنّ إخراج الحقوق الشرعية من المال، تُعتبر سبيلا لحلّيته وملكيته الواقعية، فمالُ المسلم لا يحلّ، إلا بعد أن يقوم بإخراج حق الله منه، كأداء الزكاة والخُمس وغيرهما.

وقد أشارت الروايات، إلى أنّ التزام المسلمين بدفع الزكاة لمُستحقيها، يُؤدي إلى حالة من الرفاه الاقتصادي في المجتمع الاسلامي، ويُساعد بشكل سريع ومؤثر في مكافحة الفقر والاختلاف

1- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج1، ص225.

الطبقي، الذي ينجم عادة عن الظلم في توزيع الثروة في المجتمع. إنّ دفع الزكاة ركن من أركان العدالة الاجتماعية في الاسلام (انصاريان حسين، رحلة في الآفاق والأعماق[1]. تقول السيدة فاطمة الزهراء في فلسفة الزكاة وغيرها من أحكام الاسلام: فَجَعَلَ اللَّهُ الايمانَ تَطهيراً لَكُمْ مِنَ الشِّرْكِ، وَالصَّلاةَ تَنزيهاً لَكُمْ عَنِ الكِبرِ، والزّكاةَ تَزكيَةً للنَّفْسِ»[2].

ثانياً- في بيت المال

يُحدد الإمام أمير المؤمنين علي(عليه السلام)، وضعية بيت المال في المجتمع الإسلامي على الشكل الآتي:

أولا: بيت المال ليس ملكاً شخصيًّا للحاكم.

ثانياً: وليس ملكًا لأحد الأفراد في المجتمع.

يقول: « إِنَّ هَذَا الْمَالَ لَيْسَ لِي ولاَ لَكَ، وإِنَّمَا هُوَ فَيْءٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وجَلْبُ أَسْيَافِهِمْ، فَإِنْ شَرِكْتَهُمْ فِي حَرْبِهِمْ كَانَ لَكَ مِثْلُ حَظِّهِمْ، وإِلاَّ فَجَنَاةُ أَيْدِيهِمْ لاَ تَكُونُ لِغَيْرِ أَفْوَاهِهِمْ»[3].

واستُعمل مُصطلح بيت المال في كلمات فقهاء الإمامية في معنيين:

الأوّل: بيت مال المسلمين: هو محلّ الأموال المعدّة لمصالح المسلمين، بما هم مسلمون، والتي يشترك فيها عامّتهم، كالجزية والخراج وفوائد الأراضي الخراجية ونحو ذلك، ويمكن أن يدخل فيه سهم سبيل الله من الزكاة، لأنّه يشمل جميع ما هو في سبيل الله، ولا يختصّ بالجهاد.

الثاني: بيت مال الإمام: وهو محلّ جمع الأموال الخاصّة بالإمام مثل الأنفال والفيء وسهم الإمام من الخُمس. وقد تطوّر لفظ بيت المال ليطلق على الجهة التي تملك المال العام للمسلمين من النقود والعروض والأراضي الإسلامية وغيرها ، والمراد من المال العام: هو كلّ ما يثبت عليه اليد في بلاد المسلمين ولم يتعيّن مالكه، بل هو لهم جميعاً. وأمّا خزائن الأموال الخاصّة للخليفة أو غيره فتسمّى (بيت مال الخاصّة)[4].

1- حسين أنصاريان، شرح دعاء كميل، ص129.

2- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج29، ص223.

3- نهج البلاغة، ج1، ص232.

4- محمود الهاشمي الشهرودي، موسوعة الفقه الإسلامي المقارن، ج4، ص181.

● **أهداف بيت المال**

لهدف الأساس من أهداف بيت المال، والذي يشكّل أحد أهم المؤشرات التي تدلّ على تحقق العدالة الاجتماعية في مجتمع ما، هو استئصال الفقر من المجتمع. ولتحقيق هذا الهدف سنّت الشريعة مجموعة من الأحكام التي تُساهم في تحقيق العدالة الاقتصادية، التي تنعكس في المجتمع ككل.

ففي الرواية عن الإمام الصادق(عليه السلام) يقول: «إِنَّمَا وُضِعَتِ اَلزَّكَاةُ اِخْتِبَاراً لِلْأَغْنِيَاءِ وَمَعُونَةً لِلْفُقَرَاءِ، وَلَوْ أَنَّ اَلنَّاسَ أَدَّوْا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ مَا بَقِيَ مُسْلِمٌ فَقِيراً مُحْتَاجاً، وَلَاسْتَغْنَى بِمَا فَرَضَ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، وَإِنَّ اَلنَّاسَ مَا اِفْتَقَرُوا وَلاَ اِحْتَاجُوا وَلاَ جَاعُوا وَلاَ عَرُوا إِلاَّ بِذُنُوبِ اَلْأَغْنِيَاءِ، وَحَقِيقٌ عَلَى اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمْنَعَ رَحْمَتَهُ مَنْ مَنَعَ حَقَّ اَللَّهِ فِي مَالِهِ، وَأُقْسِمُ بِالَّذِي خَلَقَ اَلْخَلْقَ وَبَسَطَ اَلرِّزْقَ، أَنَّهُ مَا ضَاعَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلاَ بَحْرٍ، إِلاَّ بِتَرْكِ اَلزَّكَاةِ، وَمَا صِيدَ صَيْدٌ فِي بَرٍّ وَلاَ بَحْرٍ، إِلاَّ بِتَرْكِهِ اَلتَّسْبِيحَ فِي ذَلِكَ اَلْيَوْمِ، وَإِنَّ أَحَبَّ اَلنَّاسِ إِلَى اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَسْخَاهُمْ كَفّاً، وَأَسْخَى اَلنَّاسِ مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ، وَلَمْ يَبْخَلْ عَلَى اَلْمُؤْمِنِينَ بِمَا اِفْتَرَضَ اَللَّهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُمْ فِي مَالِهِ»[1].

2 - العدالة الاجتماعية هدف الرسالات السماوية

لطالما كان العدل مطلبًا أساسيًّا في الديانات السماوية، ونقصد هنا، اليهودية والمسيحية والإسلام، فجميع هذه الديانات، أكّدت أهمية العدل وحاولت ترسيخه في كلّ المجالات، وقد بيّنا أنّ الأصل العقائدي الذي تنبثق منه العدالة الاجتماعية، هو التوحيد، ويتفرّع عنه العدل كأصل اعتقادي تال، ونشير في هذا السياق، إلى نقطة أساسية بيّنها القرآن الكريم وهي:﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾[آل عمران:19]، فالديانات السماوية واحدة على المستوى العقائدي، وما يختلف بين ديانة وأخرى، هو الشريعة التي جاء كل منها متناسباً مع الزمان الذي نزلت به تلك الرسالة السماوية. ولذلك كانت الحاجة مع تقدّم الزمن إلى رسالات جديدة تثبت أهداف الرسالة السابقة وتكمل ما نقص منها، بما يتناسب مع طبيعة المجتمع والزمن، إلى أن اكتملت الشريعة الحقّة، مع الرسالة المحمدية، وسيادة الاسلام ديناً، وفي هذا السياق تأتي الآية من سورة آل عمران لتؤكد أنه: ﴿**ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه..**﴾[آل عمران: 86].

1- محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج2، ص7.

كما تُعتبر العدالة هدفاً من أهداف النبوة، ولا تقتصر على العدالة الفردية، وإنّما تمتد إلى العدالة الاجتماعية، والعدالة في عموم مجالاتها الحياتية- وهذا ما أشار إليه السيد علي الحسيني الخامنئي مراراً، بالاستناد إلى الآية 25 من سورة الحديد، مبيناً أنّ إرسال الرّسل وإنزال الكُتب، يهدف لتحقيق القسط والعدالة في المجتمعات، وأنّ التزكية هي الهدف الأعلى والأسمى لبعثة الأنبياء، وتحقّق العدالة، وتشكيل الحكومة هما مقدّمتان للوصول إلى النمو والسمو الإنساني، لذلك، فكلّ شيء هو مقدّمة للتزكية والطهارة، وأنّ تحقيق العدالة والوصول إليها بُغية سمو الناس يكون من خلال إجرائهم للعدالة، وهذا يتطلب تربية فردية وتهذيباً أخلاقياً لجميع الناس، لا سيّما القائمين على شؤون البلاد[1].

فالآية في سورة الحديد تقول: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾[الحديد:25] وبالتدبر في الآية يتبين لنا المعاني الآتية:

1) وحدة المصدر للرسالات السماوية التي جاء بها الأنبياء: ﴿**لقد أرسلنا رسلنا**﴾ و﴿**أنزلنا معهم الكتاب**﴾، وتبيّن أن روح وحقيقة جميع الرسالات واحدة، لذا فإنّ التعبير بـ(كتاب) جاء بصيغة مُفرد .

2) إنّ هدف الرسالات السماوية واحد، وهو: ﴿**ليقوم الناس بالقسط**﴾، فالمطلوب هو القيام لتحقيق العدالة بين الناس.

3) اقتران الكتاب بالميزان: ﴿**وأنزلنا معهم الكتاب والميزان**﴾، وهذا خير دليل على ضرورة إقامة الحكومة، التي تحكم بالعدل وتحقق العدالة الاجتماعية، لأن «الميزان» يعني وسيلة للوزن والقياس، ومصداقها الحسي هو الميزان الذي يقاس به وزن البضائع، ومن الواضح أن المقصود هو المصداق المعنوي، أي الشيء الذي نستطيع أن نقيس به كل أعمال الإنسان، وهي الأحكام والقوانين الإلهية أو الأفكار والمفاهيم الربانية، أو جميع هذه الأمور التي هي معيار لقياس الأعمال الصالحة والسيئة .

ج) الأنبياء كانوا مسلحين بوسائل ثلاثة وهي: «الدلائل الواضحة»، و«الكتب السماوية »، و« معيار قياس الحق من الباطل» والجيد من الردئ[2].

وبالتّالي، يتأكد اشتراك الأديان السماوية، من حيث سعيها لتحقيق العدالة الاجتماعية، من خلال

1- محبّي آزاده، العدالة الاجتماعية من وجهة نظر الإمام الخامنئي، منشور على الموقع الإلكتروني التالي: https://arabic.khamenei.ir .

2- ناصر مكارم الشيرازي، ج18، ص72.

ما ورد في الكتب السماوية، وما أكدت عليه، من أنّ الجميع سواسية أمام الله، وخيرات الأرض وثرواتها للجميع، يقول يوحنا: «لا تقل إني أنفق ممّا هو لي، إني أتمتع بما هو لي. كلا، فهذا ليس ممّا هو لك، بل هو للآخرين... هذه الخيرات ليست ملكاً لك ولمثيلك، كما السماء والأرض هي مشتركة»[1].

النتائج:

نستخلص ممّا تقدم في هذه الدراسة البحثية، من عرض وتفسير وتحليل لآيات القرآن الكريم وآراء العلماء، النتائج التالية:

المفهوم الإسلامي للعدالة الاجتماعية، تجاوز المفاهيم الحداثوية والبعد حداثوية في هذا المجال، بشمول العدالة الاجتماعية، جميع الحياة الاجتماعية للمسلم، المرتبطة ببنية المجتمع ونظام العلاقات الاجتماعية، والنظام الاقتصادي والمالي، وتوزيع الثروات والملكية وغيرها. وهي من حيث جذورها ترتبط بفضيلتي التقوى والاستقامة، وتنبثق عن منظومة العقائد الاسلامية.

تُشكل العقيدة نسقًا فكريًّا حاكمًا في منظومة الفكر الإسلامي في جميع مجالاته، والعقائد القرآنية تتميز بالترابط المنظومي فيما بينها، حيث تتخذ من التوحيد ووحدانية الخالق تعالى، منطلقًا لتكوين وتشكيل رؤيتها وإيديولوجيتها حول الكون والإنسان.

في المنظومة العقائدية القرآنية، يشكّل التوحيد المبدأ العقدي الأساس الذي منه تنبثق وتتفرع أركان المنظومة الاعتقادية الأخرى، من اعتقاد بالعدل والنبوة والمعاد. فالتوحيد، ليس مجرد مبدأ عقدي نظري، وإنما هو مفهوم ينطوي على إجراءات عملية وترجمة سلوكية للتوحيد كمعتقد. وهو العقيدة المحورية التي تنبثق عنها منظومة الفضائل الأخلاقية في الإسلام، ومنها فضيلة العدالة، وما يتفرّع عنها من مظاهر تشكّل العدالة الاجتماعية.

الأخلاق في الإسلام، تشكّل محوراً يعكس التوحيد، وينعكس في السلوك الشرعي، إذ أن أساس المنظومة الإسلامية هو المعارف العقدية، وأساس المعارف العقدية هو التوحيد، ومن هذه المعارف العقدية، تنبثق المنظومة الأخلاقية، ومنها تنبثق منظومة المعارف الفقهية، والتي من خلال تطبيقها ينشأ السلوك الملتزم بأخلاقيات وضوابط الشريعة.

1- عادل تيودور خوري ومشير باسيل عون، العدل في المسيحية والإسلام، ص62.

يُشكّل التوحيد في القرآن الكريم، منهجاً لبناء مجتمع العدالة، وفق منهج ثلاثية: التوحيد، الأخلاق والفقه، لأنّ المجتمع التوحيدي لا يُمكن أن يتشكّل إلا إنْ تجلّت فيه الفضائل الأخلاقية، وفضيلة العدالة بمجالاتها المتنوعة، محورية في سلسلة الفضائل الأخلاقية الإسلامية.

تُمثل الأخلاق ركناً من أركان المنظومة الثلاثية المتقدمة، ولذا فهي في الإسلام، ليست مرتبطة بالآداب وحسن السلوك، ولا في التحلّي بالفضائل، والتخلّي عن الرذائل فحسب، بل هي متغلغلة في جميع الأبواب الفقهية، وجميع الأحكام، ومندرجة في جميع التكاليف الشرعية.

كي يتحوّل التوحيد من إطاره الفردي الشخصي، إلى الإطار الاجتماعي، ومن إطاره الاعتقادي النظري، إلى إطار سلوكي عملي، دعت الشريعة الإسلامية إلى قيام الحكومة الإسلامية، التي تمثّل حكم الله الواحد في الأرض، ومن أهم الصفات التي يجب أن يتمتّع بها الحاكم، والأهداف التي ينبغي أن يسعى لتحقيقها، هو العدالة بجميع مجالاتها.

يقضي الوعد الالهي الحتمي، بتحقُّق حكومة العدل الالهي في المجتمع الإسلامي، ذلك فيما لو اتّصف الفرد والمجتمع بالمواصفات التي تخولهم لاستحقاق الوعد، ومن أهم المواصفات والشروط التي يجب أن تتوفر لتحقق هذا الوعد هي: اقتران الإيمان بالعمل الصالح، أي اقتران التوحيد النظري بالعملي، وتحوّل المعتقد إلى واقع سلوكي، يتّصف من حيث السّمة بالعدالة التي تُؤشر إلى الاستقامة والتقوى.

تُشير الآية 25 من سورة الحديد، إلى وحدة المصدر بين الديانات وهو الله عز وجل الذي أرسل الرسل وأنزل الرسالات، ووحدة الرسالات من حيث الروح والحقيقة، ووحدة الهدف، وهو إقامة القسط والعدل، وتحقيق العدالة الاجتماعية.

يظهر لنا الارتباط بين البُعد الاعتقادي والبُعد الأخلاقي الاجتماعي بشكل جلي، عندما نُدقّق فيما بينته الشريعة من أحكام، بُني عليها النظام الاجتماعي والاقتصادي والمالي في الإسلام، وقد نادت النظرية الإسلامية بالعدالة الاجتماعية، مبينة ضوابط خاصة للطبقات الاجتماعية، ونظاماً مالياً سُمي ببيت المال، ووضعت ضوابط عمله، كما أنشأت نظاماً متميزاً في التكافل الاجتماعي، كل ذلك، وفق مبدأ العبودية لله تعالى والتساوي أمامه في الإنسانية والمسؤولية: ﴿**يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ**﴾[الحجرات:13]، و﴿**أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**﴾[آل عمران:195].

ختاماً

تتميز الرؤية الاسلامية للعدالة الاجتماعية بمميزات منها:

محورية النظرة الإنسانية لجميع أفراد المجتمع، في تكوين الطبقات الاجتماعية. فالفقير والغني، والرجل والمرأة، والحاكم والمحكوم.. كلهم سواء في الكرامة الإنسانية وفي الخطاب الإلهي للجميع.

انبثاق الأحكام المرتبطة بالنظام من البُعد الاعتقادي:

أ- ففي الملكية: يُشكل البُعد الاعتقادي أساساً في ملكية المسلم للمال، ففي النظرية الاسلامية، يرتبط موضوع الملك والمالكية بالعبودية. فالمال في البُعد الاعتقادي بمقتضى قانون العبودية لله الواحد، هو مال الله، وبالتالي، لا ملكية واقعية للعبد. وينتج عن ذلك تشريع الزكاة والخمس، لإخراج حق الله من المال، ويملك العبد الباقي، وبالتالي، يتمّ تأمين مورد من الموارد التي يجب صرفها وتوزيعها على الفقراء والمحتاجين.

ب- أما في المبادئ التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في الإسلام: فهو يقوم على مبدأ الحرية، ومبدأ عدم التدخل الحكومي، ما لم يكن هناك حالات طارئة وعناوين ثانوية، كحالات الكوارث والحروب، وما إلى ذلك، فالمبدأ، تدخل الولي الفقيه، أو سلطات الأمة الموكلة بحمايتها، كالدولة وغيرها من مؤسسات المجتمع الأهلي، أثناء الكوارث الاقتصادية والاجتماعية.

ت- في استئصال الفقر من المجتمع: الذي يشكّل أحد أهم المؤشرات التي تدلّ على تحقُّق العدالة الاجتماعية في مجتمع ما، ولتحقيق هذا الهدف سنّت الشريعة مجموعة من الأحكام التي تُساهم في تحقيق العدالة الاقتصادية التي تنعكس في المجتمع ككل، ومنها إقامة بيت المال، وما يتضمّنه من نظام خاص لتوزيع المال بين أفراد المجتمع الإسلامي، وِفق ضوابط ومعايير وأهداف شرعية.

محورية ومركزية العدالة في بنية الحكومة الإسلامية، فغاية الحكومة تحقيق العدالة، وشرط في الحاكم أن يكون عادلاً.

عدم إمكانية تحقيق العدالة الاجتماعية دون العدالة الفردية، فكلتاهما تتكاملان لتُحقّقان مجتمعًا توحيديًّا عادلاً.

وهنا يستوقفنا السؤال عن الإجراءات العملية التي يُمكن أن تُعتمد تربوياً لبناء الشخصية العادلة، وعن الضوابط والمعايير التي سنّتها الشريعة لتحقق العدالة الاجتماعية، إنْ لجهة منظومة الثواب والعقاب أم لجهة أخلاقيات العلاقات الاجتماعية والأسرية وأخلاقيات المهن وغيرها..

لائحة المصادر والمراجع

■ ابن شعبة الحراني، تحف العقول عن آل الرسول عليهم السلام، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، إيران/قم، ط2، 1404هـ.

■ أحمد الشرباصي، موسوعة أخلاق القرآن، دار الرائد العربي، بيروت، لاط، عام 1981م.

■ ألكسيس كاريل، تأملات في سلوك الانسان، ترجمة محمد محمد القصاص، مراجعة محمود قاسم، مكتبة مصر، مصر/القاهرة، لا. ط، لا. ت.

■ حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، مؤسسة الطباعة والنشر، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، إيران/طهران، طبعة عام 1417هـ.

■ الحسن بن يوسف الحلّي، النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادى عشر، شرح: المقداد السيوري، دار الأضواء، لبنان/بيروت، ط2، 1417هـ.

■ حسين أنصاريان، رحلة في الآفاق والأعماق (شرح دعاء كميل)، تعريب: كمال السيد، الناشر: انتشارات انصاريان، إيران، قم، ط1، 1383هـ. ش.

■ خُطب الإمام علي، نهج البلاغة، بنياد (مؤسسة) نهج البلاغة، طبعة أولى، عام 1372 هـ. ش.

■ روح الله الخميني، تحرير الوسيلة، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط2، 1390هـ. ش.

■ روح الله الموسوي الخميني، الحكومة الاسلامية، ط3، لا. ت.

■ زهير الأعرجي، النظرية الاجتماعية في القرآن الكريم، مكتبة أنوار الهدى، إيران/قم، ط1، 1415هـ.

■ سعد يوسف بوعزيز، موسوعة الأخلاق الإسلامية، المكتبة التوفيقية، مصر/القاهرة، لا. ط، لا. ت.

■ سيد قطب، العدالة الاجتماعية فى الاسلام، دار الشروق، مصر/القاهرة، لا. ط، 1995م.

■ عادل تيودور خوري ومشير باسيل عون، العدل في المسيحية والإسلام، المكتبة البوليسية، جونيه، لبنان، 1996م.

■ عبد الله أحمد محمد، العقيدة القرآنية سماتها وآثارها على الفرد والمجتمع دراسة وصفية تحليلية، منشورة على الرابط التالي: https://doi.org.

■ عبد الله البحراني، العوالم، الناشر: مؤسسة الإمام المهدي، إيران/قم، ط1، 1413هـ.

■ علي ابن بابويه القمي، فقه الرضا، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، إيران/قم، الناشر: المؤتمر العالمي للإمام الرضا، إيران/مشهد، ط1، عام 1406هـ.

■ علي بن محمد الجرجاني، كتاب التعريفات، دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، ط1، عام 1424هـ.
■ محمد أحمد ملكاوي، عقيدة التوحيد في القرآن الكريم، لا. ط، لا. ت.
■ محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، ط3، عام 1983م.
■ محمد بن الحسن الطوسي، الأمالي، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، الناشر: دار الثقافة، إيران/قم، ط1، 1414هـ.
■ محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط 2، 1404هـ.
■ محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، دار الكتب الإسلامية، إيران/طهران، ط4، 1365هـ. ش.
■ محمد حسين الطباطبائي مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، تعريب: خالد توفيق، الناشر: مؤسسة أم القرى، ط1، 1415هـ.
■ محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة اسماعليان، إيران/قم، ط5، 1412هـ.
■ محمد حسين الطباطبائي، علي والفلسفة الإلهية، مؤسسة البعثة، إيران/قم، لا. ط، 1402هـ.
■ محمد حسين كاشف الغطاء، أصل الشيعة وأصولها، ، الناشر: مؤسسة الإمام علي(ع)، ط1، عام 1415هـ.
■ محمد محمد صادق الصدر، فقه الأخلاق، تحقيق: كاظم العبادي الناصري، هيئة تراث السيد الشهيد الصدر، النجف الأشرف، دار مكتبة البصائر، لبنان/بيروت، طبعة عام 2012م.
■ محمد محمدي ريشهري وآخرون، موسوعة العقائد الإسلامية في الكتاب والسُّنة، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، تعريب: صلاح الصاوي، خليل العصامي، نشر: دار الحديث العلمية، لبنان/بيروت، ط1، 2004م.
■ محمود الهاشمي الشهرودي، موسوعة الفقه الإسلامي المقارن، الناشر: مؤسسه دائرة المعارف فقه اسلامى بر مذهب أهل بيت (عليهم السلام)، ط1، 1432هـ.
■ مرتضى مطهري، العدل الإلهي، ترجمة: محمد عبد المنعم الخاقاني، الدار الإسلامية، لبنان/بيروت، ط3، عام 1997م..
■ المقداد يالجن، الاتجاه الأخلاقي في الإسلام، مكتبة الخانجي، مصر/القاهرة، ط1، 1392هـ.
■ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الناشر: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، ط1، 1379هـ. ش.

العدالة الاجتماعية من منظار القرآن الكريم[1]

◆ عناية الله شريفي [2]

ترجمة: ياسر بشير

■ خلاصة

ينقسم العدل بحسب القرآن الكريم إلى: عدل إلهي وعدل إنساني، وينقسم العدل الإلهي إلى: عدل تكويني وعدل تشريعي، والعدل الإنساني ينقسم – بدوره - أيضًا إلى: عدل فردي وعدل اجتماعي، والعدل الاجتماعي إلى عدل: سياسي واقتصادي وأُسَري..إلخ .

وللعدالة وظائف متعددة، أهمّها: تعزيز الإيمان بالله والتوحيد، تكامل البشرية وتقدّمها، الاستفادة من نتائج العدل والحق، استفادة المجتمع من الأمن والسلام، تعزيز التقوى، وإيجاد الأُلفة والانسجام والتعايش بين طبقات المجتمع، وزيادة كفاءة النظام، والتجانس بين مُكوناته ومؤسساته، ونشر العدالة في ظل الدولة، وحفظ الدين والحدود، واستقرار الدولة، ومشاركة الشعب في جميع الأمور المتعلقة بالحكم، ومواجهة الأعداء..إلخ.

أما أهم عوامل الابتعاد عن العدل، ودوافع الظلم والبغي: فاتّباع هوى النفس، والإفراط في الحبِّ والبُغض، والتفكير النفعي والأثرة... إلخ.

الكلمات المفتاحية:

العدالة- القرآن- العدالة الاجتماعية، العدالة السياسية- الظلم - العدل الاقتصادي..

1 - (مترجم) عدالت اجتماعى از منظر قرآن كريم. نشريه رهيافت انقلاب اسلامى/ پاييز -1390 شماره 16.

2 - أستاذ مساعد في جامعة العلامة الطباطبائي- إيران.

مقدّمة

من وجهة نظر القرآن الكريم، فالعدالة لا تختصّ بناحية من نواحي الحياة، بل عليها يرتكز أساس نظام الوجود والخلق والقوانين والتشريعات الإلهية، وقد تمّ التأكيد عليها في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأُسَرية والقضائية، كما حذّر القرآن الكريم من جميع أنواع الظلم. وعليه، فمن أهم أبعاد العدل، العدالة الاجتماعية. التي يسعى هذا البحث للإجابة على عدد من الأسئلة المتعلقة بها، مثل:

ما هو مفهوم العدالة في القرآن الكريم؟

ما هي دائرة العدالة الاجتماعية، ومجالاتها من خلال القرآن؟

ما هي الآثار المترتبة على العدالة الاجتماعية من منظور القرآن؟

ما هي عوامل الابتعاد عن العدل، وما هي مصادر الظلم ودوافعه؟

مفهوم العدالة والكلمات ذات الصّلة

تُستعمل كلمة «العدل» في اللغة، بمعنى الوسط والمساواة والنظير، وبمعنى الحُكْم بالحقّ، وفي مقابل الجور[1]. ويقول ابن فارس: «ع- د- ل» لها أصلان متناقضان: 1. العدل: بمعنى المستوي والمعتدل، 2. العدل: بمعنى الاعوجاج والانحراف، العدل من الناس: المَرْضِيّ المستوي الطريقة، وجمعه «العدول». والعدل نقيض الظلم والجور[2].

أما «الجور» فيُقابل العدل، ومعناه التمايُل إلى شيء خارج عن متن الحق، ومن مصاديق الجَوْر، الظلم، وهو إضاعة الحق، وعدم تأدية ما هو حقّ[3].

كلمة «القسط» في القرآن الكريم، قد تُستعمل في بعض الموارد بمعنى العدل، وفي موارد أخرى بضدّ هذا

1- الخليل بن أحمد الفراهيدي، ج2، ص38. وابن منظور، ج1، ص436.

2- أبو الحسن أحمد ابن فارس القزويني، معجم مقاييس اللغة، ج4، ص247.

3- حسن مصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، ج8، ص55.

المعنى، أي بمعنى الظلم، كما جاء في قوله تعالى: ﴿**وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا**﴾[الجنّ: 15].

أما الفرق بين العدل والقسط، فإنّ العدل أعمّ من القسط، والقسط هو العدل البيِّن الظاهر، ومنه سُمّيَ المكيال قسطًا، والميزان قسطًا، لأنّه يصوّر لك العدل في الوزن، حتى تراه ظاهرًا[1].

وللعدل اصطلاحًا معاني مختلفة: العدالة في الاصطلاح الفقهي، عبارة عن ملكة راسخة في النفس، تبعث على ملازمة التقوى والمروة، بحيث لا يُواقع الكبائر، ولا يُصرّ على الصغائر وهذا ما عليه إجماع الفقهاء[2]، ويعرّفها المرحوم الطبرسي «كالشيء من جنس نفسه، أي المساواة»[3].

ويعتقد ابن أبي الحديد، أنّ العدالة خُلق وسط بين الإفراط والتفريط[4]. أما العلامة الطباطبائي فيرى أنه يجب تعريف العدالة، بالتطبيق على الفطرة التي عليها بُنِيَ الإسلام، وكتب في تعريفها: «العدالة في اللغة، بمعنى الاعتدال والتوسط بين النمطين العالي والداني، والجانبين الإفراط والتفريط»[5].

كما يعتقد أنّ المعنى الدقيق للعدل، هو إقامة المساواة والموازاة بين الأمور، بأن يُعطى كلٌّ من السهم، ما ينبغي أن يُعطاه، حتى يتساوى في أن كلا منها واقع موضعه الذي يستحقّه[6]. وفي الحقيقة، يعود هذا التعريف إلى ما ذكره الإمام علي(ع) حول تعريفها، أي: «إعطاء كل ذي حقّ حقّه»[7].

ويبدو أنّ هذا التعريف، أكمل وأكثر شمولية من جميع التعريفات الأخرى، والمهم فيه، أنّه تمّ تعريف العدالة بالاتّكاء على الحق، وجعله المعيار، ويمُكن أن نقول في المقام، بحسب القرآن الكريم، بأنّ (العدالة): مراعاة الحقّ، وأي تقدّم عليها أو تأخّر، وأيّ إفراط أو تفريط بها، يؤدّي إلى ضياع الحقّ، والحق بمعنى «أن يكون، ما يجب أن يكون».

و«الحق» هو ذلك المعيار الذي يهتدي به الإنسان، والعدالة تتحقّق وفقاً للحق، والعدل هو مراعاة ذلك الحق، والحدود اللازمة التي يُعتبر تجاوزها مصداقًا للظلم والتعدّي. إذا يُقال للشخص الذي يراعي الحدود

1- أبو هلال العسكري العسكري، الفروق اللغوية، مادّة عدل.

2- شمس الدين الشهيد الأول، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، ص230، (الإمام روح الله الخميني، تحرير الوسيلة، ج1، ص10.

3- الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان، ج1، ص103.

4- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج18، ص216-217.

5- العلامة محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج6، ص125.

6- العلامة محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن ،ج12، ص331.

7- نهج البلاغة، الخطبة37.

والحقوق، أنّه عادل، وقد أشارت سورة الرحمن إلى هذا المعيار، من أجل إقامة العدل: ﴿**وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ**﴾[الرحمن: 7-9].

وقد اهتمّ القرآن الكريم – أيضًا- بهذا الحق أو الحدّ، واعتبر أن مراعاته هي الصراط المستقيم، وعتبر انتهاك الصراط المستقيم وعدم مراعاة الحق وتعدّي الحدّ من الظلم: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾[البقرة: 229]. و﴿**وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ**﴾[الطلاق:1].. وقوله عز وجل: ﴿**فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ**﴾[سورة ص: 22].

● أهمية العدالة الاجتماعية في القرآن ومجالاتها

للعدل في القرآن الكريم مكانة رفيعة. وقد تعرّضت أكثر من 95 سورة من سوره الـ114، لموضوع العدل والظلم، ويمكن أن نرى في عدد كبير من آيات القرآن الكريم، هاتين الكلمتين. وكذلك المُشتقات والمفاهيم المرتبطة بالعدل والظلم. وإذا التفتنا إلى مصاديق العدل والظلم، في كل أبعاد الإنسان الوجودية، وفي دائرة الصفات الإلهية، يمكننا أنّ ندّعي أن جميع آيات القرآن الكريم، تقع تحت ظلّ هذين المفهومين.

إنّ رفض الله عز وجل لأي نوع من الظلم، في أي مجال وعلى أي مستوى، وقيامه بالقسط، يعبرّ عن جوهر النظام التشريعي المبني على العدل، وإنّ جعل الهدف من بعثة الأنبياء والشرائع السماوية عبارة عن قيام الناس بالقسط، يدلّ على الاتجاه الأصلي لهذا النظام، نحو العدل في جميع النواحي الفردية والاجتماعية[1]. ولهذا أمر الله بالعدل في الكثير من الآيات، وبشكل قاطع، كما اعتبره واجبًا. في إحدى الآيات، يأمر جميع المؤمنين أن يعدلوا، كما ينبّه المجتمع الإسلامي بأن لا تجرّه عداوة الأعداء لترك العدل، وأن المطلوب أن يتصرفوا بالعدل حتى مع أعدائكم: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾[المائدة: 8]. وقوله : (قوّامين)، جمع قوّام (صيغة مبالغة) بمعنى (كثير القيام)، ومعناها أنه يجب القيام بالقسط في جميع الأحوال وفي جميع الأعمال، وفي كلّ زمان، حتى يُصبح هذا العمل ملكة لديك، ويصبح الابتعاد عنها خلاف لطبعك وروحك[2].

1- أبو القاسم الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ص56-58.

2- ناصر مكارم شيرازى وآخرين، تفسير نمونه، ج4، ص299.

وفي آية أخرى، يعتبر أنّ إقامة العدل والقسط من الأهداف الأساسية لبعثة الأنبياء، ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾ [الحديد: 25]. وفي مكان آخر يأمر النبي داوود(ع) بأن يقضي بين الناس بالعدل: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ**﴾[ص: 26].

كما رُويت العديد من الأحاديث والروايات عن الرسول(ص) وأئمة أهل البيت(ع)، فيما يخصّ التحلّي، والتمسك والعمل بالعدل، واجتناب الظلم والتعدّي. يقول رسول الله (ص): «إياكم والظلم فإنّ الظلم عند الله هو الظلمات يوم القيامة[1]. وفي حديث آخر: « وبالعدل قامت السموات والأرض»[2]. وهذا الحديث يشير إلى أنّه علاوة على أن الدنيا لا تقوم بدون عدل، فالكون وعالم الوجود كلّه، والسماوات والأرض، الكلّ يقوم بالعدل، وفي وضع كلّ شيء في مكانه المناسب، وإذا ما حادوا ولو للحظة عن هذا الطريق فمصيرهم الزوال والاضمحلال. وربما لهذا السبب، نقرأ في الحديث: «المُلك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم»[3].

ونظراً لأهمية دور العدالة في المجتمع، فقد عمّمها القرآن الكريم في مختلف المجالات، وأهم هذه المجالات:

أ) العدالة الاقتصادية

يمُكننا القول: إنّ العدالة الاقتصادية من أهم مصاديق العدالة الاجتماعية، وكثيراً ما أكّد عليها القرآن الكريم، وكل التعاليم الإسلامية. إن تحقيق العدالة الاقتصادية والعدالة الظاهرة في [الآية 25 من سورة الحديد]، وتحديد الأصناف الستّة لمصرف [الفيء]، بهدف توزيع الثروات في [الآية 7 من سورة الحشر]، ورفض النظام الاقتصادي الربوي بهدف إيجاد وتحقيق العدالة الاقتصادية في [الآيتين 278 و279 من سورة البقرة]، وتقديم الفقراء والمحتاجين كمصاديق للإنفاق في [الآية 215 من سورة البقرة]، وأخذ حقوق الفقراء من الأغنياء، بما يحول دون تراكم الثروة، ولأجل دعم الفقراء والمحرومين في [الآيتين 24 و25 من سورة المعارج] ...إلخ، كلّ ذلك، يمُكن عدّه من أهم برامج تحقيق العدالة الاقتصادية في القرآن الكريم.

ففي النظام الاقتصادي العادل، يجب توزيع ثروات المجتمع بشكل عادل بين الجميع، وبشكلٍ يُؤدّى

1- الشيخ عباس القمي، سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار، مادة ظلم.
2- الفيض الكاشاني، تفسير الصافي، ذيل الآية 7 من سورة الرحمن.
3- ناصر مكارم شيرازى وآخرين، نفسير نمونه، ج4، ص302-303.

إلى كلّ ذي حقّ حقّه. وتوفير الشروط والأرضية المناسبة للاستفادة من العطايا الإلهية لكلّ أفراد المجتمع، يعتبر من أثار النظام العادل، حتى يتمكّن الناس في ظلّ ذلك، من أن يصبحوا أصحاب حقّ، من خلال اسعداداتهم والطاقات وجهودهم.

نعم، لا ينبغي أن يعتقد أحدٌ، أن العدالة تعني توزيع الثروة بالمساواة، دون الالتفات إلى طاقات الناس وجهودهم، لأنّ بعض المنادين بالعدالة، قد ابتُلي بهذه النظرة القاصرة، وهي - في الواقع - نظرة لا تنسجم مع صريح الآية القرآنية (**لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**)[النجم: 39].

وفقاً لوجهة النظر هذه، فالأموال من وجهة نظر الإسلام، ثلاثة أصناف: الصنف الأول يجب تقسيمه بالتساوي على الجميع، الثاني يجب تقسيمه بشكل متفاوت بين الجميع، والصنف الثالث من الأموال، تلك التي تقسّم بصورة خاصّة بين بعض الأشخاص. فالمساواة بين الجميع، تُطبق حيث يكون الجميع شركاء بالتساوي في القيام بفعل ما، كالحرب مثلاً، أما لو قام البعض بجهد إضافي، فينبغي أن يحصلوا على سهمٍ أكبر. وقد قسّم الإمام علي (ع) أموال بيت المال وفقاً للفئة الأولى، أي بشكلٍ متساوٍ بين الجميع، ورفض مطالب بعض الجشعين بالزيادة، لكونهم ادّعوا دعم الإمام ومساندته، وقال لهم: «أتأمرونّي أن أطلب النّصر بالجور»[1].

فإذاً، للعدالة الاقتصادية سطحٌ أولي، وهو أنّه يجب أن يستفيد الجميع من المنافع الأساسية بشكل متساوي، حتى لا يُبتلى المجتمع بالفقر وآفاته، أما المستوى الأعلى، فيرتبط بجهد الأفراد وسعيهم وطاقتهم. لذلك، ينهى الأمير(ع) عن المساواة، دون أخذ الاستحقاق بعين الاعتبار، فيقول: « .. وإنّ إعطاء المال في غير حقّه، تبذيرٌ وإسرافٌ، وهو يرفع صاحبه في الدنيا ويضعه في الآخرة، ويُكرمه في الناس ويهينه عند الله»[2]. وبالتالي، فإذا لم يتحقق هذا الأمر، وتمّ توزيع الثروة بشكل متفاوت، فستكون نتيجته الفقر والفروقات الطبقية، التي تجلب معها الكثير من المفاسد الاجتماعية، كانتشار الظلم، وتراكم الثروة لدى فئة معينة..

ب) العدالة السياسية

تتمتع العدالة السياسية في الثقافة الإسلامية بأهمية كبيرة، وقد أكّد عليها القرآن الكريم، عندما أمر العدل والإحسان في [الآية 90 من سورة النحل]، وعندما أمر النبي داوود (ع) بأن يحكم بالعدل بين الناس في [الآية 36 من سورة ص]، وعندما اعتبر أن إقامة العدل القسط، من أهداف بعثة الأنبياء في [الآية 35 من سورة الحديد]..إلخ.

1- نهج البلاغة، الخطبة 126.

2- نهج البلاغة، الخطبة 126.

والعدالة الاجتماعية والسياسية التي ترتبط بمصير الشعوب والدول، مهمّة جدًّا، حيث لم يُهملها أيّ شعب أو مدرسة أو عالم بالسياسة والاجتماع، حتى الحكومات والقادة الظالمون، يسعون لأن يتّصف نظامهم بالعدل ولو كذباً، وينادون بالعدالة كهدفٍ لهم.

ويُصبح للعدالة السياسية معنى، عند تطبيق التوزان في توزيع السلطة، بين من يليق لإدارة أمور المجتمع. وأفراد المجتمع الذين وصلوا إلى السلطة من خلال سلوك الطريق الموافق للتعاليم الإلهية، فأولئك يجب النظر إليهم بعين الثقة، وينبغي تمكينهم ومنحهم إدارة مقدرات المجتمع والدولة، بشكل عادل، وبحسب الجدارة والكفاءة.

ويظهر من بعض كلمات أمير المؤمنين علي (ع) أنّ إصلاح المجتمع، يتحقّق عندما تستقيم العلاقات الاجتماعية، أي عندما تكون علاقة الجهاز الحاكم صادقة وقانونية (شرعية) مع الشعب، وعندما لا يتعدّ أحد دائرة صلاحياته وواجباته. ومن هنا، يمُكن القول: إنّ إصلاح النظام السياسي وتنقيته من مظاهر الانحراف والنقص، هو المصداق الأول للعدالة. يقول الإمام علي (ع) في هذا الصدد: «فليسَت تَصْلُحُ الرَّعيّة إلا بصلاح الوُلاة، ولا تَصْلُحُ الولاةُ إلا باستقامة الرَّعيّة، فإذا أدَّت الرَّعيَّةُ إلى الوالي حقّه وأدّى الوالي إليها حقَّها، عزَّ الحقُّ بينَهم وقامت مناهجُ الديّن واعتدَلَت معالِم العدل...»[1].

من خلال التدقيق في الكلمات السابقة، سنجد أنّ صلاح المجتمع مرتبط بصلاح العلاقات السياسية من الجهتين: الشعب مع الجهاز أو الإدارة الحاكمة، وهذه الإدارة مع الشعب. وبهذه الحالة تنتظم العلاقات الاجتماعية أيضاً. أما إذا خرجت هذه العلاقات السويّة عن حالة الاعتدال، فإنّ النظام الاجتماعي أيضاً سيتزلزل ويضطرب، وسيُصبح أسيراً للفساد.

يعتبر الإمام علي (ع) أنّ إصلاح النظام السياسي، علامة على الإصلاح الثقافي والاجتماعي، كما أنّ الفساد في النظام السياسي يُعتبر أرضية ومقدمة لانتشار الفساد في كلّ المجالات. وعلى هذا، فطبيعة العلاقات السياسية، تقتضي أن يكون رجال السلطة مسؤولين أمام الشعب، وعلى الشعب أن يُراعي حقوق القادة الذين يحملون أمانة هذه المسؤولية. ومن هنا، فالاختلاف الأساسي بين النظام الإلهي وبقية الأنظمة يرتكز على العدالة السياسية، حيث إنّ الطرفين في هذا النظام - وعلى عكس بقية الأنظمة - مسؤولان، فكما يجب على الحاكم أن يؤدّي حقوق الشعب بالمساواة بينهم، يجب على الشعب - بالقدر نفسه - أن يهتمّ بمسؤولياته ويراعي حقوقه في المجتمع.

1- نهج البلاغة، الخطبة 216.

ج) العدالة داخل الأسرة

إنّ رعاية حقوق المرأة في [الآية 127 من سورة النساء]، ووجوب رعاية العدال بين النساء في حالة التعدد من قبل الرجل، [في الآية 4 من سورة النساء]، والاكتفاء بامرأة واحدة في [الآية 3 من سورة النساء]، كلّها من التعاليم القرآنية، المتعلقة بتحقيق العدل داخل نطاق الأسرة.

د) العدالة العسكرية

أكّد القرآن - أيضًا -على العدالة في المجال العسكري في عدّة آيات، [كالآيتين 190 و194 من سورة البقرة] والآيات [2 و8 و32 من سورة المائدة] و [الآية 126 من سورة النحل] و[الآية 60 من سورة الحج] و[الآية8 من سورة الممتحنة].. وقد طلب من المسلمين ورجال الدولة والعسكرين، أن يراعوا العدل والقسط في الحروب وألا يعتدوا أو يظلموا أحدًا.

هـ) العدالة القضائية

إنّ ضرورة كون الشهود عدولاً [البقرة: 282]، و[المائدة: 95] والعدالة في الكلام [النساء: 3 و129] والعدالة أثناء الحكم [الأنعام: 152]، كلّها تبيّن أهمية العدالة والحرص على تحقيقها في القرآن، وأن لا شيء يمكن أن يحلّ مكانها.

● وظيفة العدالة وآثارها في المجتمع

إذا احتُرِمَت العدالة، وتمّ تنفيذها بشكل دقيق، فسيكون لها آثار ووظائف متعددة ومتنوعة، نستعرض فيما يلي أهمّها:

تعزيز الإيمان بالله والتوحيد

من خلال الإشارة إلى دور العدالة في نظام الوجود والنظام التشريعي، يؤكد القرآن، أنّ تطبيق العدل في التشريع والتكوين أهم دليل على أنّ التوحيد والوحدانية حاكمة على الوجود، وحاكمية القسط والعدل على نظام العالم أفضل دليل على التوحيد. يقول عز وجل: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾[آل عمران: 18]، و الله – عز وجل- الذي يقوم بالعدل دائمًا، يعطي دليلاً على أنّه لا معبود غيره، وكذلك الملائكة وأولوا العلم أيضًا، يشهدون أنّه لا معبود قادر وحكيم غيره[1].

وبالتالي، يجب على أهل التوحيد أن يعملوا بالعدل والقسط، لكي يُظهروا توحيدهم، وأن تأخذهم ثقتهم بنفسهم نحو التوحيد، كما ظهر في: [هود: 84] و[الأعراف: 85]، لأنّ أهل التوحيد والإيمان التوحيدي، هم

1- الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان، ج2، ص717.

أهل العدل، وسيتنعمون بإيجابيات هذا الاعتقاد.

■ **تكامل البشرية وتقدّمها**

إنّ الهدف من خلق الإنسان هو وصوله إلى الكمال، وهناك عوامل كثيرةٌ للوصول إلى هذا الهدف، ومنها العمل والجهد والهمّة العالية وغير ذلك، ولكن ما يُمكن أن يقود المجتمع البشري نحو هذا الهدف، ويلعب دوراً أساسيًّا في ذلك، يأتي دور العدالة الاجتماعية. فعندما يرى الفرد في المجتمع أنّ حقوقه الأساسية محترمة من قبل الآخرين، وأنّهم يحترمون إنسانيته وكرامته، فإنّ ارتباط هذا الفرد بالبقية سيتحسّن، وسيسعى في المقابل، لأن يُؤدّي دوراً مفيداً في المجتمع.

إنّ المجتمع كالجسد، تعتمد سلامته وقوته على حسن تصرّف كل أفراده، وهذا الأمر لن يكون ممكناً إلا من خلال التعاون بين أفراد الشعب جميعاً، وبين الشعب والسلطة، وبين السلطة والشعب. وبالتالي، فبدون تحقُّق مبدأ العدالة، تضمحل قوة المجتمع، ويتعثر التطور والازدهار، ويصعب الوصول إلى الكمال، وكذلك، فالتعاون بين أفراد المجتمع، من شأنه ضمان بقاء المجتمع، وتجاوز المخاطر عنه.

■ **الاستفادة من نتائج الحقّ**

بحسب التعاليم الإلهية، لو أراد شخصٌ أو مجتمع ما، أن يرتقي في طريق الكمال والهداية الإلهية، فعليه أن يعمل بالعدل. في الواقع، إنّ العدل والعمل به يمثّل شهادةً عملية للحق وللقبول بالحق، وفي المحصلة سيتمّ الاستفادة من نتائج القبول بالحق، كما أشارت إليه الآية:[النساء: 135].

تنعّم المجتمع بالأمن والسلام

إنّ الالتزام بالعدالة في كافة المجالات، لا سيّما الاقتصادية، يُحقّق الأمن والسلام للأفراد والمجتمعات، ويجعلها تنعم بالرخاء والازدهار وهذا ما تؤكّده. [الآية 35 من سورة الإسراء]، وبالتّالي، فإنّ المجتمع الذي يريد أن يصل إلى السعادة في الدنيا والآخرة، يجب أن تكون العدالة هي الأساس الذي يبتني عليه سلوكه، ولا سيّما العدالة الجزئية والظاهرة. تقول السيد الزهراء (ع): «والعدل تنسيقاً للقلوب»[1].

التقوى

إحدى طرق تحصيل التقوى - حسب القرآن الكريم - هي رعاية العدل. يقول القرآن الكريم في هذا الصدد: ﴿**اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾[المائدة: 8].

إيجاد الألفة والتعاطف والانسجام بين طبقات المجتمع المختلفة

1- محمد رضا حكيمي وآخرين، الحياة، ج6، ص405.

يقول الإمام علي(ع): «العدل يُصلح البريّة»[1]. إذن، العدل يُصلح الناس، ويظهر ذلك بوضوح، في وظيفة العدال وتجنب الظلم في المجتمع، وكيف يُحقق ذلك، التآلف والانسجام بين الجماعات والفئات في المجتمع. ومن هنا، فإنّ كلّ ما يُؤدّي إلى الفساد والخراب، ويمنع نشر العدل في المجتمع، فقد وصفه القرآن الكريم بالفسق وحرّمه أيضاً. وكذلك الخبر الكاذب، الذي يترك أثراً على روحية الأفراد، فالقرآن يعتبره فسقا وخروجًا عن العدالة. لذلك المطلوب أن يكون دليل المعاملة عادلا، بنشر قيمة العدل، وتشجيع الجميع على تحصيل ملكة العدل وروحيتها.

وفي المجتمع المُتوازن، الذي يستفيد فيه كلّ الأفراد من الحقوق الاجتماعية الأساسية، كالسلطة والثروة والمكانة الاجتماعية، بشكل متساوي، وأن لا تكون السلطة والثروة بيد فئة خاصة، فبطبيعة الحال ستتعزّز الألفة وروح الأخوّة بين أفراد هذا المجتمع، لذا ورد عن الإمام علي (ع): «العدل مألوف»[2].

■ **كفاءة النظام والتجانس بين مؤسساته**

من وظائف العدل أيضًا، أنّ المجتمع والنظام المبني على العدالة - ذلك المجتمع الذي سعى الأنبياء وخُلفاؤهم لإقامته- سيكون فعّالاً. حيث ترتبط كفاءة النظام بكفاءة جميع مكوناته، لأنّه ليس هناك جزء أو وظيفة منفصلة عن الأجزاء والوظائف الأخرى. بعبارة أخرى، إنّ قوة النظام وتوازنه يرتبط بكفاءة كلّ مكوناته وليس بعضها، فعلى سبيل المثال، لا تنتظم الحياة الاجتماعية، في حال كان المُكوّن العسكري من المجتمع صالحاً، ولكن المجال القضائي والحقوقي يشوبه التمييز والظلم، كما لا يصلح المجتمع لو قام القضاء فيه على أساس العدل، بينما يسود الفساد والظلم في المجال الاقتصادي والتجاري. وهذا ما يؤكّد عليه القرآن في الكثير من آياته: (ليقوم الناسُ بالقسط)، (اقسطوا)، (اعدلوا)،(قوامين بالقسط)، والمقصود من ذلك كله، أن تشمل العدالة الاجتماعية جميع المجالات بحيث يتحقق الارتباط والتجانس بين جميع المكونات.

أما ما يُقابل ويخالف العدالة الاجتماعية، ويحول دون تحقيقها لوظيفتها المهمّة، فهو الظلم والجور، الذي يتسبب في انهيار المجتمع ودماره. إنّ الظلم وانتهاك حقوق الآخرين يؤدّي – لا محالة - إلى الحرمان من النّعم الإلهية، واستعجال الغضب الإلهي، وهذا ما أكده الإمام علي(ع)[3]، وانتشار العداوة بين الناس[4]..

1- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج1، ص395.
2- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج1، ص395.
3- نهج البلاغة، الرسالة 53.
4- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج1، ص103.

ويلخّص الإمام علي(ع) نتيجة الظلم بكلمة واحدة فيقول: «الجور مِمْحاة»[1]. لأنه يُقصرّ عمر الدولة، ويقضي على حياة الأمّة.

■ **تشكيل العدالة في ظلّ الحكومة**

يُعتبر تحقيق العدالة الاجتماعية أحد أهداف بعثة الأنبياء، وهذا الهدف يحتاج تأمين بعض المقدمات، وأهمّ هذه المقدمات وأبرزها ضرورة تشكيل الحكومة. إنّ الهدف من الجهد الدؤوب والمستمر الذي قام به الأنبياء وخلفاؤهم، يتمثّل في إيجاد العدالة الاجتماعية وتحقيقها في جميع المجالات[2]. فلم يسعوا للرئاسة والجاه والرفاهية والراحة الدنيوية والشخصية، كما لم تكن الحكومة هدفاً لهم، بل كانوا يعتبرونها أداةً لتطبيق القانون والشرائع، وتحصيل حقوق المحرومين، مصداقا لقوله الله سبحانه: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[الحديد: 25].

حفظ الدين وحدود المسلمين

يقول مولى المتقين علي(ع): «.. ذُدْ عن شرائع الدين، وحُطْ ثغورَ المسلمين، واحْرِزْ دينك وأمانتك، بإنصافك من نفسك، والعمل بالعدل في رعيّتك»[3].

■ **استقرار الدولة**

يقول أمير المؤمنين علي(ع): «من عمل بالعدل حصّن الله ملكه»[4].. وفي كلام آخر له يقول(ع): «ثبات الدول بإقامة العدل»[5].. وقوله(ع): «ثبات الملك بالعدل»[6].. وعنه (ع) أيضًا: «اعدل تَدوم لك القدرة»[7].

مشاركة الشعب في كافة الأمور المتعلقة بالحكم

يقول الإمام علي(ع) في عهده لمالك الأشتر: «ولاَ يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمَؤونَةَ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلاَدِكَ، وتَزْيِينِ وِلاَيَتِكَ، مَعَ اسْتِجْلاَبِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ، وتَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيْهِمْ مُعْتَمِداً فَضْلَ قُوَّتِهِمْ بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ والثِّقَةَ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ فِي

1- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج1، ص103.
2- الإمام روح الله الخميني، ولاية الفقيه، ص 59.
3- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج4، ص36.
4- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج5، ص355.
5- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج3، ص353.
6- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج1، ص385.
7- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج2، ص178.

رِفْقَكَ بِهِمْ..» ومعناه: ستصبح سعيداً بانتشار العدل بين الناس(الرعية)، وستعتمد على قوتهم وقدرتهم في الحفاظ على العدل»[1].

■ **هزيمة العدو**

يقول رسول الله (ص): «من عمّ عدلُه، نُصر على عدوّه»[2].

ويقول الإمام علي (ع) في هذا الصدد أيضاً: «بالسيرة العادلة يُقهر المُعادي»[3].

● العوائق أمام العدالة الاجتماعية

■ اتّباع هوى النفس

بحسب القرآن الكريم، فإنّ عبادة الهوى واتّباعه، من أهم أسباب الانحراف عن تطبيق العدل، يقول سبحانه: ﴿**فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾[النساء: 135]. ومنها يُستفاد بوضوح أنّ مصدر الظلم والجور هو عبادة الهوى، فإذا لم يكن المجتمع تابعًا للهوى، فلن يكون للظلم والجَوْر سبيل إليه! ولأهمية تطبيق العدالة، نرى القرآن يؤكّد على ذلك، فإذا « منعتم وصول الحقّ إلى صاحبه أو بدّلتم الحق، أو إذا أعرضتم عن الحق بعض ظهوره، فإنّ الله يعلم ما تفعلون»: (وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً)، في الحقيقة، تُشير جملة (إن تلووا) إلى تبديل الحقّ وتغييره، بينما تُشير جملة (تعرضوا) إلى الامتناع عن الحكم بالحق[4].

■ العداوة والضغينة

يظهر من [الآية 8 من سورة المائدة]، أنّ الضغائن والعداوات الشخصية، تُعتبر كذلك مانعة من إقامة العدل، ولذلك حذّر القرآن المسلمين، من الإصغاء لهذه الضغائن والعداوات، فإنها تحول دون تحقيق العدالة، وتكون سبباً في انتهاك حقوق الآخرين. يقول سبحانه في هذا المقام: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾[المائدة: 8].

1- نهج البلاغة، صفحة الرسالة 53.

2- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج72، ص359.

3- عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ج3، ص219.

4- ناصر مكارم شيرازى وآخرين، تفسير نمونه، ج4، ص161.

■ **النفعية**

يظهر من [الآية 135 من سورة النساء]، أنّ البعض ومن أجل منافعهم الشخصية، أو اعتبارات القرابة، قد يمتنعون عن أداء الشهادة التي تضر بأقرابهم، ولذلك يحذّر اللهُ المؤمنين من هذا العمل الذي لا يتوافق مع روح الإيمان، فالمؤمن الحقيقي هو الشخص الذي لا يقيم اعتبارًا لأيّ شيء يُخالف الحق والعدالة، بل يتجاوز مصالحه الخاصة ومصالح أقربائه من أجل إحقاق العدل[1]. يقول سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا**﴾[النساء: 135].

خاتمة

من خلال ما تقدّم يمُكن التأكيد على الآتي:

العدل، يعني إعطاء كلّ ذي حقّ حقّه، والحقّ جزء أساسي في تعريف العدل، وبحسب القرآن الكريم، فإنّ مراعاة الحق، تعني أنّ أي إفراط فيه أو تفريط، يعني ضياع للحق، وميلٌ باتجاه الظلم والجور.

العدالة في القرآن الكريم، تحظى بقيمة عالية، وهي حاضرة بشكل واسع جداً، بحيث تُقسّم إلى عدالة إلهية وإنسانية، والعدالة الإنسانية تقسّم إلى عدالة فردية وعدالة اجتماعية، والعدالة الاجتماعية إلى عدالة سياسية واقتصادية وأُسَرِيّة وقضائية وعسكرية.. ولكن العدالتين السياسية والاقتصادية، تحظيان بأهمّية خاصّة، لأنّ العدالة الاجتماعية تقوم عليهما.

للعدالة في المجتمع آثار ووظائف كثير، أهمّها: 1) تعزيز الإيمان بالله والتوحيد. 2) التكامل والتقدّم الإنساني. 3) تنعّم المجتمع بالأمن والسلام. 4) اكتساب التقوى. 5) إيجاد الألفة والتعاطف بين طبقات الشعب المختلفة. 6) تشكيل العدالة في ظل الحكومة.

أهم عوامل الابتعاد عن العدالة والتوجه نحو الظلم والجور بحسب القرآن الكريم، هي:

1) اتّباع هوى النفس.

2) الإفراط في الحُب أو البُغض.

3) النفعية.

4) العداوة والضغينة.

1- ناصر مكارم شيرازى وآخرين، نفسير نمونه، ج4، ص161.

المصادر والمراجع

- ابن أبي الحديد. (1341هـ). شرح نهج البلاغة. قم: كتابخانه آيت الله مرعشى نجفى.
- أبو القاسم الخوئي. (1412هـ). البيان في تفسير القرآن. بيروت: دار الزهراء.
- أبو هلال العسكري. (1412هـ). الفروق اللغوية. قم: جامعه مدرسين
- أحمد ابن فارس القزويني. (1422هـ). معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- حسن مصطفوى. (1360). التحقيق. تهران: بنگاه ترجمه و نشر كتاب.
- روح الله الخميني. (1419هـ، ج1). تحرير الوسيلة. قم: جامعه مدرسين.
- روح الله الخميني. (بلا تاريخ). ولاية الفقيه.
- شمس الدين الشهيد الأول. (1273). الذكرى.
- عباس القمي. (1416). سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار. طهران: دار الأسوة للطباعة والنشر.
- عبد الواحد بن محمد تميمي الآمدي. (1366). غرر الحكم ودرر الكلم. قم: دفتر تبليغات اسلامى.
- الفراهيدي, خ. (1410هـ، ج2). كتاب العين. قم: هجرت.
- الفضل بن الحسن الطبرسي. (1372). مجمع البيان (الإصدار 3). طهران: انتشارات ناصر خسرو.
- محسن الفيض الكاشاني. (1415). تفسير الصافي. انتشارات الصدر.
- محمد باقر المجلسي. (1403هـ). بحار الأنوار. بيروت: مؤسسة الوفاء.
- محمد بن مكرم (ابن منظور). (1414هـ، ج1). لسان العرب. بيروت: دار صادر.
- محمد حسين الطباطبائي. (1390هـ، ج12). الميزان في تفسير القرآن. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- محمد رضا حكيمى وآخرين. (1377). الحياة. (ا. آرام, Trans.) طهران: دفتر نشر فرهنگ اسلامى.
- ناصر مكارم شيرازى وآخرين. (1374، ج4). تفسير نمونه. قم: دار الكتب الإسلامية.
- نهج البلاغة. (بلا تاريخ).

العدالة الاجتماعية وأثرها في تحقيق الأمن الاجتماعي من منظور القرآن والسّنة وروايات أهل البيت(ع)[1]

- **تأليف: مجموعة من الكتّاب** [2]
- **ترجمة: إبراهيم بشير**

خلاصة

أحد الأهداف السامية التي سعى لها البشر دائمًا، هو تحقيق العدالة الاجتماعية والاستفادة من نتائجها. وبحسب القرآن الكريم، فإنّ إقامة العدالة في المجتمع، من أهم وظائف الأنبياء، ولذلك اهتم الإسلام بهذا الأصل الفطري اهتمامًا خاصًّا. وكذلك بالنسبة للأمن، فهو يُعتبر من ضروريات الحياة الفردية والاجتماعية للإنسان، وانعدامه يُؤدّي إلى خلل كبير في الاجتماع الإنساني..

في هذه الدراسة، تمّ توضيح مفهوم العدالة الاجتماعية، وأثرها في تحقيق الأمن في المجتمع الإسلامي، في المجالين الاجتماعي والاقتصادي، وذلك من منظور قرآني وروائي.. بالإضافة إلى تبيين كيف أنّ المجتمع الذي يفتقر للعدالة الاجتماعية، لا يُمكنه أن يحظى بالأمن والاستقرار، حتى لو اعتمد على الأجهزة المختصة بتحقيق الأمن..

الكلمات المفتاحية:

العدالة الاجتماعية – المجتمع الإسلامي- الأمن الاقتصادي - المساواة- الاحتكار.

1 - (العنوان الأصلي للمقالة) :عدالت اجتماعى ونقش آن در امنيت اجتماعى از نگاه قرآن و روايات اسلامى.

2 - سيد حميد شمع ريزي (أستاذ مساعد في لجنة القرآن والحديث في جامعة آزاد الإسلامية)، محسن غفوري بروا(طالب دكتوراه في علوم القرآن والحديث: جامعة آزاد الإسلامية)، وكمال خواجه بور(أستاذ مساعد في اللجنة الإسلامية في جامعة آزاد الإسلامية)، فرع يزد - إيران.

بيان المسألة

السكينة، النمو، الازدهار، ظهور جميع المواهب والقدرات الابداعية، والوصول إلى الكمالات الإنسانية، كل ذلك، يُمكن الوصول إليه، والحصول عليه، عند تحقُّق الأمن.

كما أن وُجود سلطة وحاكم، وموظفين، وحُكومة ترفع شعار العدالة، وقوانين عادلة، كل ذلك يعتبر مقدمة لنشر الأمن واتساع دائرته، لتشمل مختلف الميادين. وبالتالي، فترسيخ أسس الحكم وحفظ الأمن، وتفعيل الاقتدار في البُعدين الداخلي والخارجي، لا يكون مُمكنًا إلا بإرساء العدالة. تلك العدالة التي تُعيد للمظلومين حقهم من الظالمين، وحق الضعفاء من الأقوياء، وحق الفقراء من الأغنياء، كما تُؤدِّي إلى منع التعدّي على حقوق الآخرين.

ولو تحقّقت العدالة، فستتوازن ركائز المجتمع، كما أن الرضا المجتمعي العام، يصون المجتمع من الهرج والمرج والعدوان. أما في المجتمع الذي تختفي فيه العدالة، ويحصل فيه الأرستقراطيون على امتيازات خاصة، فإنه حتى لو كان لعموم الناس مستوى نسبيًّا من الرفاه، لكن اطلاعهم على التمييز بين طبقات المجتمع، يُخلُّ بالأمن النفسي للمجتمع، ويؤدي إلى ابتلاء الناس باضطرابات نفسية، وبالتالي، تجاوزهم للحدود.

وبالمُحصِّلة، فقد يدفعهم ذلك إلى أعمال مُخلّة بالنظام العام، الأمر الذي ينعكس سلبًا على الاستقرار والأمن. إنّ أي مجتمع تكون أفكار أبنائه معرضة للخطر، ولا يمتلك إيمانًا بعدالة حُكّامه والقيمين على السلطة والحكومة فيه، فإنّ مقاومة هذا البلد سوف تُواجه خطرًا حقيقيًّا، في قبال العدو الخارجي.

وببيان آخر، إنّ الأمن الخارجي والدولي يعتمد على الأمن الداخلي، والأخير بدوره يعتمد على تحقق العدالة على مستوى المجتمع. وفي الواقع كلّما انعدمت العدالة، فإن أفراد المجتمع لن يشعروا بالأمن والسكينة، وذلك لوجود ارتباط وثيق بين العدالة والأمن في المجتمع، وفي عقلية كل واحد من أعضاء المجتمع. ومن هذا المنطلق، فلمّا كانت العدالة واحدة من أهم سُبل تحقيق الأمن، فقد اعتنى الإسلام

بها عناية خاصة، وبيّن بشكل كامل وجامع، الشرائط والحقول الضرورية لأجل تحقيق وتفعيل كل من هذين الأمرين: العدالة والأمن.

وبُناء عليه، وبالالتفات للمكانة الخاصة للعدالة والأمن في ساحة المجتمع، ومن منطق الإسلام، فإنّ البحث سيتعرض أولاً، لتشريح حقيقة كل من العدالة والأمن والعلاقة بينهما، ثم يتناول توضيح أثر تحقق العدالة الاجتماعية على أمن المجتمع الإسلامي، في بُعديه الاجتماعي والاقتصادي.

1 - البحث المفهومي

أ- العدالة الاجتماعية

عرّف أهل اللغة العدالة بالاعتدال، والحدّ الوسط بين الإفراط والتفريط[1]. الحكم بالحق وبشكل صحيح، وبالسويّة والإنصاف[2]. المِثْل والشبيه والنظير والمُوَازِن والاستقامة، وهي ضدّ الظلم والجَور[3].

وقالوا: معنى العدْل والعِدل قريب، ولكن العَدْل يُستعمل فيما يُدرك بالبصيرة، والعِدل فيما يُدرك بالحاسّة[4].

وفي كتاب العَيْن، العدل هو الحُكم بالحق[5].

ويُعرّف الراغب الأصفهاني العدل بأنه المساواة، وقد فسّر الآية الشريفة (**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى**)[النحل: 90]، بأنّ العدْل هو المساواة في المكافأة، إن خيراً فخير، وإن شرّا فشرّ، ولتوضيح معنى هذه الكلمة يقول: «العدل هو التقسيط على السّواء»[6]. و«العدالة في اللغة، بمعنى إقامة الشيء وجعله مستقيمًا، وبمعنى أعطى، والقسط، والإنصاف، والحكم بالحقّ، والميزان، والشيء المعادل»[7].

وللعدل تعاريف مختلفة، بحسب اصطلاحات العلوم، فـ « العدالة بحسب الشريعة، هي الاستقامة

1- معين، مادة عدل.
2- معلوف.
3- الفيروز آبادي، ج4، ص12.
4- ابن منظور، ج1، ص436.
5- الفراهيدي،ج2، ص38.
6- الأصفهاني، مادة عدل.
7- دلشاد طهرانى، ص165.

على طريق الحق، وتحكيم العقل على الهوى والشهوة»[1].

و«العدالة في اصطلاح الفقهاء: ملكة العدالة عبارة عن ترك الكبائر، وعدم الإصرار على الصغائر، وملازمة التقوى..»[2]. و« العدالة بحسب الاصطلاح، هي الحدّ الوسط بين الإفراط والتفريط، وهي عبارة عن ضبط القّوة العملية وتهذيبها، والعدالة من أهم الفضائل الأخلاقية، وقد عُرّفت على أنّها أساس الفضائل الأخلاقية»[3]. و« العدل في القضاء، يعني الحكم بالاستواء، أي عدم الانحراف والميل إلى أحد الطرفين، والـ«عدْل» من الناس المرضيّ المستوي الطريقة والمعتدل البعيد عن الانحراف»[4].

و«العدالة الاجتماعية إحدى مداليل مفهوم العدالة، ويُقصد بها التوزيع المنصف للثروة في مجتمع معيّن. وعليه يجب أن يُحقق القانون مستوى مقبول من العدالة الواقعية والرسمية، ويجب أن يتضمن توزيع الثروة بشكل عادل، والتكافؤ في الفُرص أيضًا»[5].

أما في القرآن فقد ذكرت العدالة باعتبارها أهم هدف لبعثة الأنبياء والمُرسلين: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[الحديد:25]، أي أرسلنا رُسلنا بالأدلة الواضحة، وأنزلنا معهم الكتاب (السماوي)، وأنزلنا الميزان (تمييز الحق من الباطل والقوانين العادلة)، ليقوم الناس بالعدل، ﴿**وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**﴾[يونس: 47] أي قُضي بينهم بالعدل، وهم لا يظلمون.

وتكثر الآيات في القرآن الكريم، التي تُركّز على ضرورة الاهتمام بإقامة القسط والعدل، وعلى سبيل المثال: عندما يخاطب الله تعالى داوود النبي (عليه السلام) - وهو من أوائل الأنبياء الذي تصدّوا لتأسيس الحكومة - يطالبه بأن يحكم بالحق بين الناس، وأن يبتعد عن الأهواء النفسانية: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى**﴾[ص: 26]، يا داوود لقد جلعناك خليفة (ونائبًا تنوب عنا)، فاحكم بين الناس بالحق، وابتعد عن هوى النفس. وورد في آية أخرى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا**

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج1 ص46.
2- موسوي خميني، ص10.
3- دلشاد طهرانى، ص165.
4- ابن فارس، ج4، ص246.
5- Barry Jones, p. 858.

﴿بِالْعَدْلِ﴾[النساء: 58]، أي، الله يأمركم أن تُعطوا الأمانات لأصحابها، وعندما تحكموا بين الناس أن تحكموا بينهم بالعدل.

أما النبي الأكرم(ص)، باعتباره خاتم الأنبياء وأفضل المرسلين فقد أُمر من قبل الله بإقامة العدل والقسط في المجتمع: ﴿وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾[الشورى: 15]، وقل: آمنت بكل كتاب أنزله الله، وأمرتُ أن أعدل بينكم. بالإضافة إلى هدف التكامل في إطار مكارم الأخلاق، فقد جَعَل النبي عنوان بعثته تحقيق العدالة، وأوجد المساواة والأخوة بينهم.

وفي إطار هذه الحركة، لم يكتف النبي بالنصيحة والتوجيه، بل سعى لإزالة كل أسباب الضغينة والحسد والسعي للانتقام، أي اقتلع التمييز بين الناس في الحقوق، وحقّق الوحدة والاتحاد في المجتمع بنحو متوازن ودقيق. وفي مقام تعامله مع الناس وتطبيق القانون، لم يُعطّل (ص) حكم الله أبدًا، يقول (صلى الله عليه وآله) في مقام الإشارة إلى أهمية عدالة الحكومة: «عدل ساعة، خير من عبادة ستين سنة، قيام ليلها وصيام نهارها، وجور ساعة في حكم، أشد وأعظم عند الله من معاصي ستين سنة»[1].

وفيما يرتبط بالسلوك العادل للنبي الأكرم، يكفي ما ذكره في أواخر أيام حياته الشريفة في مسجد المدينة عندما قال: «فَأَنْشُدُكُمُ اللَّهَ أَيُّ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ قِبَلَ مُحَمَّدٍ مَظْلِمَةٌ إِلَّا قَامَ، فَالْقِصَاصُ فِي دَارِ الدُّنْيَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْقِصَاصِ فِي دَارِ الْآخِرَةِ»[2].

وكان الإمام علي (عليه السلام) دائمًا ما يُوصي الناس بالالتزام بالعدالة، فقد كان يأمر الولاة والعمال أن يعملوا بالعدل، وأن لا ينحرفوا عنه، بحيث يظهر أن التركيز الأكبر في كلماته ورسائله القصيرة كان حول موضوع العدالة، يقول(عليه السلام): «العدل يضع الأمور مواضعها»[3]. أي إنّ العدل يقيم الأمور في المواضع التي يجب أن تكون فيها، كما يعتبر(عليه السلام) العدالة الاجتماعية تدبيراً عامًا فيقول: «العدل سائس عام والجود عارض الخاص»[4]. أي إنّ العدل تدبير عام للناس، مع أن الجود والبذل يشمل جماعة خاصة. ثم لو جعلنا هذا المعنى والتعريف للعدالة الذي قدمه الإمام (عليه السلام) إلى جانب التعاريف الأخرى التي ذكرها (عليه السلام)، فسيكون بمقدورنا أن نُحدّد المراد من العدالة

1- الشعيري، ص435.
2- ابن شهر آشوب، ج1، ص164.
3- نهج البلاغة، الحكمة437.
4- نهج البلاغة، الحكمة427.

الاجتماعية من وجهة نظر الإمام علي (عليه السلام). وبالتالي: فالعدالة الاجتماعية، هي إدارة المجتمع وشؤون الناس، بحيث يُوضع كل شيء في موضعه المناسب، وبذلك لا يضيع حقُّ أحدٍ أبدًا.

كما يعتبر الإمام الباقر(عليه السلام) أنّ تطبيق العدالة سبب في تحقيق الغنى للناس، حيث يقول: «ما أوسع العدل، إنّ الناس يستغنون إذا عدل عليهم»[1]. أي: ما أوْسَع نطاق العدالة، لو أن العدالة تتحقق في المجتمع، فإنّ الناس يستغنون، أي يصبحون أغنياء. ويقول الإمام الصادق(ع) في هذا الصدد: «اتقوا الله واعدلوا، فإنكم تعيبون على قوم لا يعدلون»[2]. أي: اتقوا الله واعملوا بالعدل، لأنكم تنتقدون الناس الذين لا يعملون بالعدل. وفي مقام الترغيب بالعدل يقول (عليه السلام): «العدل أحلى من الشهد، وألين من الزّبد، وأطيب ريحًا من المسك»[3]. ويقول الإمام الرضا(عليه السلام)، - في مقام حديثه عن آثار العدالة ودورها في بقاء النعمة - : «استعمالُ العدلِ والإحسان، مُؤذِنٌ بدوامِ النعمة»[4].

وممّا تقدّم، يظهر أنّ السيرة العملية والحكومية والسيرة النظرية (أَي الكلام والإرشادات) للنبي (صلى الله عليه وآله) وللأئمة المعصومين، تُعطي مكانة خاصة للعدالة بصفتها عنوانًا أساسيًّا ومركزيًّا.

ب- الأمن الاجتماعي

من ناحية اللغة فإنّ كلمة (امنيت) [الفارسية]، لها جذور في كلمة (أمن) العربية، وقد فسّرها أهل اللغة بالكون في أمان وراحة[5]. أي: أن يصير آمنا وغير خائف[6]، وحصول اطمئنان البال، وإبعاد الخوف والقلق[7].

وقد اعتبر الراغب في كتابه (المفردات) أن معنى الأمن يرجع في أصله إلى سكينة النفس وانعدام الخوف[8]. ويُبين الفيومي في «المصباح المنير» ومن خلال ذكره لمثال (أمن زيد الأسد أمنًا)، أن معنى

1- المغربي، ج1، ص380.
2- محمد بن يعقوب الكليني، ج3 ص 217.
3- الكليني، ج3، ص217.
4- ابن بابويه، ج2، ص24.
5- عميد، وازه امن.
6- معين، ص122.
7- افرام بستاني، ص323.
8- الأصفهاني، ص25.

الأمن، بأنه السكينة وزوال الخوف، ثم إن هذه الكلمة تشبه كلمة (سلم) من ناحية الوزن والمعنى[1].

أما الجوهري في «الصحاح» فيعتبر أن الأمان والأمانة يرجعان إلى معنى واحد[2]. وبناء عليه، يُستخلص من مجموع آراء علماء اللغة ما يلي: «الأمن له بُعدان إيجابي وسلبي، إيجاد الاطمئنان والهدوء الفكري والنفسي، وفقدان الخوف والهلع والقلق، الذي يُؤدّي إلى سلب الاطمئنان والهدوء»[3].

من هنا، يُقال إنّ الأمن في اللغة، هو حالة الفراغ من كل نوع من التهديد أو الهجوم أو الاستعداد للمواجهة معها. و«يُستخدم في الاصطلاح السياسي والحقوقي في مورد الأمن الفردي، الأمن الاجتماعي، الأمن القومي والدولي»[4].

أما قرآنيًّا، فيُعتبر الأمن أحد أهداف تثبيت حاكمية الله وخلافة الصالحين، وعلاوة على ذلك، يعتبر تحقيق الأمن أحد أهداف الجهاد، كما يعتبر الإحساس بالأمن من خصائص المؤمن: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[المائدة:33]، أي عقاب أولئك الذين يُحاربون الحق وأهل الحق (الله ورسوله) ويسعون في الأرض بالفساد، أن يُعاقبوا بهذه العقوبات الشديدة، وهذا عقابهم في الدنيا، أما في الآخرة فسينالون عذابًا عظيمًا.

والهدف من تشريع هذه القوانين في هذه الآية الشريفة، والمعروفة بآية المحاربة والإفساد في الأرض، هو تثبيت الأمن، ومواجهة تعديات وشرور وجرائم أشخاص، يُرعبون الناس ويُعرِّضون أمن المجتمع للخطر.

وهذا المعنى، كما في القرآن، كذلك نجده بكثرة في الأحاديث النبوية وروايات أهل البيت(ع)، والذي يدل على اتساع نطاق هذا المعنى، بحيث يشمل كل المجالات الفردية والاجتماعية، الفكرية والروحية، الأخلاقية والاعتقادية، الدنيوية والأخروية. يقول النبي (صلى الله عليه وآله) عند بيانه لسعة دائرة الأمن: «من أصبح مُعافى في بَدَنه، آمنًا في سربه، عنده قوتُ يومه، فكأنّما حِيزَتْ له الدنيا»[5]. ويقول (ص) في حديث آخر يكشف عظمة هذه النعمة الإلهية: « نعمتانِ مَكْفورَتانِ، الأمن والعافية»[6].

1- الفيومي، ص24.
2- الجوهري، ج5، ص207.
3- اخوان كاضمي، ص19.
4- آشورى، ص38.
5- پاينده، ص59.
6- ابن بابويه، ج1، ص34.

أي إنّ الأمن والسلامة هما نعمتان مجحودتان. فهو (ص) يرى أنْ «لا خير في القول إلا مع الفعل، ولا في المنظَرِ إلا مع المَخْبَرَ... ولا في الحياة إلا مع الصحة، ولا في الوطن إلا مع الأمن»[1]. وبالتالي فلا خير في المجتمع الذي لا يتمتّع بالأمن، بل يُعتبر شرّ أرض، كما قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «شرُّ البلادِ، بلدٌ لا أمنَ فيه ولا خِصب»[2]. أي أسوء البلدان، البلد الذي لا يوجد فيه أمن ولا وفرة. فهو (عليه السلام) يرى أنّ الشخص الذي لا أمن عنده، ودائمًا ما يكون خائفًا مرعوبًا، هو أساسًا لا يمتلك حياة: «الخائفُ لا عَيْشَ له»[3]. أي: من كان خائفًا ومستوحشًا في وطن ما، فليس لديه حياة.

الأمر نفسه يؤكده الإمام الصادق (عليه السلام)، بقوله: «خمسُ خِصالٍ من فَقَدَ واحدة منهُنَّ لم يزَلْ ناقصَ العيشِ، زائلَ العقلِ، مشغولَ القلبِ، فأوّلها: صحة البدن والثانية الأمن..»[4]. أيّ خمسة أشياء لو فُقدت واحدة منها فقط تصير الحياة ناقصة وغير طبيعية، بحيث يذهب معها العقل ويشتغل القلب، وأول واحدة من هذه الخمسة، السلامة، والثانية الأمن.

وهناك رواية عنه(ع)، جعل الأمن فيها إلى جانب العدالة والوفرة، لأنهم جميعًا يمثلون احتياجات ضرورية لعامة الناس: «ثلاثة أشياء يحتاج الناس طُرًّا إليها، الأمن والعدل والخِصب»[5]. ويقول (عليه السلام) متحدثًا عن أهمية الأمن: «اَلنَّعِيمُ فِي اَلدُّنْيَا، اَلْأَمْنُ وَصِحَّةُ اَلْجِسْمِ، وَ تَمَامُ اَلنِّعْمَةِ فِي اَلْآخِرَةِ دُخُولُ اَلْجَنَّةِ، وَمَا تَمَّتِ اَلنِّعْمَةُ عَلَى عَبْدٍ قَطُّ لَمْ يَدْخُلِ اَلْجَنَّةَ[6].

2 - العلاقة بين العدالة والأمن

للبحث عن العلاقة بين العدالة والأمن أهمية فائقة، لأن كلا الأمرين يعتبران مفهومان أساسيان في مجال الاجتماع، وفي منطق الإسلام. من الناحية النظرية، يُمكن تصور أربعة أنواع من الارتباط بين العدالة والأمن: في الفرض الأول، يكون الارتباط بنحو يُساعد كل مفهوم الآخر، على مستوى الإيجاد

1- ابن بابويه، ج4، ص369.
2- الآمدي، ج4، ص165.
3- الليثي الواسطي، ص30.
4- ابن بابويه، ص284.
5- الحراني، ص324.
6- المجلسي، ج81، ص172.

والحفظ، بحيث يكون تحقق العدالة مساعدًا على إيجاد الأمن وتثبيته، وكذلك يكون تثبيت الأمن سببًا لتنفيذ العدالة. الفرض الثاني، هو أنّ الأمن شرط متقدم على العدالة، وفي هذه الحالة، يكون تحقّق الأمن سببًا في تثبيت العدالة وإجرائها في المجتمع. في الفرض الثالث، تكون العدالة شرطًا متقدمًا لتحقق الأمن، وفي هذه الصورة يعتبر تحقق العدالة سببًا لإيجاد الأمن وحفظه في المجالات المختلفة. وأخيرًا، يأتي الفرض الرابع، وهو تصور عدم وجود أي ارتباط ذو معنى بين هذين المفهومين، وبناء على هذا الفرض يكون وجود كل من الأمرين في الزمان نفسه وفي المكان نفسه، وجودًا اتّفاقيًا.

من خلال ملاحظة هذه الفرضيات، ولأجل الوصول إلى فهم طبيعة الارتباط بين هذين المفهومين التأسيسيين، يستمرُّ البحث في وجود الاشتراك والاختلاف بينهما.

يمتلك كل من مفهومي العدالة والأمن جوانب اجتماعية، اقتصادية، سياسية وثقافية، وكل واحد منهما له أبعاد فردية واجتماعية. أما العدالة، فمفهوم يشمل أفراد النوع البشري كلّهم، وهو أوسع دائرة من مفهوم الأمن، لذلك فهو يحظى بأهمية وأولوية زائدة. والفرق الآخر، هو أنّ الأمن يُشير إلى الحاجة والعيش، والحال أن العدالة هي أساس وأصل كل الحاجات والآمال البشرية.

وعلى هذا، فقد جُعلت الأولوية في بعض النظريات للأمن. وهذا الموضوع إنما يكون صحيحًا لو كان العالم مكان آمنًا، والسِّلع والخدمات والإمكانات موجودة بنحو متوازن وبمقدار كاف، ففي ذلك الظرف لن يعود هناك معنى للعدالة، مع أنّ الأوضاع والظروف الحاكمة في هذا العالم هي شيء مختلف تمامًا. وفي كل مورد يرغب الناس في تحقيق العدالة، يبتلون بالاختلاف والنزاع، ويعتمدون الظلم وسيلة، وفي النهاية يخسرون أمنهم أيضًا.

إنّ الحصول على العدل، أصعب بمراتب من السعي لكسب الأمن، فالعدالة كانت بالنسبة لكل البشر وعلى مر العصور أمرًا مثاليًّا، بحيث كانت تُبذل الأرواح والأموال سعيًا لتحقيق هذا الأصل المثالي والظفر به، ولكن الأمن لم يكن أمرًا مقبولاً [دائمًا]، بل كان البشر يتوجهون إليه فقط من باب الضرورة والحاجة. وبالتالي، فالأمن أمرٌ ضروري، لكن العدالة لها الأولوية.

إنّ العلاقة بين العدالة والأمن، سواء في بُعدها الفردي أو الاجتماعي، هي علاقة تبادل ثنائية، فتحقق العدالة وتنفيذها، يبعث على تحقيق الأمن، كما أن تحقيق العدالة يُعتبر من أهم أسباب وجود الأمن في كل الأبعاد والمجالات. وكذلك الأمن أيضًا يؤمن المجال المناسب لأجل تحقيق العدالة على مستوى المجتمع الإسلامي. وبعبارة أخرى، إن لم يبتني كل من العدل والأمن على الآخر فكلاهما سيكونان متزلزلان.

وفي هذا الصدد، يرى الإمام علي (عليه السلام) أنه لو سيطر الناس على الحكومة، أو في حال ظلم الحاكم للرعيّة، فستختفي وحدة الكلمة، وستظهر علامات الظلم، وسيكثر التلاعب بالدين، وسيتمّ التخلّي عن السنّة النبوية الشريفة، كما سيكثر اللهو وتتعطل أحكام الدين، وستنتشر الأمراض القلبية[1]. بالمحصلة، فإنّ تعدّي الناس على الحكومة، وكذلك ظلم الحكومة للناس وقهرهم، يُؤديان إلى إيجاد حالة الظلم، وأخيرًا، سوف يزول ويختفي الأمن في هكذا مجتمع.

في آخر تفسير الآية الشريفة 82 من سورة الأنعام المباركة، يقول العلامة الطباطبائي: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)، أي، الذين آمنوا ولم يخلطوا إيمانهم بظلم (كالشرك مثلاً)، هم آمنون (من العذاب)، وهم مهتدون للطريق، ويستخلص النتيجة التالية: «لو أقيم العدل فسيتجلّى الإيمان الحقيقي، وحينها سيظهر الأمن الذي يُعتبر من خصائص الإيمان، ومن هنا فالعدالة هي سمة مرتبطة بالمكونات التي تخلق الأمن (ومن جملة هذه الأجزاء أفراد الاجتماع)، فتصير هي السبب في تحقيق الأمن بشكل صحيح وكامل[2].

كذلك الأمر في «تفسير الأمثل»، وفي آخر تفسير هذه الآية الشريفة ورد: «حتى الأمن والسكينة النفسية، فإنه لا يُمكن تحقيق ذلك إلا في إطار مجتمعات بشرية، يحكمها كل من الإيمان والعدالة، فلو تزلزلت أسس الإيمان بالله والإحساس بالمسؤولية تُجاه الخالق، وحلّ الظلم والقهر مكان العدالة الاجتماعية، فلن يتحلّى هكذا مجتمع بشيء من الأمن»[3].

وبناء عليه، تتمتع العدالة بقيمة أعلى من قيمة الأمن لو قايسنا بينهما، لأنّ أنظمة الأمن لو لم تهتم بالعدالة، فقد تتمكن من تحصيل الاستقرار المستدام، وبذلك تكون معرضة للفناء والدمار. أما الأنظمة العادلة، فإنها تنتهي إلى تثبيت الأمن واستمراريته، وكما يُقال: داخل إطار العدالة، يُمكن تحقيق الأمن وتفعيله، بل إن إرساء أعلى درجة من درجات الأمن وهي الاطمئنان، يتحقق بواسطة إجراء العدالة وتفعيلها. وبهذا البيان، يتّضح أنّ إرساء العدالة في ميدان الاجتماع، يُعتبر حجر الأساس والركيزة والأصل والمقدمة، لأجل تحقيق الأمن واستمراره في المجتمع.

1- نهج البلاغة، الخطبة 207.
2- محمد حسين الطباطبائي، ج7، ص274.
3- مكارم الشيرازى و همكاران، ج5، ص317.

3 - تأثير تحقق العدالة الاجتماعية على الأمن الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع الإسلامي

إنّ توفير الحريات المشروعة، ومواجهة الظلم والتمييز الاجتماعي والفقر، وتوفير المساواة والازدهار الاقتصادي، والتوزيع العادلة للإمكانات والثروات، وتحقيق نظام ضريبي متوازن، وأخيراً، تجهيز الأرضية الضرورية لمشاركة الناس على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي، كلها ذلك، يُمثل بعضًا من الآليات التي تُولّد الأمن وترفع مستواه في المجتمع الإسلامي، من خلال حالة الاستقرار وتحقيق العدالة.

والدين الإسلامي المُبين، ومن خلال إحاطته بهذه المسألة، يُوصي دائمًا بتوظيف هذه الآليات من خلال الناس والهيئة الإدراية، ويتصدّى لبيان أحكام وشرائط تحقق كل من موضوعي العدالة والأمن في المجتمع، بشكل كامل وجامع. وبناء عليه، سنتحدث عن أثر تحقق العدالة الاجتماعية على أمن المجتمع الإسلامي في المجالين الاجتماعي والاقتصادي.

1 - تأثير تحقق العدالة الاجتماعية على الأمن الاجتماعي للمجتمع الإسلامي

الأمن الاجتماعي، هو عبارة عن تحقيق الأمن في مجالات عدة مثل: الأرواح والممتلكات، الشرف والكرامة ومكانة الفرد في المجتمع، الذي يسعى لإيجاد الأمن والراحة المجتمعية والمدنية للأفراد، من خلال إيجاد الآليات المناسبة في المجالات الاجتماعية المختلفة.

وفي الفكر الإسلامي، ينبغي أن يكون الأمن الشخصي والاجتماعي في ظل العدالة، يعني أن البحث عن احترام الحقوق الاجتماعية للأفراد، الدفاع عن المظلومين، والسعي لأجل تثبيت حقوقهم، ومواجهة كل أنواع التعدي والعدوان، ومخالفة التمييز، وتوفير المساواة والرعاية الاجتماعية، والمحافظة على الحريات المشروعة، إنما يكون كل ذلك في إطار المعايير الإنسانية والإلهية.

ومن هذا المنطق يعتبر الأمن الاجتماعي المؤسَّس على العدالة، والذي تُصان فيه حقوق الناس من كل نوع من أنواع التعدي والعدوان، من القيم البشرية الأصيلة ومن وصايا الدين الإسلامي المبين.

ولو أقيم العدل في مجتمع ما، فمن الطبيعي أن يدوم هذا الاجتماع ويستقر، وسيتقدم في مسار توفير الراحة والازدهار، وفي النهاية سيجلب الأمان الاجتماعي للأفراد في المجتمع. أما لو فَقَدَ المجتمع العدالة، فلن يتمكن من المحافظة على استقراره، لأن الأمن الاجتماعي فيه سيكون معدومًا وسينهار بأزمة داخلية.

إنّ الأمن التام من وجهة نظر القرآن، يعتبر أمرًا مطلوبًا يسعى الإنسان إلى تحصيله وتوفيره بنحو فطري وطبيعي. وفي هذا السياق، دائمًا ما كان توفير الأمن الاجتماعي مطلبًا للمجتمعات وللقادة ولأفراد

المجتمع، لكونه أهم أقسام الأمن، لأنّ نمو وازدهار المجتمع الاقتصادي والاجتماعي، إنما يكون في المجتمع الذي يمتلك أمنًا اجتماعيًا متحققًا وثابتًا. فعندما يتوفر الأمن في ظل العدالة، فمن الطبيعي أن يمتنع أبناء المجتمع عن هدر حقوق أبناء مجتمعهم، ولا تظلم الطبقات الاجتماعية بعضها بعضًا. وبهذا النحو ستظهر في المجتمع بقية أقسام الأمن، من قبيل الأمن السياسي، والاقتصادي والثقافي، إلخ.

وبحسب الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة، فإنّ أكبر المخاطر التي يُمكن أن تتهدد المجتمع البشري هي: الظلم، الاختلاف، الفرقة وانعدام الوحدة، والتعدي على حقوق الآخرين. وعليه، فإنّ توفير الأمن الاجتماعي، هو عبارة عن هيكل مركب من عدة أبعاد، ولا يُمكن الحصول على أمن تام وكامل من خلال توفير بعض هذه الأبعاد فقط.

بل يجب على الدول والحكومات، أن تعلم أنه بالاعتماد على السلطة والقوة فقط، لا يُمكن توفير الأمن الاجتماعي. ورجال الدولة الذي يريدون أن يصير مجتمعهم آمنًا بالكامل، لا بدّ أن يبذلوا أكبر جُهد ممكن، ولأجل توفير الحقوق الاجتماعية لكل فرد من أفراد المجتمع، وينخفض منسوب الاختلاف، وتصير وحدة الكلمة أمرًا راسخًا، لا بدّ أن يشمل العدل والإنصاف كل الابعاد والمجالات، ولا بدّ أن يُحارب الظلم والعدوان والتعدي بنحو حقيقي..

وأخيرًا، لا بدّ من ترغيب الناس للمشاركة في تحقيق هذه الأهداف، لأنه كلما قلَّ الاختلاف والتعدي على حقوق الآخرين/ وكلما كانت المشاركة العامة في القضايا الاجتماعية أكبر، فسيحصل المجتمع على أمن أفضل، وعلى هدوء أكبر.

إن أول ما يلفت نظر الباحث في بحث الأمن الاجتماعي، وهو يطالع الآيات النورانية والروايات الصادرة عن المعصومين، هو الانتباه لحقوق المؤمنين بشكل خاص، ولحقوق كل الناس بشكل عام.

وبحسب القرآن، فإنّ التعدّي على حقوق الناس أمر مرفوض وخاطئ: ﴿**وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا**﴾[الفجر: 19-20]، أي: تأكلون الميراث الذي جُمِعَ (بطرق مشروعة وغير مشروعة)، وتُحبون المال والثروة حبًا شديدًا (ولأجلها تكثرون من ارتكاب المعاصي). ومن يتعدّى على هذه الحقوق ويسلبها أهلها، فهو يستحق المحاكمة والعقاب: ﴿**إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾[الشورى: 42] أي: إنّ الاعتراض والعقاب، إنّما يتوجه للذين يظلمون الناس ويسمحون بوقوع الظلم في الأرض بغير وجه حق، فلهم عذاب أليم. لأن هذا السلوك، يعتبر من مصاديق الإفساد في الأرض: ﴿**كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا**

﴿تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[البقرة: 60]، أي، ولا تسعوا في الأرض لأجل الفتنة والفساد.

كذلك جرى توضيح هذا الأمر المهم وتفصيله في الأحاديث الشريفة بشكل جيد، وقد أكدت الروايات على حفظ حرمة المؤمنين وحقوقهم، وكذلك الأمر بالنسبة لعموم أفراد المجتمع. على سبيل المثال « فقد روي أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) نظر إلى الكعبة فقال مرحبًا بالبيت، ما أعظمك وأعظم حرمتك على الله، والله للمؤمن أعظم حرمة منك، لأنّ الله حرم منك واحدة، ومن المؤمن ثلاثة: ماله ودمه وأن يُظن به ظنّ السوء...»[1].

في روايات كثيرة اعتبر حفظ أمن الآخرين، وعدم التعدي على حقوقهم، من علامات المؤمنين، حتى إنّ بعض الأعمال من قبيل التعدّي، القسوة، هتك حرمة الناس وكرامتهم، الإخلال بالأمن، وإيجاد الخوف والقلق، جُعلت في قبال الإيمان وسلوك المؤمنين.

وعلى سبيل المثال، يقول الإمام الصادق(عليه السلام): «الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قُلْتُ مَا بَوَائِقُهُ، قَالَ: ظُلْمُهُ وَغَشْمُه»[2]. ومعناه: المؤمن من أمِن جارُه شّره، والشر هنا، الظلم والجور والغضب. وفي حديث آخر عن الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) قال: «ألا أنبئكم لِمَ سُمّي المؤمن مؤمنا، لإيمانه الناس على أنفسهم وأموالهم»[3].

وهذا الموضوع يظهر بشكل أوضح وأكثر فعالية في كلام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، في رسالته إلى عبد الله بن عباس، واليه على البصرة، يُبيّن أساليب التعامل الصحيح مع الناس فيقول: «فحادِثْ أهلها بالإحسانِ إليهم، واحْلُلْ عقدةَ الخوفِ عن قلوبهم»[4]. وهو (عليه السلام) يُظهر حزنه وانزعاجه ممّا حلّ بالنساءِ المسلمات وغير المسلمات، من الهجوم عليهن في أثناء الحرب، ومن سلْب وسرقة حِليهن والخلخال من قبل المهاجمين.

في الوقت الذي تقوم به قوات القائد(سفيان بن عوف الغامدي) المنصوب من قبل معاوية بالهجوم على الأنبار، وبعد قتلها والي المنطقة تعتدي على الناس، يقول أمير المؤمنين: «وهذا أخو غامد قد وردت خيله الأنبار، وقد قتل حسان ابن حسان البكري (وهو والي الإمام على الأنبار)، وأزال خيلكم

1- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج67، ص71.
2- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج12، ص126.
3- محمد باقر المجلسي، بحار النوار، ج67، ص60.
4- نهج البلاغة، الرسالة 18.

عن مسالحها، ولقد بلغني أنّ الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة والأخرى المعاهدة فينتزع حجلها وقلبها وقلائدها ورعاثها، ما تمتنع منه إلا بالاسترجاع والاسترحام.... فلو أنّ امرأً مسلمًا مات من بعد هذا أسفا، ما كان به ملومًا، بل كان به عندي جديرًا»[1].

بناء عليه، وبالالتفات إلى الآيات الكريمة والروايات الكثيرة الصادرة عن المعصومين (عليهم السلام)، وتأكيدها على المحافظة على حقوق جميع الناس، فإنه يجب على الحكومة الإسلامية أن تُقدم على خطوة باتجاه تحقيق العدالة الاجتماعية، من خلال اتّخاذ التدابير وتفعيل الآليات المناسبة لأوضاع البلاد. والاهتمام بالوحدة ومعالجة جميع أسباب الفرقة، ولذلك يدعو الله تعالى الجميع في القرآن الكريم لحفظ الوحدة والاتحاد في جميع الأمور، فيقول: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾[آل عمران: 103].

وعبر التاريخ، كان الاتحاد من جملة الأسباب لنجاح المسلمين وانتصارهم. وهنا يتحمل قائد المجتمع الإسلامي مسؤولية ذلك الدور الاستثنائي والفريد في إدارة وتوجيه أفعال وحركات أفراد المجتمع، والنبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) ومن بداية رسالته، علّم أصحابه الاتحاد والتعاطف والتآلف، وبيّن وفصّل لهم روحية الأخوة، والعلاقة الأخوية بالمعنى الواقعي، بالشكل الذي تصدق عليه الآية الشريفة: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[الحجرات: 10].

وعلى سبيل المثال يقول رسول الله (ص): « المُسلم أخو المسلم، لا يظلِمُهُ ولا يُسْلِمُه»، لا يسلمه أي لا يتركه للمصائب[2]. أما في حال انعدام الوحدة وعدم اتحاد المجتمع ومشاركة الناس في القضايا العمليات الاجتماعية المهمة والمصيرية، وفي فضاء الفرقة والاختلاف، فإنّ أي فرد، سواء أكان حاكمًا أو من الرعية، فسوف لن يمتلك الأمن والحماية الضرورية، وسوف تزداد المنازعات القومية والعرقية والمذهبية داخل المجتمع. الأمر الذي قد يُعطي الفرصة للأعداء الخارجيين لاستغلال ذلك، من أجل الاعتداء أو التدخل. ولذلك يقول أمير المؤمنين علي (عليه السلام) مخاطبًا جماعة من أصحابه المتفرقين المُتشرذمين: «أيها الناسُ المجتمعَةُ أبدانهم، المختلفَةُ أهواؤهم، كلامكم يوهي الصمَّ

1- نهج البلاغة، الخطبة 27.

2- صحيح البخاري، ج2، ص862.

الصِّلاب، وفعلُكُم يطمِعُ فيكمُ الأعداء»[1].

من هنا، كلما كان اهتمام الحكومة والنظام السياسي بالتركيز على السلوك العادل مع مختلف طبقات الناس، وكل فرد في المجتمع، وكلما خطت خطوات كبيرة ومؤثرة، في اتّجاه توفير الازدهار والراحة والمساواة بين الناس في مختلف المجالات والظروف، فإنّ هذه العلاقة ستصبح أشد استحكامًا، وفي النهاية سيحظى النظام بأمان واستقرار أكبر.

عندما تتحقّق العدالة، فسيكون كل شخص وكل شيء في مكانه المناسب له، وستُحرس حقوق الجميع، وستُكون جميع إمكانات المجتمع في مختلف الظروف في متناول عموم الناس بشكل متساوٍ. وفي ظلّ استمرارية العدالة، سيزول سوء الظن والاستغلال والسعي للانتقام، وستبدأ الرفاهية العامة بالتحسُّن، ويتحقّق الرّضا العام والقناعة العامة، وسيزول الجشع والسعي لتكديس الثروة من طرف البعض في المجتمع. أما لو حلّ الظلم، فما سوف يحصل هو: تدمير حياة الناس، ضعف الأسس الأخلاقية، وتوسع الاعتداء على حقوق الآخرين، وأخيراً انعدام الأمن.

● الحرية والأمن

بين الحرية والأمن علاقة ثنائية، غير قابلة للانفكاك مهما كانت الظروف والأحوال، في حالة كون الحكومات عادلة وموجهة باتّجاه العدالة. أما في دائرة الحكومات الظالمة والمستبدة، فإنّ هذه العلاقة تكون معكوسة وغير ممكنة. وعندما تُقام الحكومة والنظام على أساس العدل، فإنّ الحريات المشروعة لجميع الأفراد ستُحدّد تحديدًا موضوعيًا وستُقبل كذلك. أما عندما تكون الحكومة ظالمة مستبدة، فستؤطَّر الحريات المشروعة بنحو قهري، وستتأثر بالظروف الظالمة التي يوجدها النظام الحاكم.

إنّ ما يؤمِّن الأرضية اللازمة لتطور وتكامل المجتمعات البشرية هو الحرية. ففي جوّ الحريات تزدهر المواهب والابتكارات والإبداع، وتتكامل الطاقات. وفي ظل وجود العلاقات الاجتماعية المستقرة والثابتة، يتهيأ مسار التقدم لبلوغ أعلى الدرجات الممكنة للمجتمع.

وهذا ما يُؤكده الإمام علي (عليه السلام) في رسالته لمالك الأشتر النخعي، عندما أوصاه بأن يتصرّف مع الناس برحمة وتواضع، بحيث يعتبره الناس واحدًا منهم، ويتمكنون بذلك من الكلام والحديث معه، بحرية و دون خوف، يقول(ع): «واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك،

1- نهج البلاغة، الخطبة 29.

وتجلس لهم مجلساً عاماً، فتتواضع فيه لله الذي خلقك، وتُقعِد عنهم جُندك وأعوانك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير مُتَتَعتع، فإني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول في غير موطن: « لن تُقدس أمّة لا يُؤخذ للضعيف فيها حقّه من القوي غير مُتتعتع..»[1].

وعندما تتحقّق العدالة في المجتمع، تتهيأ الأرضية لوُجود محيط يُوائم ما بين الراحة والازدهار، وبين حاكمية القوانين العادلة والحريات المشروعة. ووُجود هذه الأسباب والظروف، هو سبب تحقّق الوحدة، واتحاد الأفراد من الناس، وازدياد المشاركة العامة في المجالات المختلفة، وأخيراً، إجراء الأمن وتثبيته في المجتمع.

وبالالتفات إلى الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث والروايات الشريفة، يُمكن بيان الآليات القرآنية والروائية التي تُحقق الأمن في البُعد الاجتماعي بالنحو التالي: صيانة حقوق الناس في المجتمع من أي اعتداء أو تعدٍّي في مختلف الأبعاد والمجالات، استفادة كل واحد من أبناء المجتمع من الحريات الاجتماعية المشروعة بشكل متساوٍ، المواجهة الجادة للظلم والفساد ولكل أشكال الإخلال بالانتظام العام للمجتمع، وبالعلاقات الفردية والاجتماعية، الابتعاد عن إيجاد التمييز الاجتماعي بأشكاله المختلفة، التصدي القوي والقاطع لكل من ينتهك الأمن ويهدده. ومن الواضح جدًا أنّ ظهور هذه الآليات في المجتمع الإسلامي، يكون من خلال إقامة العدالة وإجرائها، وبهذا النحو يتوفر الأمن للمجتمع الإسلامي في بُعده الاجتماعي.

2 - تأثير تحقُّق العدالة الاجتماعية على الأمن الاقتصادي للمجتمع الإسلامي

الأمن الاقتصادي يعني: الشعور بالأمان، وأمن الناس المرتبط بأموالهم، يعني وجود الرقابة الشاملة والفعالة والكافية على نظام الإنتاج والتوزيع، والعرض والطلب، وعلى طرق كسب جميع أبناء المجتمع، وعدم احتكار السلع أو التفرّد بها، والاعتدال في الأسعار، في البيع والشراء، والحيلولة دون تكديس الثروات بيد فئة معيّنة، ومنع التعامل بالربا، والرشوة، والتخطيط لمواجهة الفقر، وكذلك، اهتمام الحكومة بتحقيق العدل والانصاف بين أفراد المجتمع، في جمع الضرائب والزكاة.

يحترم القرآن الملكية الخاصّة، ولذلك اعتبر عدم التعدّي على أموال الآخرين أو سرقتها، من علامات المؤمن، يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ**

1- نهج البلاغة، الرسالة 53.

تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾[النساء: 29] أي: يا أهل الإيمان لا تأكلوا أموال بعضكم بعضًا، بطريقة غير مشروعة أو مُحرّمة، إلا إذا كانت بينكم معاملات تجارية عن رضا وتفاهم. وبالتالي، فالتعدّي على أموال الناس وسرقتها يُؤدي إلى انعدام الأمن في المجتمع، من خلال سلب الراحة والسلام من الناس، وتحميلهم النفقات الزائدة، وانتشار الاتكالية في المجتمع بشكل أكبر، وإيجاد الطبقية والتمييز الطبقي، وكذا القضاء على الرغبة في العمل والسعي للكسب.

لذلك، نجد الدين الإسلامي يمتلك نهجًا صارمًا في التعامل مع المُعتدين على أموال الناس وحقوقهم: حيث يقول القرآن: ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[المائدة: 38] أي: قطع اليد جزاء بما قاموا به، وتنكيلاً ومجازاة لهم من قبل الله بسبب هذا التعدّي. و«إحدى أهم الرسائل التي تفيدها الآية، أنه يجب المحافظة على الأمن بشكل حاسم، فالأمن في المجتمع مهم لدرجة أن يد السارق يجب أن تقطع»[1].

إنّ الإسلام، وعلى مستوى ثوابته، يعتني بشكل خاص بالإنتاج والتوزيع العادل للسلع ورأس المال، وبكيفية الحصول على رأس المال، لأجل منع تكديس الثروات في يد فئة معينة، ولأجل تحقيق الأمن الاقتصادي والاستقرار السياسي والاجتماعي. وعلى سبيل المثال، فالله سبحانه وتعالى في الآية 10 من سورة الأعراف، يعتبر أنّ الأرض مصدرًا يوفروا من خلاله ما يحتاجونه في حياتهم، وفي هذا المسار ينال كل شخص من أنعُم الله بمقدار ما يسعى: ﴿**وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ**﴾[الأعراف:10]. أي: لقد جلعنا لكم في الأرض وسائل وأدوات للعيش، لكن الذين يشكرون قلة قليلة. أما في الآية الشريفة التالية فيُؤكد على فكرة أنّ الثروات المتنوعة، إنّما يُستفاد منها في حالة تحقق السعي لأجل كسب الرزق وضروريات الحياة: ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ**﴾[الملك: 15] أي: هو الذي سخّر لكم الأرض وأخضعها لكم، ولذلك، امشوا في جوانبها ومحيطها وكلوا من رزق الله الذي أوجده فيها.

إنّ الدافع وراء الكثير من الاضطرابات، وأعمال الشغب والاحتجاجات الاجتماعية هو الفقر، والمحرومية والتمييز الطبقي الموجود عند بعض الجماعات في المجتمع. لذلك، فإنّ تفعيل الآليات الاقتصادية الإسلامية والاستفادة منها تُقلّص الفجوة الطبقية وتخفف من الحرمان، وتمنع من ظهور

1- محمد حسين الطباطبائي، ج5، ص538.

الاختلافات الفاحشة، ومن حصول فجوات طبقية اقتصادية كبيرة بين أبناء المجتمع. إحدى تلك الآليات الموجودة في الإسلام، الأموال الشّرعية المتمثلة في تحصيل الخُمس والزكاة وصرفهما على المُستحقين لأجل القضاء على الفقر والحرمان في المجتمع.

والخمس والزكاة من الواجبات المالية الإسلامية المفروضة، التي يُمكن أن تستفيد منهما الحكومة الإسلامية لأجل تركيز الأمن وبالأخص في البُعد الاقتصادي. وبحسب الشريعة المقدسة فإنّ الحكومة الإسلامية توفر بعض ميزانيتها من خلال الخمس والزكاة، وتصرفها في أمور حُدِّدت في الفقه.

نعم، ينبغي أن يُعلم أن هذه الضرائب لها شرائط لا بدّ أن تلتفت إليها الحكومة، وينبغي على عمال الحكومة العمل على أساسها. وللموضوع أهمية كبيرة لدرجة أن الإمام علي (عليه السلام) يأمر عمال ومسؤولي جمع الضرائب، أثناء جمعهم للضرائب المختلفة من زكاة وغيرها، وعند التعامل مع الناس أن يُراعوا الإنصاف، وأن لا يتعدّوا على أموال الناس ولا يسرقوها، يقول(ع): «فَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَاصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ، فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّةِ، وَوُكَلاَءُ الْأُمَّةِ وَسُفَرَاءُ الْأَئِمَّةِ، وَلاَ تُحْشِمُوا أَحَداً عَنْ حَاجَتِهِ، وَلاَ تَحْبِسُوهُ عَنْ طَلِبَتِهِ وَلاَ تَبِيعُنَّ لِلنَّاسِ فِي الْخَرَاجِ كِسْوَةَ شِتَاءٍ وَلاَ صَيْفٍ، وَلاَ دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا وَلاَ عَبْداً»[1].

إنّ هذه الضرائب في الواقع، هي أداة لتنظيم توزيع الثروة، ولمنع تراكمها وتركيزها في يد أفراد معدودين، أو جماعة معينة، فهي تُجمع وتُوزع لأجل رفع حاجة الجماعات الضعيفة والفقيرة في المجتمع من جهة، ولأجل الحيلولة دون الإثراء الفاحش للبعض من جهة أخرى.

ولا بدّ من التنبيه إلى أنّ الدين الإسلامي المُبين، لا يُؤمن بالتساوي المطلق بين أفراد المجتمع على مستوى الرزق والكسب المادي، بل يُسلم بوجود تفاوت بين الناس، يقوم على أساس اختلاف الناس في الاستحقاقات، ويرى أنّ عدم التساوي المطلق هو مصدر استقرار للمجتمع، كما يشير القرآن الكريم إلى التفاوت في الفضيلة والمعيشة بين الأفراد بحسب ما تفيد الآية الشريفة: ﴿**أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ**﴾[الزخرف: 32] أي: إنّ الله عز وجل هو الذي قسّم المعيشة بين الناس في الحياة الدنيا، ومن حكمته أن جعل بعضهم في خدمة البعض الآخر، كما نشاهد في الواقع، فكل إنسان له مهنة وحرفة يستفيد منها غيره، ومن خلال ذلك يتغيّر الكسب ويتنوع الدخل المادي.

1- نهج البلاغة، الرسالة: 51.

وبناء عليه، فإنّ إحدى آليات إيجاد الأمن الاقتصادي واستقراره هو توزيع العوائد الاقتصادية والاجتماعية، على أساس استحقاق الأفراد وقدراتهم. ولكن الإسلام اهتم بالآخرين أيضًا، ويسعى من خلال آليات اقتصادية، من قبيل الخمس والزكاة والإنفاق وغيرها، إلى تقليل الفارق الطبقي بين أفراد المجتمع المسلم، ويتخذ الإجراءات التي توفر لهم الأمان على مستوى العيش الكريم.

● الفقر وانعدام الأمن

إنّ الفقر هو أحد أسباب انعدام الأمن في المجتمع في البُعد الاقتصادي. وبحسب الأحاديث الشريفة وروايات أهل البيت(عليهم السلام)، فإنّ الفقر - بالإضافة إلى أنه يُؤدّي إلى انعدام الأمن - فهو سبب لضعف الإيمان واختلاله، كما يُعرِّض الأمن المعنوي للأفراد والمجتمع للخطر. وكما يقول النبي الأكرم في خصوص هذا الأمر: «كاد الفقر أن يكون كفرًا»[1]. ويقول الإمام علي(عليه السلام) لولده محمد بن الحنفية: «يا بني إني أخاف عليك الفقر، فاستعذ بالله منه، فإنّ الفقر منقصة للدين، مدهشة للعقل، داعية للمَقْت»[2].

وفي رسالته لمالك الأشتر، يُؤكد (عليه السلام) على أهمية اهتمام الحاكم بإزالة الفقر ومعالجة المشكلات الاقتصادية للناس، لأنّ ذلك من جملة الأسباب المؤثرة في استقرار الأمن الاجتماعي واستمراريته، يقول(عليه السلام): «ثم الله الله، في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم، والمساكين والمحتاجين، وأهل البؤسى والزمنى [المُقعدين الذي يُعانون من حالات مزمنة]، فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً [فقيراً]. واحفظ لله ما استحفظك من حقّه فيهم، واجعل لهم قِسْمًا من بيت مالك، وقسمًا من غلات صوافي الإسلام في كل بلد»[3]. أي احفظ حق الله فيما أمرك به من أمور هؤلاء الناس، بأن تُقسم لهم من أموال بيت المال، ومن الغنائم الإسلامية الخالصة في كل بلد.

ويظهر من وصية الإمام(عليه السلام) لمالك بتخفيف حدّة الفقر في المجتمع، أن دعم الفقراء والمحتاجين يعتبر مبدأً في الحكومة الإسلامية، ويجب العمل لأجله، لأن الفقر والمشكلات الاقتصادية، تؤدي إلى ظهور العديد من المشاكل، منها انعدام الأمن في المجتمع.

1- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج2، ص307.
2- نهج البلاغة، الحكمة 319.
3- نهج البلاغة، الرسالة: 53.

وبالتّالي، فـ«التوازن على أساس الحقوق والواجبات، يمكن أن يشكل أرضية ملائمة لإيجاد المساواة وتقليل الاحساس بالحرمان بشكل كبير، كما أن عدم تحقق التوازن بين المتطلبات والإمكانات المتوفرة للأفراد في هذا المجال، ستكون عاقبته السخط وعدم الرضا، وهذا يعني بداية انعدام الأمن»[1].

● الربا وانعدام الأمن الاقتصادي

من الأسباب الأخرى لانعدام الأمن الاقتصادي، من وجهة نظر القرآن، التعامل بالربا. وقد تحدّث القرآن الكريم عدّة مرات عن ذلك، وفي جميع الموارد كشف عن رفضه الشديد وتجريمه لهذا الفعل، ففي الآية الشريفة 275 من سورة البقرة بين حُرمة الرّبا بشكل واضح وصريح: ﴿**وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...**﴾، وفي الآية 278 و279 يقول عز وجل: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ**﴾، أي: توقفوا عن التعامل بالربا نهائيا، وإنْ لم تفعلوا وأصررتم على أكل الربا، فأيقنوا بحرب كبيرة من قبل الله ورسوله (عليكم)، وإذا تُبتم من هذا الفعل، فاحتفظوا برؤوس أموالكم فقط. وبهذه الطريقة لا تكونوا ظالمين ولا مظلومين. كما جاء في آية أخرى، أنّ الله يُفني الرِّبا ويزيد ويُنمي الصدقات: ﴿**يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ**﴾[البقرة:276].

وبالتّالي، فهذه الآفة تعرض المجتمع للخطر، لما تحدثه في المجتمع من الإثراء غير المشروع، وزيادة الفجوة الطبقية، وتهديد شكل النظام الاقتصادي، وزيادة ميزان الدين في المجتمع، وازدياد البطالة.

وقد بين النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) في حديث أنّ الربا يُؤدي إلى القحط، وأنّ الرشوة تُؤدي إلى الرُّعب والخوف، يقول(ص): «ما من قومٍ يظهَرُ فيهم الرّبا، إلا أُخِذوا بالسّنة، وما من قوم يظهر فيهم الرشى، إلا أُخذوا بالرُّعب»[2].

وفي رواية عن الإمام الصادق (عليه السلام)، أشار إلى أنّ الفقر هو نتيجة للإسراف والإفراط، يقول(ع): «إن السَرَفَ يورِثُ الفقرَ وإن القَصْدَ يورِثُ الغِنى»[3]. أي: الإسراف والإفراط يؤدي إلى الفقر والحاجة، والاقتصاد والاعتدال في الإنفاق يؤدي إلى الاغتناء وعدم الحاجة.

1- ماه پيشانيان, ص36.

2- بايندە، ج2، ص577. والحائري اليزدي، ص182.

3- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج15، ص258.

● علاقة الإسراف والتبذير بالأمن الاقتصادي

ومن الآليات -أيضًا- التي تحقق الأمن الاقتصادي: عدم الإسراف والتبذير، وسداد الحقوق المتعلقة بالأموال والممتلكات. يقول الله تعالى في القرآن الكريم، في صدد مواجهة الإسراف والتبذير ورفضهما: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[الأعراف:31] أي: كلوا واشربوا من نِعَم الله، ولكن دون إسراف في ذلك، وتجاوز الحد المعقول والوسطي، لأنّ الإسراف فيه تضييع لهذه النعم، لذلك، الله عز وجل لا يُحب المُسرفين.

وفي [الآيتين: 26 و27 من سورة الإسراء] يقول تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا**﴾، أي: وُجوب الحِرص على دفع الحقوق المالية لهذه الفئات، الأقارب والمسكين ومن انقطع به الطريق، وعدم تبذير الرزق، لأنّ المُبذر سيكون أخا للشيطان، بمعنى تابعًا له، يفعل فعله، ونحن نعلم أنّ الشيطان كان عاصيًّا لله، غير شاكر لأنعمه عز وجل.

والخلاصة، فحسب الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة وروايات أهل البيت(ع)، يُعتبر الربا والرشوة والإسراف، من الأفعال التي تحول دون تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع الإسلامي، وسببا في انتشار الظلم، لذلك على الحكومة الإسلامية اتخاذ الإجراءات الصارمة والتدابير المناسبة لمواجهة هذه العوامل وعدم انتشارها.

وفي قبال ذلك، فإنّ الله عز وجل يمدح الإنفاق الإيجابي، الذي يكون في مصلحة المجتمع، ويعتبره سبيلا لتحقيق الراحة والأمن الاقتصادي، يقول عز وجل: ﴿**الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾[البقرة:274]. فمن آثار وبركات هذا الإنفاق، تحقيق التوازن في الثروة وعدم تراكمها، والابتعاد عن تكديسها، وتقليل الفجوة الطبقية والفاصلة بين الطبقات، وبالتالي، تحقيق الأمن، وهو الأهم، لأنّ الله تعالى في الآيتين الشريفتين 261 و262 من سورة البقرة المباركة، - يعتبر الصدقة والإنفاق سببان لزيادة الرزق وفتح آفاق اقتصادية وسيعة، كما يَعدُ المنفقين بالأمن وعدم الخوف والحزن: (**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**).

● الاحتكار والأمن الاقتصادي

إنّ الإسلام وبهدف منع تركُّز الثروة وتراكمها عند فئة معينة من المجتمع، قام أيضًا بخطوة لأجل تحقيق الأمن الاقتصادي وذلك من خلال إعلانه عن منع الاحتكار وتحريمه. وهذا ما أكده الإمام علي (عليه السلام)، - أيضا - في رسالته لمالك الأشتر، عندما أرشده إلى ضرورة الحذر عند التعامل مع آفة الاحتكار حيث يقول: « وَاعْلَمْ - مَعَ ذلكَ - أَنَّ فِي كَثِيرِ مِنْهُمْ ضِيقاً فَاحِشاً، وَشُحّاً قَبِيحاً، وَاحْتِكَاراً لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذلكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ، فَامْنَعْ مِنَ الاْحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وآله) مَنَعَ مِنْهُ. وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ، وَعَاقِبْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ»[1].

يعتبر القرآن أنّ احترام ميزان العدل ومقياسه في كافة المبادلات والعلاقات التجارية من الآليات التي توفر الأمن الاقتصادي، وفي مقام الإشارة إلى أهمية الوزن بالقسطاس المستقيم يقول: ﴿**وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾[الإسراء: 35] أي: عندما تُريدون أن تكيلوا، فاجعلوا الكيل كاملاً غير منقوص، وزنوا بالميزان الصحيح الذي لا مشكلة فيه، هذا خير لكم وأحسن نتيجة وأثرًا. و﴿**أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ**﴾[الشعراء:181-182]، أي: أعطوا الكيل كاملاً، ولا تكونوا من الذين ينقصون البيع، وزنوا الأشياء بالميزان الصحيح. العلامة الطباطبائي في تفسيره للآية 35 من سورة الإسراء المباركة، يعتبر أنّ هذا النوع من المعاملات التجارية التي أوصى بها القرآن، كفيلة بتحقيق الأمن في مختلف الأبعاد، ويُبيّن أن بروز ظاهرة التطفيف في الميزان، تؤدي إلى الخلل في حياة البشر.. وبالتالي، انعدام الأمن العام، يقول السيد الطباطبائي: «القسطاس المستقيم، هو الميزان العادل لا يخسر في وزنه. وقوله تعالى: ﴿**ذلك خير وأحسن تأويلا**﴾، الخير هو الذي يجب أن يختاره الانسان إذا تردد الأمر بينه وبين غيره، والتأويل هو الحقيقة التي ينتهي إليها الأمر، وكون إيفاء الكيل والوزن بالقسطاس المستقيم خيراً لما فيه من الاتقاء من استراق أموال الناس واختلاسها، من حيث لا يشعرون، وجلب وثوقهم. وكونهما أحسن تأويلا، لما فيهما من رعاية الرّشد والاستقامة في تقدير الناس معيشتهم، فإنّ معايشهم تقوم في التمتّع بأمتعة الحياة على أصلين، اكتساب الأمتعة الصالحة للتمتع والمبادلة على الزائد على قدر حاجتهم، فهم يقدرون

1- نهج البلاغة، الرسالة 53.

معيشتهم على قدر ما يسعهم أن يبذلوه من المال عينا أو قيمة، وعلى قدر ما يحتاجون إليه من الأمتعة المُشتراة، فإذا خسروا بالتطفيف ونقص الكيل والوزن، فقد اختلت عليهم الحياة من الجهتين جميعًا، وارتفع الأمن العام من بينهم. أما إذا أُقيم الوزن بالقسط، فقد أطلّ عليهم الرشد، واستقامت أوضاعهم الاقتصادية، بإصابة الصواب فيما قدروا عليه معيشتهم واجتلب وثوقهم إلى أهل السوق واستقر بينهم الأمن العام»[1].

إنّ الله عزّ وجل، وفي مقام الكلام والاشارة إلى الأمن الاقتصادي، يُوصي بالاعتدال، وينهى عن الإفراط والتفريط في صرف الأموال، وأخيراً يُبيِّن أنّ بسط الرزق ومنعه بيده تعالى، فيقول: ﴿**وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا**﴾[الإسراء: 29-30] أي: لا تغلق يدك بخلاً وحرصًا (بحيث تمتنع عن الإنفاق في سبيل الله)، وأيضًا لا تبسط يدك وتُعطي بكل اندفاع (عند إنفاقك بحيث لا يبقى لك شيء لأجل معاشك)، بحيث ينتهي بك الحال إلى الندم عاجزاً (في حياتك)، إنّ ربك يُوسع الرزق لمن يريد، كما يُضيّقه على آخر، لأنه سبحانه عالم ومُطلع على مصلحة عباده.

● الأمن الاقتصادي وعلاقته بالمساواة في الفُرص والاستفادة من ثروات البلد

من الأسباب التي تُؤدّي إلى انعدام الأمن الاقتصادي في المجتمع كذلك، عدم المساواة في الوصول إلى الإمكانيات والفرص، والاستفادة من الثروة والموارد العامة للبلد. لأنّ انعدام المساواة في هذه المجالات سيؤدي حتمًا إلى توزيع غير متكافئ للدخل، فالشخص أو الجماعة التي تمتلك الإمكانات ستكون أفضل وأكثر تطورًا، وستكون مواردها أكبر وفرصها أفضل، وبذلك تتوسع المسافة بينها وبين غيرها من الجماعات، وهذا الأمر سينتهي إلى إيجاد فجوة طبقية مع بقية الأفراد والجماعات الاجتماعية الموجودة في المجتمع.

وبالتالي، تستطيع الحكومة في سعيها لإيجاد التكافؤ بين أفراد المجتمع، أن تحقق الأمن على أساس عادل، بالاعتماد على مسلكين، الأول: إيجاد التكافؤ والمساواة في الفرص وفي الاستفادة من الإمكانات العامة للمجتمع، والآخر: الحياد وعدم التدخل في إدارة الشؤون الاقتصادية. والمساواة

1- محمد حسين الطباطبائي، ج13، ص125.

المقصود هنا، لا تعني أن يكون أفراد المجتمع متساوين في مختلف المجالات، بل إنّ المساواة من منظور اقتصادي، تعني إيجاد التوازن في القدرة على وصول جميع الناس إلى الإمكانات والثروات العامة للمجتمع.

وبالتالي، فتساوي كل أفراد المجتمع في الوصول إلى ضروريات الحياة، ودون تمييز، وتنفيذ الاجراءات العادلة من قبل الحكومة، يُحقّق السلام الروحي والنفسي للأفراد، وهذا ما يُحقِّق الأمن والاستقرار المستدام للمجتمع.

وفي هذا الصدد، فإنّ وضع القوانين والمقررات الاقتصادية لمواجهة الظروف الاقتصادية المختلفة، وإيجاد السلام والاستقرار في المجالات الاقتصادية المختلفة للبلد، سيُؤدّي إلى توفير الأمن لجميع الأفراد، وخصوصًا للناشطين في المجال الاقتصادي، الملتزمين بالقانون.

كما سيُؤدي إلى التصدّي الحاسم للجناة والمعطلين للتوازن الاقتصادي للمجتمع.

ومن البديهي، فمع وجود هكذا رؤية سيتوفر الأمن الاقتصادي للمجتمع في ظل تحقق العدالة الاجتماعية، حيث كلّ فرد سيطمئن ببقاء الأمن واستمراره. ومن خلال الاستثمار في مختلف الأبعاد والمجالات، وفي مختلف الظروف، سيؤدي استقرار الأمن إلى تطور البلد اقتصاديًا بشكل مستمر..

الخلاصة

إذا أقيمت العدالة في المجتمع فستتحقق الأمور التالية: سنرى نمو وازدهار المواهب، وترتفع الإنتاجية السليمة من الإمكانات والنعم الإلهي في المجتمع، كما ستتحقق وحدة الكلمة ويتعمق التفاهم والتقارب بين أفراد المجتمع، وبين المسؤولين ومُكوّنات المجتمع المتعددة، وستتقلص فُرص الاحتكار وتجميع وتكديس الأموال بيد فئة خاصة، كما ستتراجع نسبة البطالة والفقر والانحراف في المجتمع، وهذا ما يجعل الأرضية تتحضَّر للرقي الثقافي والنمو الفكري، وسترتفع مستوى المشاركة في المجالات المختلفة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، وأخيراً، سيهتدي المجتمع إلى الكمال الذي هو الهدف النهائي للخلق.

المصادر والمراجع:

- العربية والفارسية:

■ ابن بابويه القمي، الخصال ط1، م. ب. كمره‌اى, Trans.) طهران: انتشارات كتابچى.

■ ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، لبنان/ بيروت، دار الصادر، ط3، عام 1414هـ.

■ ابو القاسم پاينده، نهج الفصاحة، ط2، عام 1383، عبد الرسول پيمانى، ومحمد امين شريعتى، المحررون، إيران/أصفهان: خاتم الأنبياء.

■ أحمد بن فارس ابن زكريا، معجم مقاييس اللغة، كتب الإعلام الإسلامي، إيران/قم، ط1، 1404هـ.

■ أحمد بن محمد الفيومي المصباح المنير، نشر هجرت، إيران/قم، ط2، عام 1414هـ.

■ اخوان كاظمى، امنيت وأبعاد آن در قرآن، نشريه الهيات ومعارف اسلامى (مطالعات اسلامى) شماره 75، 38-11، عام1386.

■ إسماعيل بن حمّاد الجوهري. الصحاح، دار العلم للملايين، لبنان/بيروت، ط1404،3هـ.

■ آشورى، دانشنامه سياسى، مروارید، إيران/طهران، ط3، 1373.

■ افرام بستاني، فرهنگ منجد الطلاب ، (م. بندر ريگى, مترجم)، انتشارات إسلامى، إيران/طهران، ط1، 1389.

■ حسين بن علي بن شعبة الحراني. تحف العقول، (صادق حسن زاده، المترجمون)، نشر: آل علي، إيران/ قم، ط1، عام 1382.

■ حسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، الدار الشامية، لبنان/ بيروت، ط1، عام 1412هـ.

■ خليل بن أحمد الفراهيدي، العين، انتشارات أسوة، إيران/قم، ط1، عام 1410هـ.

■ دلشاد طهرانى، طاير فرخ پى ، دريا، إيران/طهران، ط1، 1379.

■ روح الله موسوي خميني، تحرير الوسيلة، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، إيران/طهران، ط1، عام 1385.

■ الطريحي، مجمع البحرين ومطلع النحرين (الطبعة الرابعة ed)، نشر طهران، إيران/طهران، عام1408هـ.

■ عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق: مصطفى درايتي، المحرر، الناشر در الكتاب الإسلامي، إيران/قم، ط2، عام 1410هـ.

■ علي بن محمد الليثي الواسطي، عيون الحكم والمواعظ،، تصحيح: حسين حسني بيرجندى، المحرر، دار الحديث، إيران/قم، ط1، 1376.

■ عميد، ح. فرهنگ عميد، امير كبير، إيران/طهران، ط38، عام 1390.
■ لويس معلوف، المنجد في اللغة، نشر ذوي القربى، إيران/قم، ط37، عام 1380.
■ ماه پيشانيان, عدالت اجتماعى و تأثير آن بر امنيت جامعه، فصلنامه مطالعات بسيج شماره 51, 23-63، عام 1390.
■ محسن الطباطبائي الحكيم، مستمسك العروة الوثقى ، دار التفسير، إيران/قم، ط4، 1391.
■ محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدُرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء، لبنان/بيروت، ط1، عام 1404.
■ محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، عبد العلي نور احراري، ترجمة: تربت جام: شيخ الإسلام أحمد جام، ط3، عام 1391.
■ محمد بن الحسن شريف الدين رضي الدين، نهج البلاغة، (حسين انصاريان، المترجمون)، پيام آزادى، إيران/طهران، ط2، عام 1386.
■ محمد بن حسن الحر العاملي، وسائل الشيعة، آل البيت، إيران/قم، ط1، عام 1414.
■ محمد بن علي ابن بابويه، عيون أخبار الرضا(ع)، تر: على اكبر غفارى، و حميد رضا مستفيد، نشر صدوق، إيران/طهران، ط1، عام 1373.
■ محمد بن علي ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب، محرر: هاشم رسولى، ومحمد حسين الآشتياني، انتشارات علامه، إيران/طهران، طبعة عام 1379.
■ محمد بن محمد الشعيري، جامع الأخبار، انتشارات رضى، إيران/قم، ط1، عام 1363.
■ محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1، 1415هـ.
■ محمد بن يعقوب الكليني، فروع الكافي، ترجمة: م. رحيميان، إيران/قم، ط1، عام 1388.
■ محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ترجمة: س.
مدانى, الناشر: جامعه مدرسين حوزة علمية، إيران/قم، ط11، 1387.
■ معين, م. فرهنگ معين، نشر زرين، إيران/طهران، ط3، عام1386.
■ ناصر مكارم الشيرازى، و همكاران، تفسير نمونه، دار الكتب الاسلامية، إيران/طهران، ط29، عام 1386.
نعمان بن محمد المغربي، دعائم الإسلام آل البيت (عليهم السلام)، إيران/طهران، ط2، عام 1385.

● **الأجنبية:**

■ Barry Jones, R. (2001). Routledge Encyclopedia of international political Economy: Entries G-O, p.858.

تجاربُ الأنبياء(ع) في تحقيق العدالة الاجتماعية نبي اللّه شعيب (ع) أنموذجاً

◆ ش. د. لبنان حسين الزين[1]

■ **خلاصة**

تتناول هذه الدراسة موضوع «العدالة الاجتماعيّة»، بوصفها أحد مجالات اهتمام الأنبياء(ع) في دعوتهم لأقوامهم ومجتمعاتهم، وما لها من دور وتأثير بالغ في صيانة المجتمع الإنساني ورُقّيه وتكامله. وقد اعتنى الإسلام بتطبيق العدالة الاجتماعيّة، بوصفها قيمة حقيقية في المجتمعات الإنسانية، لا غنى لها عنه في انتظام أمرها. فصلاح المجتمع لا يقوم إلا بالعدل، أي أنْ يُعامل كلّ فرد من أفراد المجتمع بما يستحقّه، في إطار معادلة الحقوق والواجبات، وأن يُوضع في موضعه. وقد أناط الإسلام بالأنبياء (عليهم السلام)، مهمّة الدعوة إلى العدالة الاجتماعيّة وتطبيقها، تأسيسًا على تعاليم الدين الإلهيّ، وإزالة لكلّ العوائق التي تحول دون إرسائها في المجتمع الإنساني. وهذا ما عمل على تحقيقه الأنبياء (ع) في مجتمعاتهم، ومنهم نبي الله شعيب(ع)، في قومه مدين، الذين عرّضوا مجتمعهم للهلاك والعذاب، بفعل تفريطهم في إقامة العدالة الاجتماعيّة والاقتصادية، والانحراف عن عقيدة التوحيد، وذلك من خلال مواجهته للطبقة الاقتصاديّة المُحتكرة للثروة والطاغية من قومه، التي رفضت الانصياع للتعاليم الإلهية، وأصرت على الكفر والغش في الكيل والميزان والإفساد في الأرض.

الكلمات المفتاحية:

العدالة الاجتماعيّة - نبي الله شعيب – مدين- العقيدة والعمل - الإفساد في الأرض- بخس الكيل والميزان- الأمن الاقتصادي.

1 - أستاذ حوزوي وجامعي، وباحث في الدراسات الإسلاميّة والقرآنيّة – لبنان.

مقدّمة

خلق الله تعالى الإنسان، وقدّر خلقه وسوّاه تسوية تهديه في سيره الوجودي: ﴿**الَّذِى خَلَقَ فَسَوَّى * وَالَّذِى قَدَّرَ فَهَدَى**﴾[الأعلى: 2-3]، وممّا هداه إليه: ارتباطه بالعالم، حيث يفعل فيه وينفعل به، ويتصرّف في الأشياء والموجودات المُسخرة له، بما يمكّنه من حفظ حياته ووجوده، ويحقق أهداف خلقه واستخلافه في الأرض:﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِى ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[الجاثية:13]. فالإنسان يجري في نشأته الدنيويّة على استخدام غيره، لغرض الانتفاع والحفاظ على حياته والوصول إلى مقصده الكمالي، لكنّه مدنيّ بالطبع لا بالفطرة، يندفع نحو الاجتماع اضطرارًا، لعدم قدرته على استيفاء منافعه كلّها بذاته، فيضطر إلى أن يتصالح ويتعامل مع غيره، لأجل تحقيق منافعه. وهذا ما يُؤدي إلى استقرار الاجتماع البشري، خصوصا إذا كان التعامل والتعاطي إيجابيّا مراعيًّا للحقوق والواجبات، وتبادل المنافع، فعندها يتحقّق العدل الاجتماعيّ، بحيث ينال كلّ ذي حقّ حقّه.

لكنّ محدوديّة النشأة الدنيويّة من جهة، واختلاف أفراد النوع الإنساني في خصوصياتهم الخَلقيّة والخُلقيّة وعاداتهم وبيئاتهم الحياتيّة، من جهة ثانية، وسعي الإنسان إلى تحقيق منافعه إلى أقصى حدّ ممكن، ولو باستخدام غيره بالمصالحة أو الغلبة، من جهة ثالثة، ينتج عنه حدوث الاختلاف والتنازع بين أفراد المجتمع الإنسانيّ! لذلك، كلّما قوي إنسان على آخر واسترسل في تحقيق رغباته على حساب الآخرين، ضعف الاجتماع التعاونيّ بينهم، وساد الطغيان والظلم على حساب العدل الاجتماعيّ، ولذلك يقول عز من قائل: ﴿**إِنَّ الإنسان لَيَطغى أَنْ رآه استغنى**﴾[العلق: 7].

و هذا ما يستدعي حلّ هذه الاختلافات، وتنظيم استفادة الإنسان بمنافعه في هذه النشأة، دون الإضرار بغيره، من خلال تحكيم تعاليم الدين وإرشاداته، التي صدح بها الأنبياء والرسل الإلهيّين،

ليمكّنوا الإنسان، أفرادًا وجماعات من أخذ فُرصهم في التكامل والرقي، ولن يتمّ ذلك، إلا بتحقيق العدالة الاجتماعيّة، التي كانت هدفًا ومهمّة من أهم المهمّات التي أناطها الوحي بالأنبياء والمرسلين(ع): ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[الحديد: 25].

من هنا، تأتي هذه الدراسة، لتؤكّد على أهميّة العدالة الاجتماعيّة، ودورها في صيانة المجتمع الإنساني، ورقّيه وتكامله، وأخذ أفراده فرصهم ونصيبهم من التكامل والمنافع المادية، بالتساوي ودون إجحاف، وهو ما سعى إليه الأنبياء والمرسلون(ع)، وعملوا على تحقيقه في مجتمعاتهم، ومنهم نبي الله شعيب(ع) مع قومه أهل «مدين» الذين عرّضوا مجتمعهم للهلاك والعذاب الإلهي، بسبب كفرهم وعصيانهم لنبيهم، وإصرارهم على الظلم والغش في الكيل والميزان، ورفضهم إقامة العدالة الاجتماعيّة، والانحراف عن عقيدة التوحيد.

أولًا: دور الدين والأنبياء(ع) في تحقيق العدالة الاجتماعيّة كما ظهر في القرآن الكريم

لمّا كان الاختلاف بين أفراد المجتمع الإنساني واقع لا محالة: (وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا)[يونس: 19]، (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم)[هود: 119]، وهو اختلاف تقتضيه طبيعة الخِلقة والتكوين، وتستلزمه طبيعة النشأة الدنيويّة، بما هي دار امتحان واختبار، وتفتّح استعدادات الإنسان الكماليّة: ﴿**الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ**﴾[الملك: 2]، ولمّا كان هذا الاختلاف يؤدي إلى اختلال نظام العدالة الاجتماعيّ، باتت الحاجة ماسّة وضروريّة لنظام وقانون يرفع آثار هذا الاختلاف التكوينيّ، وليس بمقدور الإنسان وضع قانون شامل وعادل كهذا، لقصور علم الإنسان بما يرفع الاختلاف، وعدم قدرته على التجرّد عن إقحام منافعه وأنانيّته، وتغليبه لمصلحته الشخصية، في وضع القوانين! فاستدعى ذلك، نزول الدين عبر إرسال وبعث الأنبياء والرسل(ع)، بوصفه تعاليم وتشريعات وقوانين، يُوجب عمل الناس بها، ارتفاع الاختلاف فيما بينهم، ومن ثمّ تحقيق العدالة الاجتماعيّة في أبهى وأرقى صورها.

وبالتّالي، فالدين بقوانينه وتشريعاته وأحكامه وإرشاداته، هو الوحيد القادر على رفع الاختلاف والتنازع الحاصل بين الناس، في ما لو التزموا به، اعتقادًا وعملاً. يقول عز من

قائل: ﴿**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾[البقرة: 213]. أما بقاء الاختلاف والصراع والتنازع بين الناس بعد نزول الدين فيرجع إلى (البغي بينهم)، أي تجاوز الحق واعتداء بعضهم على بعض، حيث «يخبرنا - سبحانه وتعالى- أنّ الاختلاف في المعاش وأمور الحياة، إنّما رُفع أوّل ما رُفع بالدين، فلو كانت هناك قوانين غير دينية فهي مأخوذة بالتقليد من الدين. ثمّ إنّه تعالى يخبرنا أنّ الاختلاف نشأ بين النوع في نفس الدين، وإنّما أوجده حَمَلة الدين ممّن أوتي الكتاب المبين: من العلماء بكتاب الله، بغيًا بينهم وظلمًا وعتوًّا، قال تعالى: ﴿**شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه (...) وما تفرّقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيًا بينهم ولولا كلمة سبقت من ربك إلى أجل مسمّى لقضى بينهم**﴾[الشورى: 14]، وقال تعالى: ﴿**وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون**﴾[يونس: 19]، والكلمة المُشار إليها في الآيتين هي قوله تعالى: ﴿**ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين**﴾[الأعراف: 24]. فالاختلاف في الدين يستند إلى البغي والظلم دون الفطرة، فإنّ الدين فطري، وما كان كذلك، لا تضلّ فيه الخلقة، ولا يتبدّل فيه حكمها، كما قال تعالى: ﴿**فأقم وجهك للدين حنيفًا فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم**﴾[الروم: 30][1].

وقد اعتنى الإسلام بتطبيق العدالة الاجتماعيّة، بوصفها قيمة حقيقية في المجتمعات الإنسانية، وجزءًا جوهريًّا يُستند إليه في تركيبها وتأليفها، ولا غنى لها عنه في انتظام أمرها، فصلاح المجتمع وانتظام أمره لا يقوم إلا بالعدل، وهو أن يعامل كلّ فرد من أفراد المجتمع بما يستحقّه، ويُوضع في موضعه الذي ينبغي أن يُوضع فيه: يقول عز وجل: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾[النحل: 90]، حيث «ابتدأ سبحانه بهذه الأحكام الثلاثة، التي هي بالترتيب أهمّ ما يقوم به صلب المجتمع الإنساني،

1- انظر: محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج2، ص122.

لما أنّ صلاح المجتمع العامّ أهمّ ما يبتغيه الإسلام في تعاليمه المُصلِحة، فإنّ أهمّ الأشياء عند الإنسان في نظر الطبيعة، وإن كان هو نفسه الفردية، لكنّ سعادة الشخص مبنية على صلاح الظرف الاجتماعي الذي يعيش هو فيه، وما أصعب أن يفلح فرد في مجتمع فاسد أحاط به الشقاء من كلّ جانب. ولذلك، اهتمّ بإصلاح المجتمع اهتمامًا لا يُعادله فيه غيره، وبذل الجهد البالغ في جعل الدساتير والتعاليم الدينية، حتى العبادات، من الصلاة والحج والصوم اجتماعية، ما أمكن فيها ذلك، كلّ ذلك ليستصلح الإنسان في نفسه ومن جهة ظرف حياته..

إنّ حقيقة العدل هي إقامة المساواة والموازنة بين الأمور، بأنْ يُعطى كلّ فرد حقّه، وما ينبغي أن يُعطى، فيتساوى في أنّ كلاً منها واقع موضعه الذي يستحقّه، فالعدل في الاعتقاد، أنْ يؤمن بما هو الحقّ والعدل في فعل الإنسان في نفسه، وأن يفعل ما فيه سعادته، ويتحرّز ممّا فيه شقاؤه، باتّباع هوى النفس. والعدل في الناس وبينهم، أن يوضع كلّ موضعه الذي يستحقّه في العقل أو في الشرع أو في العُرف، فيُثاب المُحسن بإحسانه، ويُعاقب المُسيء على إساءته، ويُنتصف للمظلوم من الظالم، ولا يبعَّض في إقامة القانون، ولا يُستثنى (...) فالعدل، وإنْ كان منقسمًا إلى عدل الإنسان في نفسه، وإلى عدله بالنسبة إلى غيره، وهما العدل الفردي والعدل الاجتماعي، واللفظ مطلق، لكنّ ظاهر السياق أنّ المراد به في الآية العدل الاجتماعي، وهو أن يُعامل كلّ من أفراد المجتمع بما يستحقّه، ويُوضع في موضعه الذي ينبغي أن يُوضع فيه»[1].

من هنا، أكّد الإسلام على ضرورة قيام أفراد المجتمع بالعدل والقسط بينهم أتمّ قيام، وملازمة الحقّ والصدق في جميع الأمور، ومنها أداء الشهادة والقيام بها، من أجل انتظام أمر المجتمع، ومنع وقوع الظلم والجور فيه، وذلك في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾[النساء: 135].

كما أناط الإسلام بالأنبياء والرسل(ع) مهمّة الدعوة إلى العدالة الاجتماعيّة وتطبيقها في مجتمعاتهم، تأسيسًا على تعاليم الدين الإلهيّ، وإزالة كلّ الموانع والعوائق التي تحول دون إرسائها في المجتمع الإنساني: (**ليقوم الناس بالقسط**)[الحديد: 25].

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج12، ص331.

ثانيًا: قوم النبي شعيب(ع) والدعوة إلى العدل في المعاملات الاقتصادية (العدل في الكيل والميزان)

1. من هو النبي شعيب (ع)؟ ومن هم قومه؟

قيل: هو شعيب، بن توبة، بن مدين، بن ابراهيم(ع). وقيل: هو شعيب، بن ميكيل (ابن بنت النبي لوط(ع))، بن يشحب، بن مدين، بن ابراهيم(ع)[1].. وهو من الأنبياء العرب[2].

وقد ورد ذكْره في القرآن الكريم في مواضع عدّة، هي:

● قوله تعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ * وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ * قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ * قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ * وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَاسِرُونَ * فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ * الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ * فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾[الأعراف: 85-93].

● قوله تعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ * قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ

1- الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج4، ص302-303.

2- الصدوق، الخصال، أبواب العشرين وما فوقه في حبّ أهل البيت(ع)، ح13، ص524، والمفيد، الاختصاص، ص264.

أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ * قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ * وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ * وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ * قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ * قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ * وَيَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ وَارْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ * وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ * كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ﴾[هود: 84-95].

● قوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ * وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ * أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ * وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ * وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * وَاتَّقُوا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِبِلَّةَ الْأَوَّلِينَ * قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ * وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَإِنْ نَظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * قَالَ رَبِّي أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ * فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾[الشعراء: 176-189].

● قوله تعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾[العنكبوت: 36-37].

لقد أرسل الله تعالى نبيّه شعيبًا(ع) إلى قومه مدين: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾[الأعراف:85]، وعدّ شعيبًا(ع) أخًا لهم لانتسابه النّسبي إليهم، فالأخ بمعنى « المُشارك آخر في الولادة من الطرفين، أو من أحدهما أو من الرضاع. ويُستعار في كلّ مشارك لغيره في القبيلة، أو في الدّين، أو في صنعة، أو في معاملة أو في مودّة»[1].

1- الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، مادّة «أخ»، ص68.

وفي تفسير العياشي، عن يحيى بن المساور الهمداني، عن أبيه قال: «جاء رجل من أهل الشام إلى علي بن الحسين عليه السلام، فقال: أنت علي بن الحسين؟ قال: نعم، قال أبوك الذي قتل المؤمنين؟! فبكى علي بن الحسين (ع)، ثمّ مسح عينيه، فقال: ويلك كيف قطعت على أبي أنّه قتل المؤمنين؟ قال: قوله: إخواننا قد بغوا علينا، فقاتلناهم على بغيهم، فقال: ويلك أما تقرأ القرآن؟ قال: بلى، قال: فقد قال الله: (وإلى مدين أخاهم شعيبًا)، (وإلى ثمود أخاهم صالحًا)، فكانوا إخوانهم في دينهم أو في عشيرتهم؟ قال له الرجل: لا بل في عشيرتهم، قال: فهؤلاء إخوانهم في عشيرتهم، وليسوا إخوانهم في دينهم، قال: فرّجت عنّي فرّج الله عنك»[1].

وقيل في مدين: هم أصحاب الأيكة أنفسهم الذين ذكرهم الله تعالى بقوله: ﴿**كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ**﴾[الشعراء: 176-177]، والأيكة من الأيك، وهو الشجر الكثيف الملتفّ بعضه على بعض[2]. وقيل: إنّ الله تعالى أرسله إليهم بعد هلاك أهل مدين[3].

2. بيئة قوم النبي شعيب(ع):

كانت مدين في أطراف الشام ممّا يلي الحجاز، على مقربة من بحيرة قوم لوط(ع) (ابن كثير، قصص الأنبياء، ج1، ص274-275) ؛ ويشهد بذلك تذكير النبي شعيب(ع) قومه بما حلّ بقوم لوط (ع): ﴿**وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ**﴾[هود: 89].

وأهلها من أبناء إسماعيل، كانوا يُتاجرون مع أهل مصر والشام. ويُطلق اليوم على مدينة «مدين» إسم «معان»، وأطلق البعض اسم «مدين» على الساكنين بين خليج العقبة وجبل سيناء. وورد في التوراة اسم «مديان» تسمية لبعض القبائل، من باب إطلاق الإسم على المدينة وأهلها، وهو أمر رائج[4].

وكان من أمر مدين أنّ الله تعالى أنعم عليهم، فكثّرهم وزادهم عُدّة وبارك في خيرات أرضهم:

1- العياشي، تفسير العياشي، ج2، ص20.
2- الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، مادّة «أيك»، ص98.
3- انظر: الآلوسي، تفسير روح المعاني، ج9، ص6.
4- الشبستري، أعلام القرآن، ص488، والشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج7، ص33.

﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾[الأعراف: 86]، ولكنّهم استغرقوا في هذه النعم، ونسوا ذِكْر الله تعالى، وجحدوا أنعمه، وتورطوا في جريمة بَخس ونقص المكاييل والموازين في تعاملاتهم التجارية، والبيع والشراء، وعاثوا في الأرض فساداً: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[هود: 84-85]. فكان ذلك سببًا في انتشار الظلم الاجتماعي والاقتصادي بينهم، وبين من كانوا يُتاجرون معهم، وهذه الجرائم كانت سببًا في هلاكهم ونزول العذاب بهم، كما ذكر القرآن الكريم.

ثالثًا: السيرة الدعويّة والتبليغيّة للنبي شعيب(ع) وموقف قومه من دعوته

1. دعوة النبي شعيب (ع) لقومه

تحمّل النبي شعيب(ع) مسؤوليّة دعوة قومه إلى الله تعالى، وكان على شريعة النبي إبراهيم، فاجتهد في نصحهم قائلا: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾[الأعراف:85]، و﴿بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾[هود: 86]، ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[هود: 88]. كما ودعاهم إلى التوحيد وعبادة الله تعالى خالقهم، وحده، وطاعته وملازمة تقواه والحذر من يوم الآخرة: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾[الأعراف: 85]، (فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾[العنكبوت:36]، ﴿وَاتَّقُوا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِبِلَّةَ الْأَوَّلِينَ﴾[الشعراء:184)، كما حثّهم أيضًا، على الرجوع إلى الله تعالى بالاستغفار والتوبة: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾[هود: 90].

ثمّ حذّرهم من خطورة التعدّي على الحقوق الماليّة للناس، وعدم بخسهم أشياءهم، فهذا من الظلم الذي يُؤثر بشكل سلبي في التوازن الاجتماعي، ويُؤدي بالتالي، إلى اختلال الأمن الاجتماعي، ونشوب الاختلاف والتنازع بين أفراد المجتمع، وهذا من مظاهر الإفساد في الأرض، الأمر الذي يستدعي العذاب والعواقب الوخيمة: يقول نبي الله شعيب(ع) مخاطبًا قومه: ﴿فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ

لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾[الأعراف: 85]، ﴿وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[هود: 84-85]، وقوله: ﴿أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ * وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ * وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[الشعراء:181-183].، وللزيادة في وعظهم وتحذيرهم من عواقب أفعالهم، ذكّرهم بمصير مَنْ كان قبلهم من الأمم، التي بطرت أنعم الله تعالى وجحدت بها، وعاثت في الأرض فساداً، فأحاط بها العذاب الأليم: ﴿وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾[الأعراف:86]، ﴿وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ﴾[هود: 89]. لقد حلّ بهذه الأقوام العذاب الأليم، ليس فقط لكُفرهم وعدم تصديقهم أنبياءهم، وإنما – كذلك - بسبب الجرائم الاجتماعية التي كانوا يقترفونها، وأنواع الظلم الذي تلبسوا به، وهذه إشارة إلى أنّ الظلم المُتعلق بالحقوق المالية والاقتصادية(بخس الناس أشياءهم) لا يقلّ جسامة وخطورة عن جرائم الاعتداء والقتل والشذوذ الجنسي وقطع الطريق مثلاً (جريمة قوم صالح الذين عقروا الناقة وجرائم قوم لوط).

2. موقف قوم النبي شعيب(ع) من دعوته

لقد آمن بالنبي شعيب(ع) طائفة من قومه، لكن طائفة أخرى من الملأ وكبار القوم والمتنفذين كفرت بدعوته وتصدّت لها بكل الطرق والوسائل: ﴿وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا...﴾[الأعراف:87]، كما سَخروا منه، وجادلوه بالباطل: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾[هود:87]، ووجّهوا له تهمًا باطلة، وواجهوه بدعاوى واهية، بمكر وخداع: ليصدّوا الناس عن دعوته قائلين: ﴿فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾[الشعراء:187].

كما اتّهموه بالكذب: ﴿وَإِنْ نَظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾[الشعراء:186]، وبالإصابة بالجنون بفعل السحر: ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ﴾[الشعراء: 185]، وبطلب الجاه والمال: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾[الشعراء: 180]، وأن ليس له عليهم من فضل: ﴿وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾[الشعراء: 186].

3. مواجهة النبي شعيب (ع) للكفار من قومه

عَمِل النّبي شعيب(ع) على مواجهة كل هذه التّهم والدعاوى، بحكمة وبصيرة، مفنّداً إيّاها

بالبرُهان والدليل، فكيف يكون كاذباً وهو رسول أمين، مُرسَل إليهم من ربّهم؟!: ﴿**إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ**﴾[الشعراء:178]، وكيف يكون مجنوناً وهو قد أتاهم بما لا يتكلّم به إلا ذو عقل رشيد، وهم أنفسهم يشهدون له بذلك؟!: ﴿**إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ**﴾[هود:87]، وكيف يكون طالباً للجاه والمال، وهو لم يسألهم أجراً على دعوته، بل يؤمن أن رزقه على الله تعالى وحده؟!: (**وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[الشعراء: 80]، وكيف يتعجّبون من كونه بشراً رسولاً وقد خلت الرسل من قبله، وقد جاءهم ببيّنة من ربّهم، وهي معجزة النبوّة؟!: ﴿**قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ**﴾[الأعراف:85]، ﴿**قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا**﴾[هود:88]. ولكنّهم مع ذلك ظلّوا مصرّين على معاندتهم ومكابرتهم: ﴿**قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا**﴾[هود: 91]، ﴿**وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَاسِرُونَ**﴾[الأعراف: 90]، وأخذوا بمضايقته ومن معه من المؤمنين وصدهم عن اتباع الحق وما يدعو إليه: ﴿**وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا**﴾[الأعراف:86]. بل هدّدوه بالقتل والتهجير، وإرغامه ومن آمن معه، بالعودة إلى الكفر وملّة آبائهم، ودينهم الوثني: ﴿**وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ**﴾[هود: 91]، ﴿**قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا**﴾[الأعراف:88].

لكنّ نبي الله شعيب(ع)، لم يكُن ليخافَ من تهديدهم، أو يتراجع بسبب كل هذه الضغوطات والتهديدات، بل كان موقفه قويًّا صلبًا وشامخًا، حيث تابع دعوته بالنصح لهم وتحذيرهم من عذاب الله الذي سيحلّ بهم، إنْ هم تمادوا في غيهم وكفرهم وإفسادهم: ﴿**قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ * قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ**﴾[الأعراف:88-89]، ﴿**وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ**﴾[الأعراف:87]، ﴿**قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ * وَيَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ وَارْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ**﴾[هود: 92-93]. وبذلك أتمّ نبيّ الله شعيب(ع) الحجّة على

قومه، بالدعوة والتبليغ والنصيحة النُذُر: ﴿**فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ**﴾[الأعراف: 93].

4. نزول العذاب بقوم النبي شعيب(ع)

بعد أن تمّت الحجّة على قوم شعيب(ع) بالتبليغ والنُذُر، وبعد إصرارهم على الكفر والإفساد في الأرض، نزل بهم العقاب، حيث جمع الله تعالى لهم ألوان العذاب، فزلزل أرضهم، وأرسل عليهم صيحة أرجفتهم، وريحاً فيها نار ظلّلت ديارهم وأحاطت بهم، فخروّا على وجوههم صرعى، فأصبحوا جثثاً هامدة: يقول عز وجل: ﴿**وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ * كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ**﴾[هود: 94-95]، ﴿**فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ * الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ**﴾[الأعراف:91]، ﴿**فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**﴾[الشعراء:189]. وهكذا شمل العذاب أهل العناد والمعصية منهم، وكذلك المداهنين لهم، ونجّى الله سبحانه النبي شعيب (ع) ومن آمن معه برحمة منه: ﴿**وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا**﴾[هود: 94].

وفي الروايات الشريفة، ما يؤكّد ما ذكره القرآن الكريم من أفعال قوم مدين، والعذاب الذي حلّ بهم، مع بعض التفاصيل، وخصوصًا ما يتعلّق بتورطهم في جريمة البخس والتطفيف في المكيال، وأنّ ذلك كان سببًا في نزول العذاب بهم، ومنها:

ما روي عن الإمام زين العابدين (ع) أنّه قال: «إنّ أوّل مَنْ عمل المكيال والميزان شعيب النبي(ع) عمله بيده، فكانوا يكيلون ويُوفون، ثمّ إنّهم بعد طفّفوا في المكيال وبخسوا في الميزان، (فأخذتهم الرجفة)، فعُذِّبوا بها، (فأصبحوا في ديارهم جاثمين)»[1].

ما روي عن الإمام الباقر(ع) أنّه قال: «أوحى الله عزّ وجلّ إلى شعيب النبي (عليه السلام): أنيّ معذّب من قومك مائة ألف، أربعين ألفًا من شرارهم، وستين ألفًا من خيارهم، فقال (عليه السلام): يا رب! هؤلاء الأشرار، فما بال الأخيار؟ فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: داهنوا أهل المعاصي ولم يغضبوا لغضبي»[2].

1- الراوندي، قصص الأنبياء(ع)، حديث 153، ص145.

2- الكليني، الكافي، ج5، كتاب الجهاد، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح1، ص56.

ما رُوي عن الإمام الصادق (ع) أنّه قال: « بعث الله شعيبًا إلى مدين، وهي قرية على طريق الشام، فلم يُؤمنوا به، وحكى الله قولهم: (قالوا يا شعيب أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا - إلى قوله - الحليم الرشيد)، قال: قالوا إنّك لأنت السفيه الجاهل، فكنّى الله عزّ وجلّ قولهم، فقال: (إنّك لأنت الحليم الرشيد)، وإنّما أهلكهم الله بنقص المكيال والميزان: (قال يا قوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربيّ ورزقني منه رزقًا حسنًا وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيق إلا بالله عليه توكّلت وإليه أنيب)، ثمّ ذكّرهم وخوّفهم بما نزل بالأمم الماضية، فقال: (يا قوم لا يجرمنكم شقاقي أن يُصيبكم مثل ما أصاب قوم نوح أو قوم هود أو قوم صالح وما قوم لوط منكم ببعيد قالوا يا شعيب ما نفقه كثيراً ممّا تقول وإنّا لنراك فينا ضعيفًا)، وقد كان ضعف بصره، (ولولا رهطك لرجمناك وما أنت علينا بعزيز - إلى قوله - إنيّ معكم رقيب)، أي انتظروا، فبعث الله عليهم صيحة فماتوا، وهو قوله: (فلما جاء أمرنا نجينا شعيبًا والذين آمنوا معه برحمة منّا وأخذت الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين كأن لم يغنوا فيها ألا بُعدًا لمدين كما بعدت ثمود[هود:94])»[1].

رابعًا: الارتباط بين العقيدة والعمل الاجتماعيّ وآثاره في تعاليم النبي شعيب (ع)

من خلال مجمل الآيات الواردة التي أشرنا إليها من قبل، ظهر واضحًا، كيف ربط وجمع نبي الله شعيب(ع) بين العقيدة الحقّة التي يحملها الإنسان، وينجذب إليها بفطرته السليمة ويهتدي إليها بالبرهان والحجّة، وبين السلوك القويم الذي ينبغي أن يصدر عنه بما ينسجم مع تلك العقيدة، وخصوصًا ما يتعلق بالعدل، فالمناسب للعقيدة الحقّة التي يحملها الإنسان المُوحِّد، هو تحرّي الإنسان في سلوكه وأفعاله العدالة، ووضع الأمور مواضعها الصحيحة والحقة، وتجنّب الفساد والإفساد والطغيان والظلم الاجتماعي... وكلّ ما لا ينسجم مع عقيدة التوحيد والعبوديّة لله تعالى، والتي تقتضي المساواة بين الناس في الانتفاع من الثروات والموارد الطبيعية التي سخّرها الله تعالى للإنسان، وعدم احتكارها من طرف شخص أو جماعة وحرمان البقية منها، أو التلاعب بها بالبخس في الموازين وتعمّد النّقص في المكاييل: ﴿**وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ**

1- القمي، تفسير القمي، ج1، ص337.

أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾[الأعراف: 85-86]، ﴿**وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ**﴾[هود: 84-86].

لقد توجّه النبي شعيب(ع) إلى قومه بأسلوب الأخ الشفيق الحريص عليهم: (وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ)، وبنى(ع) دعوته أولا على أساس عقيدة التوحيد، - كما فعل من قبله جميع الرسل الإلهيّين (عليهم السلام)- بوصفها أصل الدين وأسّه، ولأنّ الدعوة إلى التوحيد تستلزم البُعد الكامل ورفض الإذعان أو الطاعة لجميع الطواغيت، أو اتّباع الأهواء الجاهلية، التي تحول دون تحقق أيّ إصلاح اجتماعي أو أخلاقي، ثم دعاهم – ثانيّا - إلى سلوك عملي – اجتماعي، ينسجم مع عقيدة التوحيد والعبوديّة لله تعالى، حيث دعاهم إلى إيفاء الكيل والميزان: (فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ)، ثمّ نهاهم عن الإفساد في المعاملات التجارية في البيع والشراء خصوصًا: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ)، حيث كان الخلل والإفساد في المعاملات رائجًا وشائعًا فيما بينهم، وممّا لاشك فيه « أنّ تسرّب أيّ نوع من أنواع الخيانة والغشّ في معاملات البيع والشراء يُزعزع بل يُهدم أسس الطمأنينة والثقة العامّة، والتي هي أهمّ دعامة لاقتصاد الشعوب، وتُلحق بالمجتمع خسائر غير قابلة للجبران. ولهذا السبب كان أحد الموضوعات الهامّة التي ركّز عليها شعيب(ع) هو هذا الموضوع بالذات»[1]. ثمّ نهاهم عن الإفساد في الأرض، وضرورة تحرّي الإصلاح في السلوك والفعل، لأنّه ممّا تهتف به الفطرة الإنسانية وتدعو إليه، وإليه يهدي العقل ويحكم به، لما فيه من انتظام الحياة وسعادتها: (**وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا**)، وبخس الموازين والتطفيف هو -بالتأكيد- من مصاديق الإفساد في الأرض.

«ومن المسلم أنّه لا يستفيد أحد من إيجاد الفساد ومن الإفساد، سواء كان فسادًا أخلاقيًّا، أو من قبيل فقدان الإيمان، أو عدم وجود الأمن الاجتماعي، لهذا أضاف في آخر الآية قائلاً: (ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين)، وكأنّ إضافة عبارة: (إنْ كنتم مؤمنين)، إشارة إلى أنّ هذه التعاليم الاجتماعية

1- الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج5، ص112.

والأخلاقية، إنّما تكون متجذّرة ومثمرة إذا كانت نابعة من الإيمان ومستمدّة من نوره. أمّا لو كانت قائمة على أساس سلسلة من ملاحظة المصالح المادّية، لم يكن لها بقاء ودوام»[1].

لذلك، نجده يُعلّل ما تقدّم من تعاليم بأنّها خير للإنسان واجتماعه البشريّ، فلا استقامة للحياة الإنسانيّة إلا بسيادة العدالة الاجتماعيّة فيها، وهو ما تُؤكده التعاليم الحاثّة على الإيفاء بالكيل والوزن، وعدم بخس الناس حقوقهم، أو هضمها، وعدم الفساد في الأرض، وهذا ما يكشف الارتباط الوثيق بين الأمن الاقتصادي والأمن الاجتماعي والنفسي في أي مجتمع.

إنّ الحياة الاجتماعيّة « في استقامتها، مبنية على المبادلة بين الأفراد، بإعطاء كلّ منهم ما يفضل من حاجته، وأخذ ما يعادله ممّا يُتمّم به نقصه في ضروريات الحياة وما يتبعها. وهذا يحتاج إلى أمن عامّ في المعاملات، تُحفظ به أوصاف الأشياء ومقاديرها على ما هي عليه، فمن يجوِّز لنفسه البخس في أشياء الناس، فهو يجوِّز ذلك لكلّ من هو مثله، وهو شيوعه، وإذا شاع البخس والغشّ والغرر من غير أن يؤمن حلول السم محلّ الشفاء، والردي مكان الجيّد، والخليط مكان الخالص، وبالآخرة كلّ شيء محلّ كلّ شيء بأنواع الحيل والعلاجات، كان فيه هلاك الأموال والنفوس جميعًا. وأمّا كون الكفّ عن إفساد الأرض خيراً لهم، فلأنّ سلب الأمن العامّ يُوقف رحى المجتمع الإنساني عن حركتها من جميع الجهات، وفي ذلك هلاك الحرث والنسل وفناء الإنسانيّة»[2].

وفي سورة هود يعمد النبي شعيب(ع) إلى ترغيب قومه وترهيبهم، بترك هذه الأعمال المخلّة بالنظام الاجتماعيّ والمهلكة للإنسان، فيرغّبهم أولاً بقوله: (إنيّ أراكم بخير)، فـ» قبول نُصحي يكون سببًا لتفتّح أبواب الخير عليكم، وتقدّم التجارة واستقرار المجتمع. ويحتمل أيضًا في تفسير هذه الجملة: (إنيّ أراكم بخير) أنّ شعيبًا(ع) يقول لهم: إنيّ أراكم منعّمين وفي خير كثير، فعلى هذا لا مدعاة للكفر وعبادة الأصنام وإضاعة حقوق الناس، بدلاً من شكر الله على نِعم هذه، وثانيًا: (وإنيّ أخاف عليكم عذاب يوم محيط)، بسبب إصراركم على الشرك والتطفيف في الوزن وكفران النعمة (...) وهذا التعبير فيه إشارة إلى عذاب الآخرة، كما يُشير إلى عقاب الدنيا الشامل. فعلى هذا لا أنتم بحاجة إلى مثل هذه الأعمال، ولا ربّكم غافل عنكم، فينبغي إصلاح أنفسكم عاجلاً»[3].

1- الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج5، ص12.
2- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج8، ص186-187.
3- الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج7، ص33-34.

وبعد أن نهاهم النبي شعيب(ع) عن ما يُخرّب نظامهم الاقتصادي، من التطفيف في الوزن والبخس في المكيال، دعاهم إلى الوفاء بالحقوق وتحرّي القسط والعدل، ووضع الأمور مواضعها وإنشاد الإصلاح في الأرض: (وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)[هود: 85]، ثمّ كشف لهم، أنّ زيادة الثروة عن طريق الظلم والجور لن تكون سببا في غناهم، بل ما ينفعهم ويُغنيهم هو بقية الله: ﴿**بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ**﴾[هود:86]. و» التعبير بـ (بقية الله): قد يقصد به، إمّا أنّ الرّبح الحلال القليل المتبقي عن أمر الله، فهو بقية الله، وإمّا لأنّ الحصول على الرزق الحلال، باعث على دوام نعم الله وبقاء البركات، وقد يُشير إلى الجزاء والثواب المعنوي الذي يبقى إلى الأبد، فإنّ الدنيا فانية، وما فيها لا محالة فان. وهذا ما تُشير إليه [الآية (46) من سورة الكهف]: (والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابًا وخير أملاً). والتعبير بقوله: (إن كنتم مؤمنين) إشارة إلى أنّ هذه الواقعية لا يعرفها إلا المؤمنون بالله وحكمته وفلسفة أوامره»[1].

خامسًا: مواجهة النبي شعيب (ع) للطبقة الاقتصاديّة الطاغية من قومه

بناء على ما تقدّم، من كون الفساد الاقتصادي مانع من تحقيق العدالة الاجتماعيّة والأمن الاجتماعي والنفسي، نجد أنّ النبي شعيب(ع) قد اعتمد -كما تقدّم- أسلوب المواجهة الواعية والحكيمة مع ما سمّاهم القرآن الكريم « الملأ «، وهم أكابر القوم الذين يتسلّطون على الأغلبية في المجتمع، ويحتكرون موارد عيشهم، فهؤلاء كانوا يستشعرون الخطر والتهديد الوجودي على كيانهم وسلطانهم، بما يحمله الأنبياء(ع) من تعاليم، تدعو إلى المساواة بين الناس وتحقيق العدالة الاجتماعيّة. لذا اتّبع النبي شعيب (ع) استراتيجيّة هادفة لتحقيق العدالة الاجتماعيّة، تقوم على أساس بناء العمل الاجتماعيّ على أساس العقيدة الحقّة، عقيدة التوحيد، ومن ثمّ المواجهة الحكيمة والواعية للفئة الاجتماعيّة المسؤولة عن اختلال الأمن الاجتماعي والمانعة من تحقيق العدالة في المجتمع والحائلة بين الناس وإيمانهم بنبي الله شعيب(ع): ﴿**وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا**﴾[الأعراف:86]، «فإنّ في هذا الكلام تلميحًا إلى أنّهم كانوا يقعدون على طريق المؤمنين بشعيب (عليه السلام)، يتوعّدونهم

1- الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج7، ص35-36.

ويُضايقونهم، لِمنْعهم من الحضور عنده أو الاستماع له، وإقامة العبادات الدينية معه، ويصرفونهم عن التديّن بدين الحقّ وسلوك طريق التوحيد، وهم يسلكون طريق الشرك، ويطلبون سبيل الله الذي هو دين الفطرة عوجًا. وبالجملة: كانوا يقطعون الطريق على الإيمان بكلّ ما يستطيعون من قوّة واحتيال، فنهاهم عن ذلك»[1].

ولذلك، وصّاهم بذِكْر نِعَم الله عليهم، ومنها أنّهم كانوا قلّة قليلة فكثّرهم، وفي كثرتهم دافع للاجتماع العادل، حتّى يستقيم أمر اجتماعهم ويزداد قوّة بتحقيق العدالة فيه، ومن ثمّ دعاهم إلى الاعتبار من أحوال الأمم السالفة وعاقبة المفسدين منهم: ﴿**وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ**﴾[الأعراف: 86]، فالآية «أمر بتذكّر تدرُّجهم من القلّة إلى الكثرة، بازدياد النسل، فإنّ ذلك من نِعَم الله العظيمة على هذا النوع الإنساني، لأنّ الإنسان لا يقدر على العيش وحده من غير اجتماع، إذ الغاية الشريفة والسعادة العالية الإنسانيّة التي يمتاز بها عن سائر الأنواع الحيوانية وغيرها، اقتضت أن تهب العناية الإلهية له وسائل وقوى مختلفة وتركيبًا وجوديًّا خاصًّا، لا يستطيع أن يقوم بضروريات حوائجها العجيبة المتفنّنة وحده، بل بالتعاضد مع غيره، في تحصيل المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمنكح وغيرها، تعاضدًا في الفكر والإرادة والعمل. ومن المعلوم، أنّه كلّما ازداد عدد المجتمعين، ازدادت القوّة المركّبة الاجتماعية، واشتدّت في فكرتها وإرادتها وعملها، فأحسّت وشعرت بدقائق الحوائج، وتنبّهت للطائف من الحيل، لتسخير القوى الطبيعية في رفع نواقصها. فمن المنن الإلهية أنّ النّسل الإنساني آخذ دائمًا في الزيادة، متدرّج من القلّة إلى الكثرة، وذلك من الأركان، في سير النوع من النقص إلى الكمال»[2].

كما دعاهم نبي الله شعيب(ع) إلى التحلّي بالصبر الاجتماعي، بوصفه ضمانة للأمن الاجتماعي وعدم اختلال نظامه، حتى عند اختلاف أفراده على مستوى العقيدة والفكر والرأي، وانتظار حكم الله فيهم: ﴿**وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ**﴾[الأعراف: 87]، حيث «أمرهم جميعًا بالصبر وانتظار أمر الله فيهم ليحكم بينهم، وهو خير الحاكمين، فإنّ في ذلك صلاح المجتمع، أمّا المؤمنون فلا يقعون في اليأس من الحياة الآمنة والاضطراب والحيرة من جهة دينهم، وأمّا الكفّار فلا يقعون في ندامة

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج8، ص188.
2- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج8، ص189.

الإقدام من غير رويّة ومفسدة المظلمة على جهالة، فحكم الله خير فاصل بين الطائفتين، فهو خير الحاكمين، لا يساهل في حُكم إذا حان حينه، ولا يجور في حكم إذا ما حكم»[1].

ولمّا قابله الملأ من قومه برفض وصاياه، مع كونها حقّة وحافظة لاجتماعهم ومانعة من اختلال نظامه، وخيّروه بين البقاء معهم في ملّتهم الباطلة أو الرحيل عنهم: ﴿**قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا**﴾[الأعراف:88]، أجابهم النبي شعيب(ع): بأنّه لا يُريد من دعوته إلا ما يُصلح أمرهم في دينهم ودنياهم: ﴿**وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾[هود: 88]، ثمّ ترقّى في مواجهتهم بالثبات على الملّة الحقّة والاستفتاح بالله تعالى عليهم: ﴿**قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ * قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ**﴾[الأعراف: 88-89]، ﴿**وَيَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ وَارْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ**﴾[هود: 93].

وهكذا انتهت قصة نبي الله شعيب(ع) ومن آمن معه، مع قومه، حيث حلّت سُنّة الاستئصال بالقوم الذين أفسدوا في الأرض، وعرّضوا مسيرة الاستخلاف الإلهي للإنسان، لخطر التهديد الوجودي، ونزل بهم العذاب الذي يستحقونه: ﴿**وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ * كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ**﴾[هود: 94-95].

خاتمة

لقد كانت الدعوة إلى العدالة الاجتماعيّة، محطّ اهتمام الأنبياء والمرسلين(ع)، في مجتمعاتهم ومع أقوامهم، حيث بذلوا الجهد الكبير وتحمّلوا الصّعاب الكثيرة، وواجهوا الإنكار والتنكيل والقتل والتهجير، في سبيل تبليغ الدعوة الإلهيّة الحقّة، وإرساء دعائم الدين، وتحقيق العدالة على جميع المستويات، بوصفها ضمانة لتكامل الإنسان الفرد والمجتمع، وصيانة للمجتمعات من التنازع

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج8، ص190.

والانحلال والفساد والهلاك. ولذلك نجدهم قد عملوا على توعية مجتمعاتهم وتبصيرهم بالسُّنن والتعاليم الإلهيّة الحاكمة والمؤثّرة في حركة المجتمع عبر التاريخ والواقع، وهو ما نجده في دعوة نبي الله شعيب(ع) لقومه، وسعيه في سبيل إصلاحهم وصلاح اجتماعهم ودنياهم وآخرتهم، ومن أهم ما يُمكن استفادته من سُنن ودروس وعبر، كما ظهرت في دعوة نبي الله شعيب(ع) وعلاقته مع قومه، التالي:

الإفساد في الأرض خلاف السنّة الإلهيّة، التي هي الإصلاح.

العلاقة الوثيقة بين العقيدة الصحيحة(التوحيد)، والإيمان بالآخرة والبعث، وبين العمل الصالح، ومن أهم الأعمال الصالحة، نشر العدالة في المجتمع، والالتزام بحقوق الناس، وعدم بخسهم أشياءهم في المعاملات التجارية أو التطفيف في الكيل والميزان.

الارتباط الوثيق والتأثير المتبادل، بين العدالة الاقتصادية من جهة، و العدالة والأمن الاجتماعي والنفسي والروحي من جهة ثانية.

تذكّر المواهب الإلهيّة، والشّكر على النِّعم، والحفاظ عليها، يقتضي الرجوع إلى الله تعالى ولزوم طاعته.

الاستغفار والثوبة، سبيل الرجوع إلى الله تعالى وشمول رحمته.

معاندة الحقّ وجحده، تسلب الإنسان فرصة الهداية والرجوع إلى جادة الصواب.

التقليد الأعمى، آفة خطيرة تُعطل العقل، وتمنعه من التفكّر والتأمل والتدبر والاعتبار، وتُفقد الإنسان المعيار الذي يُميز به بين الحق والباطل، وبين الخطأ والصواب، فيصير جاهلاً سفيهاً.

أيّ مجتمع أو فئة، تسترسل في مُعاندة الحقّ، وتُصرّ على الانحراف والظلم وانتهاك الحقوق، وتعيش بخلاف السُّنن الإلهية، فمصيرها العذاب والهلاك في الدنيا، والخزي والخسران في الآخرة.

مِنَ العقل والحكمة، أخذ العبرة من تاريخ الأمم الغابرة، والتفكر في أحوالهم ومصيرهم وما حلّ بهم، وخصوصًا العواقب الوخيمة للكفر والظلم. وهذا من أهم مقاصد قصص الأنبياء في القرآن الكريم، يقول عز وجل: ﴿**لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأُوْلِي الأَلْبَابِ**﴾[يوسف: 111].

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- اسماعيل ابن كثير، قصص الأنبياء، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار التأليف، دار الكتب الحديثة، مصر/القاهرة، ط1، عام 1968م.
- الراغب حسين الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، الناشر: مطبعة سليمانزاده، طليعة النور، إيران/قم، ط2، عام 1427هـ.ق.
- عبد الحسين الشبستري، أعلام القرآن، مركز انتشارات دفتر تبليغات، إيران/قم، ط1، 1379هـ.
- علي القمي، تفسير القمي، تصحيح وتعليق وتقديم: طيب الموسوي الجزائري، مؤسّسة دار الكتاب، إيران/قم، ط3، عام 1404هـ. ق.
- قطب الدين الرواندي، قصص الأنبياء، تحقيق: غلام رضا عرفانيان اليزدي الخراساني، مؤسّسة الهادي، إيران/قم، ط1، عام 1418هـ.ق.
- محمد العياشي، تفسير العياشي، تحقيق وتصحيح وتعليق: هاشم الرسولي المحلاتي، المكتبة العلميّة الإسلاميّة، إيران/طهران، لا ط، لا ت.
- محمد بن النعمان (الشيخ المفيد)، الاختصاص، تحقيق: علي أكبر الغفاري، محمود الزرندي، دار المفيد، لبنان/بيروت، ط2، عام 1993م.
- محمد بن علي ابن بابويه (الصدوق)، الخصال، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، لا ط، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين، إيران/قم، لا ط، عام 1403هـ.
- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلاميّة، مطبعة حيدري، إيران/طهران، ط5، عام 1363هـ. ش.
- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مؤسّسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين، إيران/قم، لاط، لا ت.
- محمود الآلوسي، تفسير روح المعاني، تحقيق: عبد الباري عطيّة، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلميّة، لبنان/بيروت، ط1، عام 1415هـ.
- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، دار الأميرة، لبنان/بيروت، ط1، عام 2005م.

الإدارة الرشيدة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية

◆ د. مؤمنة ياسين الزين

■ خلاصة

يُعتبر البحث في موضوع الإدارة، من أهم الأبحاث في وقتنا الراهن، باعتبارها الرُّكن الأساس المسؤول عن تحقيق الأهداف المرسومة في المؤسسات. ونظراً لما يُستقرأ من واقع أغلب المؤسسات من هدر للطاقات، وتفشّي الفساد، إلى التخبّط في القرارات..إلخ، فقد ارْتأينا تناول موضوع «الإدارة الرشيدة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية»، من خلال تجربة نبوية ناجحة في التاريخ، ونقصد بها تجربة نبي الله يوسف(ع).

نظراً لما احتوته هذه التجربة من معايير للإدارة الرشيدة، جسَدها نبي الله يوسف(ع) في أخلاقه وقيادته وإدارته للأزمة الاقتصادية التي عرفها المجتمع المصري، واستطاع من خلالها تجاوز هذه أزمة، وتحقيق العدالة الاجتماعية في مجتمعه.

وقد استطاع البحث، تحديد معايير الإدارة الرشيدة، من خلال هذه التجربة النبوية، وما تقوم عليه من مبادئ ووظائف، وقواعد أساسية، من تخطيط ودراسة المعطيات الواقعية، ومعرفة الأهداف واستثمار للطاقات، بالإضافة إلى المواهب الشخصية لدى القائمين على العملية الإدارية..

الكلمات المفتاحية:

الإدارة – العدالة الاجتماعية، التخطيط، الرُّشد، القيادة والقدوة.

1 - دكتوراه في علوم القرآن، أستاذة في جامعة بلاد الشام، فرع السيدة رقية- سوريا.

مقدمة

الحديث عن تفشّي الفساد في المؤسسات اليوم، لا يخصّ مجتمعاً بعينه، أو دولة بذاتها، بل هو حديث الساعة في أي مكان. ومعاناة الجميع من ذلك واضحة، لانعكاس هذه الظاهرة سلباً على نشاط هذه المؤسسات، ولاعتبار هذا الفساد، العامل الأساس في هدر الطاقات بشكل عام، ما يؤدي إلى اختلال نظام العدالة في المجتمع. وهذا الفساد له عدة أسباب، منها عدم أهلية الإدارات بشكل عام.

من جانب آخر، فإنّ الله عز وجل، أكرمنا بكتاب كريم مُنزل، فيه تبيانًا لكل شيء، من تشريعات ونُظم وقيم، نهتدي بها في تنظيم حياتنا الاجتماعية، يقول عز وجل: ﴿**وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا**﴾[الإسراء: 82].

ومن خلال رجوعنا للقرآن الكريم، نجده يتحدّث عن الأسس النظرية للإدارة الرشيدة، ووسائلها في تحقيق العدالة الاجتماعية، وسُبل صلاح ونجاح المؤسسات الإدارية، ومواصفات المسؤول الإداري، وكيفية الوصول إلى الأهداف المرسومة في أي مؤسسة لتحقيق النجاح المطلوب. وانطلاقاً من مسؤولية المفكر الإسلامي، ودوره في الكشف عن النظريات الإسلامية والقرآنية، ارتأينا البحث في موضوع «الإدارة الرشيدة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية»، من خلال التدبر في تجربة نبي الله يوسف(ع) الإدارية، وكيف تصدّى للأزمة الاقتصادية التي عرفتها مصر في زمانه، حيث استطاع أن يُوصل مجتمعه آن ذاك إلى بَرِّ الأمان، في إطار رؤية حكيمة، وتخطيط استراتيجي، وعدالة اجتماعية.

وقد اعتمدنا في هذا البحث، المنهج الاستنباطي التحليلي، حيث استقرأنا الآيات القرآنية الكاشفة عن معالم الإدارة الرشيدة، من خلال ما ورد في (سورة يوسف). كما تحدثنا في البداية عن آراء علماء الإدارة الحديثة، وتعريفهم للإدارة ومبادئها ووظائفها، وقد توزع البحث على

مبحثين أساسيين وخاتمة.

المبحث الأول: تحدّثنا فيه عن الإدارة في الإسلام، مع استعراض أهم التعاريف للإدارة في الفكر الإداري المعاصر، وماهي القواسم المشتركة بين هذه التعاريف، كما بيّنا أهم مبادئها ووظائفها.

المبحث الثاني: خصّصناه للحديث عن معالم الإدارة الرشيدة في التجربة النبوية، وأهم الصفات الشخصية: القيادية والإدارية، التي تحلّى بها نبي الله يوسف(ع) والتي مكنته من أداء دوره على الوجه الأكمل، كما ركّزنا على أهمية التخطيط والقيادة الإدارية في نجاح العملية الإدارية. وفي الخاتمة، استعرضنا أهم النتائج المُستخلصة من هذه التجربة للاستفادة منها.

المبحث الأول: الإدارة في الإسلام وفي الفكر الإداري المعاصر

الإسلام دين ودولة، عقيدة وسلوك وعمل، وهو إسلام الانقياد والخضوع لله سبحانه وتعالى، إسلام يُنظّم حياة الإنسان في كل ما يتعلق بحركة حياته على كافة المستويات. والإنسان بواقع تكوينه الخلقي، قاصر عن تحقيق سعادته في الدنيا والآخرة، أو إدارة شؤون حياته كافة، دون الاستعانة بالدين وشريعته المنزلة.

وقد كشف الاجتماع البشري عبر التاريخ، أهمية الإدارة، وكيف شغلت حيزاً كبيرا من اهتمام الإنسان، لارتباطها الوثيق بحياته وعيشه وكيفية تسيير وإدارة شؤون نفسه وعائلته، وصولا إلى إدارة المؤسسات الكبرى في المجتمع الذي يعيش به.

من هنا، تأتي أهمية الكشف عن الفكر الإداري في الإسلام، وبيان محوريته، باعتباره الأساس لنهضة الأمة الإسلامية وقاعدة ارتكاز لصحوتها، وسعيها لاستعادة مجدها المشرق في المستقبل بإذن الله تعالى.

أما بالنسبة للفكر الإداري المعاصر، فهناك تعريفات متعددة للإدارة، وردت في مصنفات الباحثين والمفكرين الإداريين، فقد عرّفت مثلاً بأنها: «استخدام الموارد المادية المُتاحة بواسطة الغير، لتحقيق أهداف معينة «، وأنها: «مراحل اتخاذ القرارات على أعمال القوى الإنسانية، بقصد تحقيق الأهداف السابق تقريرها «.كما عُرّفت بأنها: «المعرفة الدقيقة لما تريد من الرجال أن يعملوه، ثمّ التأكد من أنهم يقومون بعملهم بأحسن طريقة وأرخصها»..، وعُرّفت - كذلك -

بأنها: «عملية توجيه منظمة لتحقيق هدفها المحدد، بحيث تتمكن سياساتها وأساليبها وطرائق العمل فيها من تحقيق هذا الهدف، بفاعلية واقتصاد، مع توفير أكبر قدر من الرضى والانسجام بين العاملين في المنظمة «، كما عُرّفت بأنها: « فنٌّ قيادة وتوجيه نشاطات مجموعة من الأفراد، لتحقيق هدف مشترك»[1].

من جُملة ما ذكرنا من تعريفات نستخلص الآتي:

لا يُوجد اتّفاق تامّ حول تعريف ووظائف ومسؤوليات الإدارة.

أغلب التعريفات، تُركّز على الأهداف المستقبلية المرسومة والمرجوة من أي إدارة.

الإدارة فنٌّ وعلم، حيث إنّ هناك جدل بين علماء الاجتماع، هل هي فنٌّ؟ أم علم؟ أم فنٌّ وعلم معاً؟، وقد تبين معنا، بأنّها فنٌّ وعلم معاً، فهي علم، لأنها تستند على قواعد ونظريات ومفاهيم علمية، تُساعد على تحقيق الأهداف المرجوة، وهي موهبة وفنّ، لأنها تتطلب إبداع ومهارات شخصية عند المدير، لتطبيق العلم بشكل يتناسب مع الظروف والمتغيرات.

القاسم المُشترك بين هذه التعاريف، يُمكن أن نجمله في: أنها عملية إنسانية، يشترك فيها مجموعة من الأفراد، وتسعى لتحقيق أهداف محددة، بأساليب علمية ومبادئ وضعها المهتمون بعلم الإدارة، وتعتمد على الموهبة الشخصية والخبرة التي يمتلكها القائمون بها. وباختصار، فإنّ تنفيذ العملية الإدارية يتطلب توفير موارد بشرية ومستلزمات مالية ومادية ومعنوية، ولا تتحقق أهداف الإدارة إلا من خلال التوظيف الأفضل للإمكانات والفرص المُتاحة، وعليه، فلا بدّ أن نحدد وظائف الإدارة ومبادئها.

المطلب الأول: وظائف الإدارة[2]

يتعيّن على الإدارة لأجل تحقيق الأهداف التي تسعى إليها، تنفيذ الوظائف الآتية:

1 - التخطيط: ويستهدف الإعداد للمستقبل بكفاءة عالية، ويتناول تحديد الأهداف المطلوب تحقيقها في المستقبل في ضوء الإمكانات المتاحة والفرص والتحديات المتوقعة في البيئة التي

1- انظر: أحمد بني عيسى، المدخل إلى الإدارة الإسلامية الحديثة، ص29.

2- انظر: غانم فنجان موسى وفاطمة فالح أحمد، الإدارة في المنهج الإسلامي، ص14.

تعمل فيها، وقد عرّف بعض الباحثين التخطيط بأنه: الجسر، جسر الحاضر والمستقبل[1].

2 - التنظيم: ويتناول تحديد الأنشطة التي ينبغي القيام بها، لأجل بلوغ الأهداف المُحددة، وتحديد الوحدات الإدارية والفنية التي تُنفذ تلك الأنشطة، ويُبيّن مسؤوليات العاملين وصلاحياتهم في تلك الوحدات، والعلاقات فيما بينهم.

3 - القيادة: ينصبُّ اهتمام هذه الوظيفة، على توحيد العاملين وتوجيههم، للقيام بالأعمال المطلوبة، لتحقيق الأهداف المحددة بكفاءة عالية.

4 - الرقابة: وهذه الوظيفة، تستهدف معرفة مدى كفاءة الإدارة في تحقيق الأهداف المحددة.

من خلال مقارنة الأداء الفعلي بالأداء المُخطط، وتحديد الإجراءات اللازمة لتصحيح الانحرافات السلبية وتعميق الإيجابيات. فالعملية الإدارية تتمثل في تحديد هدف معين، ثم تحديد نوع الأعمال اللازمة لتنفيذها، وكيفية أداء هذه الأعمال، ورسم الطرق والوسائل والبرامج الزمنية، وتحديد المطلوبات على المستوى المادي والبشري من أجل تحقيقها.

المطلب الثاني: مبادئ الإدارة

يرى معظم المختصين بعلم الإدارة، أنّ العملية الإدارية في جميع المنظمات، تجري وِفْق مجموعة من المبادئ، وأن فهم الذين تُناط بهم مسؤولية تنفيذ الوظائف الإدارية لتلك المبادئ وتطبيقها بمرونة، تنسجم مع الظروف والمتغيرات التي تواجههم، والإمكانات المتاحة لهم، ما يُسهم في تحقيق الأهداف المطلوبة بكفاءة، ومن أهم المبادئ نذكر ما يلي:

1 - مبدأ تفويض العاملين صلاحيات تتناسب مع مسؤولياتهم، لأجل تمكينهم من تنفيذ الأعمال المكلفين بها، وهو ما يُعبرّ عنه بمنح حقّ التصرف واتخاذ القرارات لإنجاز مهمات معينة، في حدود التفويض المتفق عليه، والمكتوب بالتفصيل. والسلطة الإدارية هذه أنواع منها: التنفيذية والاستشارية والوظيفية وسلطة اللجان، وتعتبر السلطة التنفيذية من أهم السلطات الإدارية في المؤسسة، حيث يُمنح الحق للمدير في إصدار القرارات والأوامر الإدارية، وأما الاستشارية، فهي مساعدة في تقديم النصائح دون الحق في إصدار الأوامر، وأما الوظيفية فهي إعطاء تفويض لأحد المُديرين سواء كان تنفيذيًّا أو استشاريًّا، بوضع سياسة معينة أو برنامج خاص في مجالات معينة

1- انظر: علي محمد الصلابي، الدولة الحديثة المسلمة دعائمها ووظائفها، ص140.

لأقسام خاصة. وأما سلطة اللجان فهي تعتمد على أنّ اتخاذ القرارات، ومعالجة المشاكل يتمّ عن طريق مجموعة من الأشخاص ذات علاقة مباشرة بالمؤسسة.

2 - مبدأ التزام العاملين بالأوامر والتعليمات الصادرة لهم من الإدارة، وبالتالي، يجب على الإدارة أن تكون واضحة بتعليماتها، كما يجب أن يكون مصدر التعليمات جهة واحدة، منعاً من ضياع المسؤوليات والتناقض بين التعليمات والتوجيهات.

3 - مبدأ تبعية المصالح الخاصة للمصالح العامة.

4 - مبدأ العدالة في إدارة العاملين، بتكليف كل عامل حسب مؤهلاته، وتعويضه بالأجر الذي يتناسب مع مؤهلاته العلمية والعملية، ومدى إخلاصه وتفانيه بالعمل، مما يُؤدي إلى خلق روح المنافسة الشريفة بين العاملين، وفي ذلك مصلحة في نجاح أي مؤسسة حيث الإبداع والتجديد المستمر..)[1].

إنّ العدالة الاجتماعية في الإسلام، تُعتبر من صلب المشروع الإسلامي، ومن أهم غاياته وأهدافه، لأنّ الإسلام تولىً تنظيم الحياة الإنسانية بكافة شؤونها، والمشروع الإسلامي يقدّم الإنسانية باعتبارها وحدة متكاملة، تفترق أجزاؤها لتجتمع، وتختلف لتتّفق، حيث تذهب شتّى المذاهب والاتجاهات للتعارف والتعاون - في النهاية -، مع بعضها البعض: مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**﴾[الحجرات: 13]. لأنّ نظام الحياة الإنسانية، لا يستقيم إلا بالتّعاون والتنسيق وفق منهج الله وشرعه. لقد قرّر الإسلام مبدأ العدل بين الجميع واعتبر قيمتي التقوى والعمل الصالح أساساً للتفاضل. ﴿**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا**﴾[الكهف: 46].

5 - مبدأ العمل الجماعي، والعمل بروح الفريق، وفقًا لأساليب تُحقق التعاون والانسجام بين العاملين، فالقائد الإداري وأفراد المنظمة العاملين معه، كُلٌّ متكامل، وإن اختلفت الآراء وتباينت الواجبات وتعددت المهام.

وبالتالي، فما أحوجنا اليوم إلى استعادة الوعي والإدراك والمعرفة بالفكر الإداري الإسلامي، نظراً لواقع الأمة الأليم، وما تعيشه من مشاكل خانقة يدركها القاصي والداني. حيث يُعتبر فشل كثير من الإدارات في الدول النامية، انعكاسًا واقعيًّا لعدم معرفة وعدم تطبيق الأسس والمباني

1- هذا المبدأ هو الأساس لتحقيق العدالة الاجتماعية.

الإسلامية في هذا الفكر الإداري.

لقد حدّد الإسلام، من خلال مصدريه الأساسيين: - القرآن الكريم والسُّنة النبوية الشريفة – قواعد إدارية، ودعائم وركائز يُستند إليها، ومن خلالها يُمارس الفكر الإداري دوره في إدارة المجتمع الإنساني، وإدارة موارده وإمكانياته وطاقاته لتأمين سعادته ورفاهيته.

والفكر الإداري في الإسلام، له منطلقاته وأسسه ومبادئه، التي تُنظم المعاملات، وتُنسّق السلوك بين الأفراد، وبينهم وبين المؤسسات والمنظمات الإدارية المختلفة، وبين هذه المنظمات بعضها ببعض، محليًّا وعالميّاً.

والملاحظ، أنّ الإدارة في الإسلام ليست غاية في حدّ ذاتها، وإنما وسيلة لبلوغ غايات وتحقيق أهداف. وبلوغ الغايات وتحقيق الأهداف، لن يتحقّق إلا بمعرفة أبعاد هذه الإدارة وأسسها وجوانبها وعناصرها وكذلك الوظائف التي يتعيّن القيام بها.

وما يُميز الإدارة في الإسلام، هو اتصافها بالرُّشد، فهي إدارة رشيدة، منهجها وهدفها، حُسن إدارة الموارد، وتطوير الإمكانيات، والعمل على زيادة الربح، وخفض التكلفة، وتصريف الإنتاج وتسويقه، بالسعر المناسب للمُنتج، والمنسجم مع القدرات الشرائية للمشتري،...إلخ. كل ذلك، حسب نوع المؤسسات والمنظمات الاقتصادية والاجتماعية، ومهامها وأهدافها وخططها، ونوع الإدارة المشرفة عليها، حيث تختلف باختلاف ميادينها، فهناك الإدارة العامة وإدارة المؤسسات الاجتماعية وإدارة المؤسسات التربوية وغيرها من الميادين، ولكلّ ميدان أسلوبه الخاص في معالجة وتناول مشاكله الخاصة به.

وإذا كان الرشد صفة ملازمة للإدارة الناجحة، فليس خافياً على أحد أهمية الرشد ليس فقط في الإدارة، بل في كل جوانب الحياة، فهو السبب في الاستقامة على الطريق الحق، واختيار الوسيلة المُثلى لتحقيق الغايات، في إطار رؤية مستقبلية تستشرف العواقب.. ولقد ورد مفهوم الرشد في عدة آيات قرآنية: يقول تعالى: ﴿**وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ**﴾ [الأنبياء:51]، وقوله عز من قائل: ﴿ **قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا**﴾ [الكهف: 66]. وقوله أيضا: ﴿ **قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا**﴾[الجن: 1-2]. وغيرها من الآيات، حيث نجد الرشد بمعنى، العلم النافع، والهداية وسلوك طريق الحق، والصلاح في أمر الدين والدنيا، وضدّه

الغي، وهو سقوط العمل، حتى يصير بمنزلة مالم يعمل[1].

وهذا المعنى يتناسب مع ما ورد في معجم المعاني بأنه: الاهتداء إلى الصلاح في أمر الدين والدنيا، فهو الهداية والتوفيق[2].

وبالتالي، فالإدارة الرشيدة، تتضمن كل هذه المعاني والمفاهيم، على جميع المستويات: وضع الخطط، الوسائل، الأهداف والغايات.

أما بالنسبة لمصطلح الإدارة في القرآن الكريم، فبعد استقراء الموارد التي ذُكر فيها، يتبيّن بأن كلمة الإدارة بمفهومها المعاصر، لم ترد في القرآن الكريم، ولكن وُجد مُشتق من مشتقاتها في هذه الآية الكريمة: ﴿**إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا**﴾[البقرة: 282]، والظاهر أن استعمالها في هذا المورد القرآني يتناسب مع معناها اللغوي، إذ أن الإدارة لغةً: هي جعل الشيء يدور[3].. وجاءت في الآية بمعنى المُعاطاة الحاضرة في التبادل التجاري بين الناس.

وإذا كان مصطلح الإدارة حديث الاستعمال، كمصطلح وظيفي في المؤسسات، لكن وجود مفهومها كواقع منذ زمن التشريع لا يُمكن تجاهله. فكل إنسان يمارس في حياته - بنحو من الأنحاء – نوعًا ما من الإدارة، سواءٌ تعلّق الأمر بتحصيله لمعاشه وإدارته لإنفاقه، أو في تعامله مع أفراد أسرته أو في عمله.. فكلٌّ من يُحسن إدارة شؤونه المالية – مثلا - وغيرها من الشؤون، بالشكل المطلوب والأمثل والرشيد، فإنه يختصر على نفسه الطريق، حيث يصل إلى أهدافه وغاياته المرجوة، كما يُوفق في استثمار علاقاته بالآخرين في مجتمعه، ما يجعله يقطف ثمار ذلك، نجاحًا وتقدمًا وتحقيقًا لآماله وأحلامه.

لقد زادت أهمية الإدارة في وقتنا الراهن، بسبب التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية، التي تركت أثرها في جميع المجالات، وظهر أنه بدون وجود إدارة رشيدة، فلن نستطيع – كأفراد أو مجتمعات - أن نُخطط ونُحدد الأهداف، ونرسم المسارات، التي يُمكن من خلالها تحقيق هذه الأهداف.

كما تبيّن أنّ المشكلة الأساسية في مُعظم مجتمعاتنا، ليست في قلة الموارد، وإنما تتمثّل في

1- انظر: الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج4، ص734.

2- معجم المعاني الجامع، على الموقع الالكتروني almaany.com ، معنى الرشد.

3- ابن منظور ،لسان العرب، ج4، ص295، باب دَوَرَ.

ضعف الإدارة، وغياب الوعي الإداري الرشيد، على المستويين التنظيري والممارسة، لذلك، علينا، - إنْ نحن أردنا معالجة هذا المشكل الخطير الذي تُعاني منه مؤسساتنا وإداراتنا لها، وما تتخبّط فيه من فساد وضياع للجهود والثروات - أن نعود إلى القرآن والسّنة، لاستلهام واستنباط أُسس ومبادىء الإدارة الرشيدة، والمنظومة القيمية التي تقوم عليها، فهذا كفيل بأن يُساعدنا على معالجة المشاكل والممارسات الإدارية الخاطئة التي تتخبّط فيها مؤسساتنا منذ زمن بعيد.

فما يهمنا هو استقراء الأسس والمعايير التي تقوم عليها الإدارة الإسلامية الرشيدة، من خلال القرآن الكريم، انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾ [الأنعام:38] و من السُّنة النبوية الشريفة، باعتبارها المبيّنة والمفصّلة لما ورد من كليات عامة في القرآن الكريم .

وقد احتضن القرآن الكريم العديد من الآيات الخاصة بموضوع الإدارة والتسيير وتدبير الشؤون الخاصة والعامة، سواء مباشرة أو تلميحًا، وهو يتحدث عن حياة الأنبياء والرسل(عليهم السلام)، وما قاموا به في مسيرتهم الدعوية، وعلاقاتهم بأقوامهم، وحرصهم على تحقيق العدالة الاجتماعية في دعوتهم، ومن خلال التشريعات التي نزلت عليهم، وطبّقوها على أرض الواقع. لذلك اخترنا البحث في سورة يوسف(ع) ، لأنها تُقدم لنا نموذجًا واقعيًّا وحقيقيًا للإدارة الرشيدة، من خلال ما قام به نبي الله يوسف(ع)، عندما تسلّم إدارة شؤون الزراعة والأمور الاقتصادية والمالية في مصر، زمن الفراعنة، في فترة كانت مصر معرضة لموجة جفاف قاسية، ستتسبب في مجاعة وأزمة اقتصادية خطيرة، كادت – لو لم يتصدّى يوسف (ع) لها – أن تُودي بالبلاد والعباد.

لقد وصف الله عز وجل ما ورد في هذه السورة، بأنه أحسن القصص، وذلك لما كشفت عنه من سُنن إلهية، ودروس وعبر للبشرية، ليس فقط فيما يخص الإدارة الرشيدة وعواقبها، وإنما وردت فيها الإشارة للكثير من القيم الحاكمة للصراع بين الحق والباطل، وعاقبة الصبر والإحسان، وكيف يأتي الفرج بعد الضيق والشدة، في حياة الأفراد والأمم، وأنّ بعد كل عُسر يأتي اليُسر، وغيرها من السُّنن والعبر، لكننا سنركز بحثنا فيها، عن الكشف عن معالم وخصائص الإدارة الرشيدة، كما ظهرت في سيرة نبي الله يوسف(ع)، وطريقة إدارته لأزمة الجفاف والقحط في مصر.

المبحث الثاني: معالم الإدارة الرشيدة في هذه التجربة النبوية

لقد قدّمت لنا سورة يوسف(ع) نموذجًا عمليًّا للتخطيط الإداري السليم الذي يقوم على أسس

علمية استشرافية، ما ساعده على تلافي مجاعة كانت ستُهدد أرواح الآلاف من الناس بالهلاك، ظهر ذلك في تفسيره لرؤيا الملك:﴿**وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ**﴾[يوسف :43]، فقال يوسف(ع): ﴿**تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ**﴾ [يوسف :47]. إن يوسف(ع) لم يكتف بتفسير رؤيا الملك وأنها تدل على جفاف وقحط قادم في المستقبل، بل وزاد على ذلك، بأن قدم خطة عملية وفق مبادئ وأسس علم الإدارة الحديث للخروج من هذه الأزمة المستقبلية. كما سيتبيّن لنا - عند استقرائنا لسورة يوسف(ع) وما ورد فيها من تفاصيل، معايير الإدارة الرشيدة كما جسّدها (عليه السلام)، رغم الفتن التي أحاطت به، والتحديات الشخصية والأسرية والاجتماعية، التي كانت تحاصره من كل جانب.

المطلب الأول: الصفات الأخلاقية لنبي الله يوسف(ع)

ثمة أمر في حياة الأمم – عبر التاريخ - يُعتبر مصدر ثباتها ودوامها، وعماد رشادها وسدادها، وركيزة صلاحها وخلاصها، به تحيا حياة السعداء، وبدونه تفنى فناء الأشقياء، وقد أثبت تاريخ البشرية أن هذا الأمر هو الأهم فيما تحتاج إليه في وجودها، يتعلق الأمر بقيمة : الأسوة الحسنة، أو القدوة الطيبة الهادية، التي بهُدى سلوكها يهتدي الناس قبل هدي لسانها، وبسراج فعلها يستنير التائهون في الظلماء قبل نور بيانها، وبوحي تجسيدها لقيم وتعاليم الوحي تهتز الأمة للإيمان، قبل اهتزازها له بالآيات والمعجزات، لأنّ الأمة لا تنظر في الرسالة قبل أن تنظر في أفعال الرسول، فإذا وجدت صدق الداعي وقد تجسّد في أفعاله وسلوكه، آمنت به وصدّقته، ومشت خلفه بإخلاص ووفاء.

وعليه، فإنّ مفهوم القدوة يُعتبر ركنًا أساسيًّا من أركان الإدارة الرشيدة، و وعنصرا مهما لنجاح هذه الإدارة، بل لعله المخرج الأساس لعلاج فساد المؤسسات بشكل عام، وذلك لأن من طبيعة البشر وفطرتهم التي فطرهم الله عليها، أن يتأثروا بالمُحاكاة والقدوة، أكثر ممّا يتأثرون بالقراءة والكلام. وقد عرض القرآن الكريم لنا عدة نماذج من القيادات النبوية، ودعانا إلى اتخاذها أسوة وقدوة حسنة، في كل مفاصل حياتنا ومنها جانب الإدارة والتدبير والتسيير في جميع المجالات والأصعدة.

فلا شكّ أنّ امتلاك المسؤول الإداري لمجموعة من الصفات الأخلاقية الشخصية، يُعدّ عاملا أساسيًّا في أداء دوره أفضل أداء، لأن فاقد الشيء لا يعطيه. ويمُكن التعرّف على الصفات التي اتّصف بها نبي الله يوسف(ع) باعتباره ليس نبيًّا فقط، وإنما قائدًا ومديرًا ومسؤولا ناجحًا، وأجمالها في النقاط التالية[1].

1 - الصدق: فقد وُصف يوسف(ع)، بالصدق في أكثر من آية في السورة، وعلى أكثر من لسان، ففي شهادة الشاهد، استُنتج صدقه بالدلائل والقرائن.﴿**وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ**﴾ [يوسف: 27]. كما شهدت امرأة العزيز له بالصدق، واعترفت بخطئها: ﴿**قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ**﴾[يوسف:51].

وعندما خاطبه رسول الملك طالبًا منه تعبير رؤيا الملك قال: ﴿**يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾[يوسف: 46].

2 - التحكم في المشاعر وضبطها: من أهم الصفات التي يجب أن يتحلّى بها المسؤول بشكل عام، والإداري بشكل خاص، ضبط انفعالاته والتحكم في ردود أفعاله. وقد تجلّت هذه الصفة في سلوك يوسف(ع) في عدّة مواقف، في موقفه من امرأة العزيز، وهي تُراوده عن نفسه، وقوة جأشه، وهو يُواجهها وسيدها، قائلا: ﴿**هِيَ رَاوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ**﴾ [يوسف: 26].

ثم في مواجهة النسوة وإغرائهن له، ورفضه الخروج من السجن، حين جاءه رسول الملك، حتى يتمّ التحقيق في أمره، ويعلم براءته من التُّهم المنسوبة إليه، فلو سارع إلى الخروج دون براءة، لكان قد ضيّع على نفسه هذه الفرصة، التي جعلته يُغادر السجن وهو بريء، وليس مُتهمًا قد عفا عنه الملك، وهذه ميزة لا تمتلكها إلا الشخصيّة القوية والمتزنة والمسددة. وكذلك الأمر، عندما واجه إخوته أول مرة، فلم يظهر عليه أي انفعال، وكأنّه لا يعرفهم، وبعد ذلك، حين افترى عليه إخوته واتهموه كذباً بالسرقة، كظم غيظه:﴿**إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِن قَبْلُ فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ**﴾[يوسف: 77].

3 - الحكمة: وهي السّداد في القول والإصابة في العمل، المتأتي عن علم حقيقي وتجربة

1- أنظر: أحمد نوفل، سورة يوسف دراسة تحليلية، ص135.

عميقة، وما أحوج الإدارات في زماننا المعاصر إلى أشخاص يتمتعون بالحكمة. وقد تجلّت الحكمة لدى نبي الله يوسف(ع) في مواقف كثيرة، منها تدبيره لاستقدام أخيه الشقيق، حيث لم يُظهر نفسه لإخوته، بل أخفى انفعاله، وتحكّم في أحاسيسه أن يُبديها، وقد استطاع أن يستخرج منهم أثناء حديثه معهم، أن لهم أخاً من أبيهم بقي وراءهم. ومن تدبيره الحكيم، منعهم في المرة المقبلة حتى يُحضروا أخاهم، ثم تشجيعهم على المجيء وترغيبهم فيه بعد الترهيب، بأن وضع بضاعتهم في رحالهم، كي يعرفونها إذا انقلبوا إلى أهلهم لعلهم يرجعون. ﴿**وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ وَجَدُوا بِضَاعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا نَبْغِي هَٰذِهِ بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ**﴾[يوسف:65].

4 - الإحسان: وهذه من الصفات التي تميّز بها يوسف(ع)، وقد تكرّر ذكرها والإشارة إليها في أكثر من آية قرآنية حيث وصفه الله عز وجل بأنّه من المُحسنين: ﴿**وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ**﴾[يوسف: 22]، ﴿**وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [يوسف: 56]. بل إنّ السجينين معه هما كذلك وصفاه بهذه الصفة: ﴿**نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[يوسف: 36]. وكذلك وصفه إخوته: ﴿**يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[يوسف: 78]. ممّا يدل على أنّ صفة الإحسان لم تكن صفة باطنية لدى يوسف(ع)، بل تجلت في سلوكه ومواقفه، وقد تلمسها كل من تعرف عليه أو تعامل معه.

5 - الأمانة والعلم: وهاتان الصفتان تُعتبران من الصفات الأساسية لدى أيّ مدير ناجح ومسؤول، ويوسف(ع)، باعتباره كان نبيّا فقد اتّصف بهذه الصفات، بالإضافة إلى مواهب عدّة، وقدرات متنوعة، كقدرته على تأويل الأحاديث، لذلك لم يجد حرجًا في طلبه من الملك تحمل مسؤولية إدارة خزائن مصر: ﴿**قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾ [يوسف: 55]، فالحفظ فيه جانب الأمانة والإخلاص، والعلم فيه جانب الصواب والكفاءة والقدرة على استشراف المستقبل، حيث تُصبح الرؤية المستقبلية واضحة لديه. ويوسف(ع) كان يعرف نفسه وإمكانياته وكفاءته جيّدا، وإلا ما كان ليُقدم نفسه أمام الملك لتحمل هذه المسؤولية. فهو كان يعلم أنّ لديه القدرة على إدارة أمر البلاد وأرزاق العباد فيها، وأنّ لديه خُطة للإنتاج والادخار والتوزيع العادل.

وبالتالي، فالحفظ والعلم، من الصفات اللازمة وجودها فيمن يتصدّى لإدارة الشأن العام،

وخصوصا إدارة المشاريع الكبرى في المجتمع لخطورة هذه المسؤولية.

وفعلاً، فقد استطاع يوسف(ع) أن يُحقق ما وعد به، فقد ضاعف الإنتاج الزراعي لمصر، وادّخر أكثره، حتى غدت مصر مستودع حبوب المنطقة، زمن الجفاف والقحط، كل ذلك بتوفيق من الله وفضل منه عز وجل، وكفاءة الإدارة والقيادة النبوية، التي تصدّت وتحمّلت المسؤولية في تلك المرحلة الحساسة والخطرة من تاريخ الدولة المصرية.

المطلب الثاني: يوسف(ع) المخطط الناجح

تُؤكد كتب علم الإدارة والتخطيط الحديث، أن لا إدارة فعالة إلا بتنظيم وتخطيط سليم مسبق، وهذا ما قام به يوسف(ع)، فقد جاء إلى الحُكم والإدارة وهو يحمل في ذهنه برنامجًا واضحًا ومتميزًا للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والتربوي، والديني بشكل عام، وقد أعدّ له إعدادًا دقيقًا، ظهر ذلك بوضوح في خطوات تنفيذه وما حقّقه من نجاح.

إنّ التطلع إلى المستقبل وما يريد الإنسان تحقيقه من أهداف يجعلها نصب عينيه، يتطلب بالضرورة وجود تخطيط مسبق، فبهذا التخطيط يُقرر في الوقت الحاضر، ما يجب القيام به في المستقبل، وكيف يُوجه جهود وموارد المؤسسة نحو الأهداف المشتركة[1].

وللتخطيط مراحل هي:

- تحديد الأهداف.
- تحديد الوسائل أو الطرق التي تُوصلنا إلى أهدافنا.
- دراسة هذه الطرق، باعتبار كل واحد منها، يكون بديلا يحقق الهدف.
- اختيار البديل الذي يبدو أنه أنسب من غيره.
- تنفيذ البديل المختار ومتابعته.

وقد تجلّى التخطيط في عمل يوسف(ع) في المنهج الاقتصادي التخطيطي والتنفيذي الذي اتّبعه(ع) للخروج من الأزمة الاقتصادية التي شهدتها مصر في سنوات القحط. حيث وضع (ع) خطة دقيقة لترشيد الاستهلاك، سواء في السنوات السّبع الخصبة، أو في السّنوات السّبع العجاف. ﴿**قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا**

1- انظر مقال: التخطيط الإداري، منشور على موقع رائد الأعمال العربي، بتاريخ 9-11-2022.

﴿تَأْكُلُونَ﴾[يوسف: 47]. فهذه إشارة واضحة إلى الاهتمام أولا بالإنتاج (تزرعون)، ثم الادخار الجيد لهذا لإنتاج (فما حصدتم فذروه في سنبله)، وأخيرًا، ضرورة الاقتصاد في الاستهلاك، لتفادي مخاطر المجاعة في سنوات القحط المقبلة، وأن يقتصر استهلاكم للقمح على القليل مما يضطرون لأكله. كما جاء في الآية الكريمة.

ويقول الرازي: «فإن – قوله- تزرعون، خبر بمعنى الأمر، أو يمزج الأمر في صورة الخبر للمبالغة في الإيجاب[1].. وفي ذلك تحقيق فائض إنتاجي، كما أنّ تحديد الاستهلاك، والنُّصح بعدم الإسراف، كلّ ذلك، يعدّ ترشيدا لمواجهة الأزمة الغذائية المقبلة. والملاحظ في أسلوب التخطيط الذي اتّبعه يوسف(ع) هو الربط المُحكم بين التخطيط والتنفيذ، فقد كان(ع) على رأس المخطّطين والمنفذين والساهر على متابعة الخطة في سنواتها السبع الخصبة، وكذلك سنواتها السبع العجاف، وهذا كان من أسباب نجاح خطته(ع). فمتابعة تنفيذ الخطة من المدير المخطط نفسه، يضمن الوصول إلى الأهداف الرئيسية وتحقيقها على أرض الواقع. لقد كان يوسف(ع) مستعدًّا للإشراف على تنفيذ خطته التي وضعها، وهذا الاستعداد بدّد ظلال الشك وأوهام التُّهم التي روّج لها أعداؤه، وبذلك، حدث تكاملٌ قوي بين الخطة والإشراف على تنفيذها من طرف المُخطط نفسه، الأمر الذي ضمن تحقيقها ونجاحها. لقد كان نبي الله يوسف(ع) بحق قائدًا متميزًا، تجسّدت في شخصه جميع سمات المدير الناجح، الذي يُمكن أن يُتّخذ قدوة وأسوة.

المطلب الثالث: القيادة الإدارية ليوسف(ع)

من المعلوم أنّ القيادة والإرشاد، من حيث الإدارة وطريقة العمل، تختلف باختلاف الأزمان وكذلك باختلاف الأشخاص، ومن خلال استقراء الآيات القرآنية في سورة يوسف(ع) نستطيع أن نُجمل الأسس التي اعتمدها للوصول إلى هدفه، في عدّة نقاط، ونبدأ بالتفويض الإداري الذي حصل عليه نبي الله يوسف(ع) من قبل السلطات العليا، باعتبار هذا التفويض ركيزة أساسية لضمان تنفيذ الخطة على أكمل وجه، ومعلوم أهمية التفويض الإداري في علم الإدارة الحديث، حيث تُعتبر السلطة الإدارية، من أهم السمات التي يمتاز بها المدير، لأنها تسهّل له تنفيذ مهامه ومسؤولياته بما يتناسب مع تحقيق أهداف الشركة، فبدون سلطة إدارية، ستُصبح المؤسسة عاجزة

1- الرازي، التفسير الكبير، 150/18.

عن تحقيق أهدافها. وتفويض السلطة.(authority of délégation): هو منح حقّ التصرف، واتخاذ قرارات إدارية لإنجاز مهمات معينة في حدود التفويض المتُفق عليه[1].

1 - يوسف(ع) مفوضاً رسمياً من الملك: إن تفويض السلطة أمر أساسي ومهم لأية مؤسسة، وذلك لسرعة إنجاز المهمات والأعمال، والمفهوم العام للتفويض مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمفهوم العام لكل من الصلاحية والمسؤولية.

والصلاحية هي حقّ المدير في إصدار الأوامر للمرؤوسين، مع تحقيق قبول التنفيذ منهم، والمسؤولية هي الالتزام بتنفيذ العمل ونجاحه أو بيان الأسباب التي أدت إلى عدم نجاحه في حال اعترض عمله ظرفٌ استثنائي[2].

والسؤال الذي يطرح نفسه: كيف استطاع يوسف(ع) أن يحصل على هذا التفويض؟

لقد اتّخذ(ع) خطوات عدةً للوصول إلى هذا التفويض.

1 - تبرئة نفسه أمام الملك، بهدف الوصول إلى الثقة الممنوحة له من قبله، باعتبار أن انعدام الثقة تعتبر من أهم المشاكل التي تُواجه عملية التفويض. ﴿**وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ * قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ**﴾[يوسف:50-51].

وبعد التحقيق بالأمر من قِبَل الملك، تحقّق ليوسف(ع) ما كان يبتغيه.﴿**ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ**﴾[يوسف: 52]. وعليه، فقد علم العزيز بعدم خيانته وطابت نفسه تُجاه يوسف(ع) وبالتالي، ارتفعت أية شبهة وريبة[3].

2 - طلب يوسف(ع) أن يتولى خزائن مصر: بعد أن هيّأ(ع) الأرضية المناسبة لطلبه بتولي الأمر وبعد أن رفع عن نفسه أية شبهة وأية تهمة ليحصل على الثقة من الملك، وقد حصل عليها بدليل قوله تعالى: ﴿ **وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ**﴾[يوسف: 54]، والمكين صاحب المكانة والمنزلة.

1- انظر: هنري أنطوان سميث، تكنولوجيا إدارة المشاريع الهندسية والمقاولات، ص101.

2- انظر: هنري أنطوان سميث، تكنولوجيا إدارة المشاريع الهندسية والمقاولات، ص106.

3- انظر: الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج11، ص197.

وهنا جاءت اللحظة المناسبة لطلب يوسف، وهو يرى إقبال الملك عليه، حيث طلب منه أن يجعله على خزائن الأرض، ﴿**قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾[يوسف:55]، ولم يكن طلبه لشخصه، وإنّما لينهض بالواجب الثقيل الذي سيلقى عليه، وهو إطعام شعب كامل في سنوات القحط، فليس هذا غنماً يطلبه لنفسه، إنما هي تبعة يهرب منها الرجال[1].

2 - الرقابة والإشراف المباشر

مثّل نبي الله يوسف(ع) نموذجًا وقُدوة يحتذى في قيادته الإدارية للأزمة التي مرّت بها مصر في زمانه، فهو لم يكتف بالتنظير الكلامي، بل دخل إلى ساحات العمل مراقباً ومشرفاً، ممثلاً النموذج والقدوة بعمله وسلوكه وتحمله لمسؤولياته، على مبدأ أنّ التكليف مسؤولية وليس امتياز، ولولا أنه كذلك، لما تفاعل وتجاوب معه الشعب، وقد أثبتت التجارب أنّ نجاح أيّ خُطة مرهون بتفجير طاقات القاعدة الجماهيرية واكتساب احترامها ومحبتهم وإنصاف الجميع، ولن يتأتّى هذا الأمر، إلا من خلال الرقابة المباشرة، منعاً للغش والجشع أو الاحتكار ورفع الأسعار. والدليل على هذه الرقابة المباشرة ليوسف(ع) قوله تعالى: ﴿**قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾ [يوسف: 55].

فهذه الرقابة المباشرة، ضمان لتطبيق الخطة المحكمة، وإلا فإنّ الأمور في ظل الأزمات كثيراً ما تتدهور وتسوء أكثر فأكثر، كما هو الحال اليوم في الكثير من المجتمعات المعاصرة، حيث تتخبط مؤسساتها وإداراتها في أزمات معقدة وعميقة، نتيجة غياب الإشراف والرقابة المباشرة.

3 - الاستعانة بطاقات بشرية شبابية: إنّ مستوى نجاح أيّ عمل، ومدى وصول إلى أهدافه، مرتبط بكيفية استثمار الطاقات البشرية، التي يُعبَّر عنها اليوم بمفهوم « إدارة الموارد البشرية»، حيث تُعتبر القاسم المشترك في كل الأنشطة لأيّ منظمة أو شركة، وفي عالمنا المعاصر تُعتبر إدارة الموارد البشرية، من أهم أصول أي منظمة، باعتبارها أصولا فكرية، ومن هنا، ظهرت المكانة التي وصل إليها مديرو الموارد البشرية في العمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمات، بأعلى درجة من الفعالية والإنجاز، حيث أصبحوا مطالبين بأن يُمارسوا دوراً فعالاً في تصميم استراتيجية المنظمة، والاستراتيجية الوظيفية للموارد البشرية، بما يُسهم في تحقيق أهداف المنظمة. وقد عرّفت «إدارة الموارد البشرية» في العلم الحديث بعدة تعريفات، منها:

1- انظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ج4، ص2005.

«وظيفة إدارية تهتم بجميع سياسات وتطبيقات العناصر البشرية داخل المنظمة، والتي تهدف إلى تحقيق أهداف المنظمة وأفرادها والمجتمع، ويتمّ ذلك من خلال مجموعة من أنشطة وبرامج خاصة بتحليل وظائف المنظمة، ومن ثم تخطيط الموارد البشرية واستقطابها واختيارها وتدريبها وتقييمها وتحفيزها وتطويرها بشكل فعّال»[1].

وهذا ما قام به يوسف(ع) في استفادته من إدارة الموارد البشرية، حيث جنّد(عليه السلام) طاقات شبابية كثيرة، ساعدته على التصدّي للأزمة، مثل الإشراف على سير أمور الزراعة، والتخزين والتوزيع وحراسة المخازن...إلخ، فكل هذه الأعمال والأنشطة، كانت بحاجة إلى أيد عاملة، نشطة، شابة وقوية...إلخ. وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله تعالى:﴿**وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ**﴾[يوسف: 62]. والفتيان جمع فتى وهو الغلام في سنّ القوة والنشاط والفاعلية، كما ذكر ذلك العلاّمة الطبطبائي في تفسير الميزان.

4 - سَنّ التشريعات والقوانين الرادعة: لا ريب أنّ للأزمات انعكاسات سلبية على المجتمع، تتمثل في شيوع مظاهر الغش والسرقة والاحتكار.

ولذلك، فللقوانين الصارمة الرادعة الدور الأكبر في منع هذه الأفعال والسلوكيات السلبية أو التمادي فيه، والتي تتسبب في تعميق الأزمات الاقتصادية وفشل المشاريع التنموية، ما ينعكس سلبا على الأمن الاجتماعي..

ومن هنا، فلابدّ لضمان نجاح أي خطة اقتصادية، من تشريعات وقضاء لفصل الخلافات، وإنهاء النزاعات، وإقامة العدل بين الناس، وهذا أساساً من أهم أهداف بعثت الأنبياء بشكل عام. ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[الحديد: 25].

والدليل على ذلك، ما حكم به يوسف(ع) على من وجد عنده صواع الملك، بأن يُسترقّ. يقول عز من قائل:﴿**كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَن يَشَاءَ الله**﴾[يوسف: 76].

5 - استثمار الوقت في مرحلة الخصب: لاشك أنّ للوقت واستثماره، أهمية كبيرة في نجاح أي هدف، خاصة إذا كان المجتمع في ظروف صعبة مثل حالة الجفاف وجدب.

لذلك، فقد استفاد نبي الله يوسف(ع) بشكل كبير من فترة الخصب، حيث طلب من

1- انظر: محمد بن دليم القحطاني، إدارة الموارد البشرية ،ص23.

المزارعين تكثيف وزيادة النشاط الزراعي، لتنمية الإنتاج الفلاحي في هذه الفترة، ويدلّ على ذلك قوله: ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا﴾[يوسف: 47]. والمعنى - كما ذكر العلامة الطبطبائي في تفسيره - أي تزرعون بجدّ واجتهاد، زراعة متوالية مستمرة.

6 - العدالة في التوزيع: حقّق يوسف(ع) العدل في توزيع الذرة والقمح على الناس، عندما بدأت فترة المجاعة والقحط، فكان ذلك سبباً في تساوي جميع الناس في العطاء والاستفادة من الثروة المُدخرة، وهذا ما صرّح به قائلاً: ﴿أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ﴾[يوسف: 59].

كما رسم يوسف(ع) خطة، يستطيع المحتاج من خلالها أن يأخذ حاجته بالقسط والعدل، دون أن يقف ساعات وساعات في طوابير طويلة، تستهلك وقته وكرامته، كما هو الحال في المجتمعات التي تُعاني من أزمات في الوقت الحاضر.

وهذا ما قام به الإمام علي(ع) أثناء حكمه، فقد كان حريصًا على تطبيق العدالة في توزيعه للأموال بين الناس، كما أوصى جميع عماله بالالتزام بهذا السلوك في إدارتهم لأموال الدولة، يقول عليه السلام في عهده لمالك الأشتر واليه على مصر: « أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك، ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إلا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده، ومن خاصمه الله أدحض حجته، وكان لله حرباً حتى ينزع ويتوب، وليس شيء أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامة على ظلم، فإن الله سميع دعوة المضطهدين وهو للظالمين بالمرصاد[1].

الخاتمة

بعد هذا البحث في عنوان الإدارة الرشيدة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية، توصّلنا إلى عدّة نقاط نذكرها كالتالي:

1 - العدالة الاجتماعية من المبادئ الإنسانية التي أكد عليها القرآن الكريم، وهي أمل الإنسان منذ وُجد على هذه الأرض، فليس هناك من شيء أشدّ وقعاً على الفطرة البشرية من الظلم وهضم الحقوق، حيث يتسبّب في انتشار الكراهية والبُغض من المظلوم تُجاه الظالم.

1- انظر: محمد باقر الناصري، مع الإمام علي في عهده لمالك الأشتر، ص43.

2 - مصطلح الإدارة كمصطلح وظيفي حديث، لكن جذوره مُمتدة إلى بداية الخلق، فقد احتاج الإنسان إلى إدارة شؤونه بَدْءًا من إدارته لأسرته وصولا إدارة المؤسسات الكبيرة والمتعددة، بعدما تطور الاجتماع الإنساني مدنيًّا وحضاريًّا، وهذا يصبّ في إعمار الأرض، باعتباره من أهداف الاستخلاف الإلهي للإنسان.

3 - الإدارة الرشيدة، هي الإدارة الكفيلة بتحقيق جميع أهداف وغايات الخطط الموضوعة، لأنها تلتزم بالقيم والمبادئ والأسس التي يقوم عليها النجاح، مثل: التخطيط العلمي، استشراف الرؤية المستقبلية، اختيار العناصر الكفؤة(العلم، التجربة، التدريب المستمر.. إلخ)، المدير المتميزة بالصفات الأخلاقية والمؤهلات القيادية، التركيز على تنمية الإنتاج وترشيد الاستهلاك... وغيرها من الصفات والمبادىء التي تحدثنا عنها بالتفصيل.

4 - اشتملت سورة يوسف(ع) على المعايير العامة للإدارة الناجحة، حيث استطاع(ع) من خلال إدارته الرشيدة تحقيق جميع الأهداف التي وضعها وخطّط لها. وهذه المعايير تتناسب مع معايير الإدارة الناجحة في العصر الحديث، والتي تشتمل على التخطيط بكافة مستوياته، والتوجيه والرقابة وسنّ التشريعات الرادعة، وتحمُّل المسؤولية الإدارية، في سبيل الوصول إلى الأهداف المرجوة التي تريدها المؤسسة.

5 - الإدارة فنٌّ وعلم قائم على التخصّص المطلوب، لتسلُّم مهام إدارية وتسييرية، بالإضافة إلى ضرورة التوفر على بعض السمات الشخصية وعلى رأسها قيمة «القدوة»، لأهميتها في النجاح وتحقيق الأهداف.

6 - العنصر الإنساني يعتبر المحور الذي تدور حوله باقي عناصر الإدارة الرشيدة، ولذلك، فلابدّ من الاهتمام بالمقومات الشخصية للمدير: الصفات الأخلاقية، الكفاءة العلمية، القدرة على التنبؤ مسبقًا بالمخاطر والتخطيط على المدى البعيد، والشجاعة في التنفيذ والمُبادرة.. إلخ.

7 - في سبيل الإحاطة الكاملة بموضوع الإدارة الرشيدة في الإسلام، لا بدّ من استقراء جميع معايير الإدارة الرشيدة، سواء ما ورد منها في سورة يوسف(ع) وتجربته العملية، أو باقي التجارب النبوية الأخرى، بالإضافة إلى البحث فيما ورد في السّنة النبوية الشريفة، وروايات أئمة أهل البيت(ع)، لا سيما في ما ورد في عهد الإمام علي(ع) لمالك الأشتر (واليه على مصر).

المراجع والمصادر

- إبن منظور، لسان العرب، دار صادر، لبنان/بيروت، ط3/ عام 1414 هـ.
- أحمد بني عيسى، المدخل إلى الإدارة الإسلامية الحديثة، دار اليازوري العلمية للنشر، طبعة عام 2017م.
- أحمد نوفل، سورة يوسف دراسة تحليلية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، طبعة عام 1989م.
- أسعد كمال محمد الهاشمي، يوسف (عليه السلام) مخططاً اقتصاديًّا، دار الإبداع، ط1، عام 2020م.
- الرازي، التفسير الكبير، طبعة بلا تاريخ.
- سيد قطب، في ظلال القرآن، مكتبة نور، برنامج جامع التفاسير.
- علي محمد الصلابي، الدولة الحديثة المسلمة دعائمها ووظائفها، دار المعرفة، بدون تاريخ.
- غانم فنجان موسى، وفاطمة فالح أحمد، الإدارة في المنهج الإسلامي، مكتبة نور الالكترونية.
- الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، برنامج جامع التفاسير الإلكتروني.
- محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، لبنان/بيروت، طبعة عام 1981م.
- محمد باقر الناصري، مع الإمام علي في عهده لمالك الأشتر، دار التعارف للمطبوعات، لبنان/بيروت، طبعة عام 1980م.
- محمد بن دليم القحطاني، إدارة الموارد البشرية، طبعة الرياض، عام 2008م.
- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، تحقيق قسم إحياء التراث مركز بحوث دار الحديث، بلا تاريخ.
- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، منشورات الأعلمي للمطبوعات، لبنان/ بيروت، طبعة عام 1989م.
- معجم المعاني الجامع، الموقع الالكتروني: almaany.com.
- مقال: التخطيط الإداري، منشور على موقع رائد الأعمال العربي بتاريخ: 9-11-2022م.
- هنري أنطوان سميث، تكنولوجيا إدارة المشاريع الهندسية والمقاولات، دار زهران، الأردن/ عمان، طبعة عام 2009م.

الثروة وأهمّية توزيعها بالعدل في القرآن الكريم

◆ **الشيخ إبراهيم حسن**[1]

■ **خلاصة**

يُعتبر مفهوم الثروة، من المفاهيم الحياتيّة الهامّة التي تناولها القرآن الكريم، حيث قدّم رؤية متكاملة عن حقيقتها، مصادرها، ومجالات توزيعها العادل. في هذه الدراسة، ومن خلال المنهج الوصفي- التحليلي، حاولنا الكشف عن هذه الرؤية. حيث تبيّن لنا أنّ القرآن يُعطي للثروة أهمّية نسبيّة، ترتبط بقدر إيصالها الإنسان إلى سعادته في الدنيا والآخرة.. وهذا يتطلّب من الإنسان المسلم، مُراعاة مصادرها، من حيث الكسب الحلال وتجنُّب المكاسب المحرمة.

والمصادر التي ذكرها القرآن للثروة، قسمين: ماديّة ومعنويّة. الماديّة ومنها: السماء، الأرض، البحار والأنهار، الثروة الحيوانيّة، الموارد البشريّة، والعمل..إلخ. أمّا المصادر المعنويّة فأهمّها: الإيمان والتقوى، الشكر، الاستغفار، الإنفاق في سبيل الله، وتطبيق الأحكام الإلهيّة. كما تحدّث القرآن الكريم بالتفصيل، عن مجالات توزيع الثروة وإنفاقها، حيث حدّدها في ثلاثة وجوه: ما يتعلّق بعلاقة الإنسان بربّه، وما يتعلّق بعلاقته بنفسه، ثمّ علاقته بالمحيط الطبيعيّ والمحيط الاجتماعيّ من حوله، لنستنتج أنّ الإطار العامّ الذي يحكم الثروة، تحصيلاً وإنفاقًا، هو إطار العدالة، بما تعنيه من وضع كلّ شيءٍ في موضعه، وِفق ما بيّنه القرآن الكريم، ورسم حدوده في آياته، كما تكفّلت الشريعة بتبين وتحديد تفاصيلها وتطبيقاتها.

الكلمات المفتاحية:

الثروة – المال – الرزق - مصادر الثروة- العدالة في التوزيع - الرؤية الاقتصادية القرآنيّة.

1 - طالب دكتوراه في التفسير المقارن، جامعة المصطفى(ص) العالمية - قم المقدّسة – إيران.

المقدّمة

مع تطوّر المجتمعات البشريّة، تزداد حاجتها لتأصيل مفاهيم تأسيسيّة تُعايشها في حياتها اليوميّة. ولمّا كان القرآن الكريم كتابًا ﴿**يِهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ**﴾[الإسراء:10]، نزّله الله ﴿**تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَىْءٍ**﴾[النحل:89]، كان لزامًا علينا أن نرجع إليه، لتقويم ما بين أيدينا من نظريّات، تنعكس على أرض الواقع وفي جميع المجالات.

من بين هذه المفاهيم التي لها أهمّية بارزة اليوم: مفهوم الثروة ومصادرها، وسُبل توزيعها بالعدل. فقد تحدّث القرآن عن الثروة في آياتٍ كثيرة، مقدّمًا رؤية متكاملة حول حقيقتها وفلسفتها، ومحدّدًا دور الإنسان في التعامل معها، من حيث كيفيّة تحصيلها وتوزيعها، ضمن إطار العدالة، التي يُوليها القرآن الكريم اهتمامًا خاصًّا.

انطلاقًا من أهمّية هذا الموضوع، فقد استعرضنا عددًا من الآيات القرآنيّة، واستفدنا من مضامينها، لتحديد معالم الرؤية القرآنيّة عن مفهوم الثروة، ومصادرها الماديّة والمعنويّة. وطبيعة هذه الثروة من حيث الحلال والحرام، والضوابط التي تحكم عمليّة توزيع الثروة ضمن إطار العدالة، حيث يُلاحظ أنّ القرآن الكريم، قد تناول في هذه «الرؤية الاقتصاديّة»، تفاصيل دقيقة تتعلق بحياة البشر، وترتبط بمستقبلهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

وفي سبيل الكشف عن هذه الرؤية القرآنيّة، فقد قُمنا بتفسير وتحليل عددٍ من الآيات القرآنيّة، المتعلقة بالثروة، تحصيلاً وإنفاقًا. وقد اعتمدنا المنهج الوصفي- التحليليّ، حيث انطلقنا أوّلا من الآيات القرآنيّة وما احتضنته من مضامين، لتشكّل هذه الدراسة نموذجًا من التفسير الموضوعيّ، بمنهج تفسير القرآن بالقرآن، دون إغفال الاستفادة من الأحاديث والروايات الواردة عن الرسول(ص) والمعصومين(عليهم السلام)، بما يصبّ – في النهاية - في الكشف عن الرؤية المتكاملة لموضوع الثروة والمال في القرآن الكريم.

مفهوم الثروة لغةً واصطلاحًا

الثروة مفهومٌ متداولٌ، لا تحول معرفته عند الناطقين بالضادّ، دون الرجوع إلى جذره اللغويّ وتعريفه الاصطلاحيّ، للتدقيق في معناه ودلالته.

يقول ابن فارس: «الثَّاءُ وَالرَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْكَثْرَةُ، وَخِلَافُ الْيُبْسِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: ثَرَا الْقَوْمُ يَثْرُونَ، إِذَا كَثُرُوا وَنَمَوْا. وَأَثْرَى الْقَوْمُ إِذَا كَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ... وَالْمَالُ الثَّرِيُّ الْكَثِيرُ. وَثَرَا اللَّهُ الْقَوْمَ كَثَّرَهُمْ. وَالثَّرَاءُ: كَثْرَةُ الْمَالِ»[1].

إذًا، أصل المعنى اللغويّ يدلّ على الكثرة، وهي تشمل المال والبشر وغيرهما، غير أنّ الفيّومي، يذكر أنّ الثروة خصوص الكثرة في المال: «الثَّرْوَةُ كَثْرَةُ الْمَالِ. وَأَثْرَى إثْرَاءً اسْتَغْنَى»[2]. وكذا نلاحظ أنّ كثرة الاستعمال في المال وما يُملَك.

وعلى الرغم من أنّ كلمة «ثروة» ومشتقّاتها، لم ترد في القرآن لفظًا، ولكنّ الحقل الدلاليّ المرتبط بها ورد في آياتٍ عديدة، حيث أغنى القرآن البحث في هذا المفهوم، وإن ورد التعبير عنه بألفاظ متنوّعة لمفاهيم قريبة منه، من قبيل: «المال»، «الخير»، «الرزق»، «الكنز»، ومشتقّاتها...إلخ.

وبما أنّ معنى الثروة يدلّ على كثرة المال (إمّا على نحو الحصر كما ذكر الفيّومي، وإمّا على سبيل الغالب في الاستعمال)، سنتطرّق إلى معنى المال كما ورد في الاستعمال القرآنيّ، إذ تدلّ كلمة المال على « مُطلق ما يملكه الإنسان، من النقدين والمواشي والرقيق وغيرها»[3]. إذًا، فالمال لا يقتصر على النقدين، بل يشمل جميع ما يُملَك، ومن هنا فالثروة تعني الكثرة في ما يُملَك. ونذكر هاهنا ملاحظتين:

1) الثروة، تتضمّن لغةً الكثرة، ولكنّ الكثرة مفهومٌ نسبيّ «مشكّك» يختلف باختلاف الظروف والحيثيّات والتقديرات، فما يراه بعضهم كثيراً، قد يراه آخرون قليلاً، ويبقى القَدر المشترك أنّها تدلّ على كمّية، ولذا قد يُسأل الفقير: «كم ثروتك؟»، والحال أنّ ما يملكه قليل، إلّا أنّ المراد هو السؤال عن كمّية ملكه، مع غضّ النظر عن كثرته أو قلّته.

2) «الثروة»، مقرونةٌ بالمال في الأصل، وتُستعمل مع غير المال أيضًا ممّا يُملَك، بل من مطلق ما

1- أحمد بن فارس ابن زكريّا، معجم مقاييس اللغة، ج1، ص 374-375.
2- أبو العباس اليومي، المصباح المنير، ج1، ص81.
3- حسن المصطفويّ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، ج11، ص235.

يعود منه منفعة، ولذا يقال مثلاً: الثروة المائيّة، الثروة الحيوانيّة، الثروة الطبيعيّة، الثروة البشريّة، وغير ذلك. فهذه الدلالة على الكمّية تدلّ على النوعيّةٍ أيضًا، إذا أضيفت كلمة «ثروة» إلى نوعٍ من الأنواع لتحديدها.

ومن هنا، يمُكن أن يقال: إنّ الثروة اصطلاحًا، تدلّ على كميّة ما يمُلَك أو يُجلب من منفعةً، وإذا أضيفت إلى نوعٍ ما كانت محدّدة به.

● النظرة القرآنيّة للثروة

في السؤال عن موقف القرآن من الثروة، وما يتفرّع عنها أو يلحق بها، نُلاحظ وجود آياتٍ يُفهَم منها ذمّ الأموال، فيما نلاحظ وجود أخرى تُفيد العكس، فكيف يمكن الجمع بينها لاستخراج النظرة القرآنيّة للثروة؟

في الواقع، يقرّر القرآن أنّ لحبّ الثروة جذورًا في فطرة الإنسان، وهذا الحبّ يأخذ أشكالاً ومظاهر عدّة: ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**﴾[آل عمران:14]، فأصل حبّ الإنسان ورغبته في امتلاك الثروة، هو ممّا غُرس في فطرته، ويشترك في ذلك جميع البشر، نعم، يبقى الكلام في التعامل مع هذا الحبّ الموجود.

وقد صرّح القرآن بذلك، مؤكدًا على هذه الفطرة الإنسانيّة في آياتٍ أخرى، مثل: ﴿**وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا**﴾[الفجر:20]، ﴿**وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ**﴾[العاديات:8]. بناءً على أنّ المراد من «الخير»، هو المال، كما ورد في آياتٍ أخرى. وكذا أكّد القرآن على وصف المال والبنين بالزينة، حيث قال: ﴿**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...**﴾[الكهف:46]، ووَصْفُ الزينة يؤكّد ما للأموال والأولاد من جمال ورونق، ولكنّه يشير أيضًا إلى ما تتميّز به الزينة عادةً من العَرضيّة، فلا تلبث أن تزول، لذلك ينبغي أن لا يتعلّق القلب بالزائل، بل المطلوب التركيز والاهتمام بالباقي، ولذا، جاء في ذيل الآية: ﴿**وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلا**﴾[الكهف:46].

كما يصف القرآن المال وصفًا يظهر أهمّيته في حياة البشر، حيث يقول: ﴿**وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا...**﴾[النساء:5]، فهذه الأموال التي أعطاها الله لعباده، جعلها عنصرًا مهمًّا تقوم به حياتهم، ومع غياب هذا العنصر، يفتقد المجتمع لـ «قيامه».

هذه النظرة الإيجابيّة، نجدها كذلك في الآيات التي تعبّر عن المال بالـ «خير»، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ...**﴾[البقرة:181]. وكيف لا تكون الأموال خيراً، وهي عطيّة إلهيّة يمنحها لعباده حسب ما يشاء؟ ولذا نجد آيات عديدة تعبّر عن الأموال بأنّها فضلٌ إلهي، كما في الآية: ﴿ **فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُواْ بِهِ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ**﴾[التوبة:76]. ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ...**﴾ (الجمعة:10).

وفي هذا السياق كذلك، هناك آيات تنتقد القول بحرمة الاستفادة من زينة الحياة الدنيا: ﴿**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ...**﴾[الأعراف:32]، فهذه «زينة الله»، والمؤمن أولى بها، وقد منحها الله لبعض عباده، حيث يذكر لنا القرآن نماذج عن مؤمنين أغنياء، كداوود وسليمان (ع) ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ**﴾[النمل:16]، وكذلك ذو القرنين الذي يقول عنه القرآن: ﴿**إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا**﴾[الكهف:84].

إذًا، فالقرآن لا يذمّ التنعّم بالثروات بحدّ ذاته، وإنّما يذمّ التعلّق السلبي بهذه الثروات، بما يُعطيها أهمّية فوق كونها زينةً وعرضًا زائلاً. ولذا ينتقد القرآن الذين يتوهّمون أنّ الثروة تجلب الخلود للإنسان: ﴿**وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ * الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ * يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ**﴾[الهمزة:1-3]، كما يصرّح بأنّ كثرة الأموال والأولاد ليست علامة على أنّ صاحبها مرضيٌّ عنه. فكما ذكرنا، فالثروة وسيلة لاختبار الإنسان، كيف يتصرّف بها؟ ويتعامل معها؟، وبالتّالي، فالذي لا يُحسن التصرّف بما يمتلكه من موارد، تنقلب هذه الموارد إلى وبالٍ عليه: ﴿**فَلاَ تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ**﴾[التوبة:55]. هذا في مُقابل نظرة شائعة عند كثيرٍ من الناس، تقوم على تقويم كلّ فردٍ على أساس ماله وثروته.

وتأكيدًا على إدراك موقع الثروات من حياة الإنسان، يُفيدنا القرآن بأنّ المال والثروة، هما بمنزلة أمانة بين يديّ الإنسان، وعليه أن ينظر كيف يتصرّف في هذه الأمانة، من منطلق كونه خليفة الله في أرضه: ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً**﴾[البقرة:30]، وهذا الاستخلاف أمانة إلهيّة تُشير إليها الآية الكريمة: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ...**﴾[الأحزاب:72]. كما يؤكد القرآن أنّ الثروات التي يحصل عليها

الإنسان أو يمتلكها، هي من لوازم هذا الاستخلاف، يقول سبحانه: ﴿ **آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ...**﴾[الحديد:7].

كما تُذكّر آيةٌ أخرى بأنّ ملكيّة الإنسان اعتباريّة جعليّة، وأنّ المالك الحقيقيّ هو الله سبحانه وتعالى: ﴿**.. وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ..**﴾[النور:33]، فالمال مال الله، وغاية الأمر، أنّه آتاه الناسَ ليكون وسيلة لاختبارهم، ولهذا عبرّ عن الثروات بأنّها «فتنة»، أي وسيلة للافتتان بمعنى الاختبار: ﴿**وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ**﴾[الأنفال:28]، وذكر أنّ الإنسان سيُسأل عن ما أُنعم الله عليه من ثروات، وسيُطالب بذلك ﴿**ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ**﴾[التكاثر:8].

ومن هنا، نفهم أنّ الذمّ يتّجه إلى التعلّق السّلبي بالثروات، بما يُودي إلى الضلالة والخسران، فالمذموم واقعًا هو فعل الإنسان وسلوكه، وتصرفه بالثروات، لا امتلاك الثروات بحدّ ذاتها. ولذا ورد عن الإمام الصادق(ع) أنّه قال: « لعن الله الذهب والفضّة، لا يحبّهما إلاّ من كان جنسهما». فقال الراوي متعجّبًا: «جُعلت فداك الذهب والفضّة؟» قال (ع): «ليس حيث تذهب إليه، إنّما الذهب الذي ذهب بالدين، والفضّة التي أفاضت الكفر»[1].

● ملاك أهمّيّة المال

وإذا كانت الثروات ليست مذمومةً بذاتها، فهي ليست ممدوحةً بذاتها أيضًا، وإنّما تحظى الأموال والثروات بالأهمّيّة عندما تكون طريقًا لتأمين السعادة الأبديّة في الجنّة. وبتعبير القرآن، فهذه الأموال يمكنها أن تكون جزءًا من ثمن الجنّة، من خلال توظيفها في المسار الصحيح: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ...**﴾[التوبة:111]. وقد تكفّل القرآن ببيان هذا المسار، في مضامين الآيات القرآنيّة المتعلقة بالمال والثروة. وبهذا تكون الأموال طريقًا لتحصيل الخير في الدنيا والآخرة: ﴿**وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ...**﴾[البقرة:272].

إذًا، القيمة الحقيقية للثروة، في كونها تُساعد الإنسان للوصول إلى سعادته، بتوجيهه لصرف الأموال في الاتّجاه الصحيح، وأمّا مجرّد وجودها بيد الإنسان، فليس له أيّ قيمة، كما يصرّح القرآن في الردّ على أوهام بعض الأثرياء: ﴿**وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ * قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ**

1- الصدوق، معاني الأخبار، ج1، ص313.

الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾[سبأ:34-37]. وبالتالي، فقيمة الأموال باقترانها بالإيمان والعمل الصالح.

وفي موضعٍ آخر، هناك تأكيد على هذا المعنى، حيث تقول الآيات الكريمة: **﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ * نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾**[المؤمنون:56]، ثمّ بعد ذلك يأتي الردّ والتوضيح: **﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ * أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾**[المؤمنون:61].

ولسلوك الإنسان تُجاه الثروات جانبان:

جانب الكسب: وهنا على المرء أن يُراعي الطرق الشرعية والمُحلّلة للكسب والتكسُّب ويتجنّب غير الشرعية والمحرّمة منها يقول تعالى: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ...﴾**[النساء:29]، ويقول في آية أخرى: **﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا..﴾**[البقرة:275]. وقد تكفّلت الشريعة ببيان تفاصيل ذلك.

جانب الإنفاق: أي أن يسلك الطريق التي يتجنّب فيها الوقوع في الحرام، كما يتجنّب التخلّف عن أداء ما يتوجب عليه: **﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾**[الذاريات:19]، وقد تكفّلت الشريعة ببيان تفاصيل ذلك أيضًا.

وفي سبيل استخراج الرؤية القرآنيّة للجانبين المذكورين، نتناول البحث أوّلاً عن مصادر الثروة المذكورة في القرآن، حيث نجدها تنقسم إلى مصادر ماديّة وأخرى معنويّة، ثمّ نبحث عن ضوابط إنفاق الثروات وتوزيعها بالعدل، حسب ما ورد في الآيات القرآنيّة الكريمة.

● المصادر الماديّة للثروة

1 - السماء

لا يختلف اثنان في أنّ نعمة الوجود هي أهمّ نعمةٍ ماديّة عند الإنسان، والوجود الماديّ للإنسان المتمثّل ببدنه قائمٌ على الحياة، وحياة جسم الإنسان بل جميع الكائنات الحيّة تتوقّف على الماء: **﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ...﴾**[الأنبياء:30]. وهذا الماء ينزل من السماء فتدبُّ الحياة في

الأرض: ﴿وَاللَّهُ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا...﴾[النحل:65]. وقوله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾[الذاريات:22].

هذا التعبير الوارد في القرآن أكثر من عشرين مرّة، يدفعنا لذكر السماء أوّلاً عند الحديث عن المصادر الماديّة للثروة، فالماء النازل منها ثروة للإنسان، إمّا مباشرة بتأمين حاجته من الماء الذي لا يَحيى دونه، وإمّا لآثار الماء في إنبات الزرع والكلأ، وبالتالي، تأمين الرزق للإنسان وللأنعام التي يعود نفعها إلى الإنسان في نهاية المطاف، يقول عز وجل:﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ * يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[النحل:10-11]، و يقول سبحانه في آية أخرى:﴿وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى * كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُوْلِي النُّهَى﴾[طه:53-54].

ولكن، هل جانب الثروة الماديّة في السماء، يقتصر على نزول الماء فقط، أم هناك جوانب أخرى؟ يُشير القرآن إلى فوائد النجوم والكواكب، ومنها الشمس والقمر، وأنها مسخرة لفائدة الوجود الإنسان في الأرض: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾[إبراهيم:33]، ﴿وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾[النحل:16]، ولهذه النجوم والكواكب فوائد جمّة لسنا بصدد التعرّض لها، وكذلك ثمّة كلامٌ كثيرٌ، عن تركيب طبقات الجوّ، ودورها في حفظ الأرض وتأمين منافع له، وعن أهمّية الرياح وتأثيرها...إلخ، لكن صفوة القول هنا، أنّ مصدريّة السماء للثروة لا تقتصر على تأمينها للماء، وإنْ كان هو المصداق الأهمّ والأوضح. ولذا جاءت الروايات عن المعصومين(ع) لتشرح الرزق في قوله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاء رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾[الذاريات:22]، بأنّه المطر[1].

غير أنّ صاحب (التفسير الأمثل) يعلّق على ذلك فيقول: «هذا المعنى قد يكون مصداقًا جليًّا من مصاديق الآية، في حين إنّ سعة مفهوم الرزق، تشمل حبّات المطر وغيرها، كنور الشمس الذي يأتي من السماء، وله أثره الفاعل في الحياة، والهواء الذي هو أساس حياة الموجودات. كلّ هذا لو أخذنا مفهوم السماء بالمعنى اللغوي، أي السماء التي فوقنا، إلّا أنّ بعضهم فسّرها بعالم الغيب وما وراء الطبيعة أو اللوح المحفوظ، الذي تقدّر منه أرزاق العباد. وبالطبع فإنّ الجمع بين التفسيرين ممكن..»[2].

1- عبد الحويزيّ، تفسير نور الثقلين، ج5، ص124.
2- ناصر الشيرازيّ، التفسير الأمثل، ج17، ص92.

وإذا أخذنا الجانب الغيبيّ في نسبة الرزق إلى السماء، فإن السماء بهذا الاعتبار تكون من المصادر المعنويّة للثروة، كما يشير العلاّمة الطباطبائيّ في قوله: « ويمكن أن يكون المراد به عالم الغيب، فإن الأشياء، ومنها الأرزاق، تنزل من عند الله سبحانه، وقد صرّح بذلك في آيات كقوله تعالى: ﴿**وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعامِ ثَمانِيَةَ أَزْواجٍ**﴾[الزمر:6]، وقوله: ﴿**وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ**﴾[الحديد:25]، وقوله على نحو العموم: ﴿**وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنا خَزائِنُهُ وَما نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ**﴾[الحجر:21]، والمُراد بالرزق، كلّ ما ينتفع به الإنسان في بقائه، من مأكل ومشرب وملبس، ومسكن ومنكح وولد وعلم وقوّة وغير ذلك»[1].

2 - الأرض

يقول تعالى: ﴿**وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ * وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ**﴾[الحجر:19-20]. تصف الآية الأولى طبيعة التكوين «الجيولوجيّ» للأرض بما يجعلها مؤهّلة للسكن والاستصلاح، فهي بالغالب «ممدودة» بما يُسهّل فيها الحركة والانتقال من جهة، والاستصلاح والاستعمار من جهةٍ أخرى. وبالتالي فالأرض كلّها ميدان لتحصيل الثروات من خلال أصل فكرة استعمارها واستصلاحها، كما يقول تعالى على لسان صالح(ع) مخاطبًا قومه: ﴿**هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا**﴾[هود:61]، حيث إنّ الأرض بتكوينها الجيولوجيّ مُهيّأة لكي ينتج الإنسان من خلالها، ويُضاعف من ثروته، كما تشير الآية: ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**﴾[الملك:15]، كما إنّ الأرض تحمل أماكن طبيعيّة يستفيد منها الإنسان في السكن والمأوى، كما قال تعالى: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا...**﴾[النحل:81]، «أي مواضع تسكنون فيها، من كهوف وثقوب وتأوون إليها»[2].

ثمّ إنّ الاستصلاح تارةً يكون بالزراعة ﴿**وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ**﴾[الحجر:19]، وتارةً أخرى، يكون باستخراج ما فيها من خيرات وكنوز ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ...**﴾[البقرة:267]، حيث جاءت العبارة عامّة لتشمل كلّ ما يُستخرج من الأرض، إذ إنّ الأرض تحمل خيرات وثروات معدنيّة، لعلّ الآية الكريمة التالية أيضًا تُلمح إليها:

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج18، ص375.

2- الفضل بن الحسن الطبرسيّ، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج6، ص582.

﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ...﴾[النحل:13]، وكذا قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ...﴾[الجاثية:13].

والأرض تحتوي بداخلها أيضًا المعدن الأكثر فائدةً للبشريّة في مختلف احتياجاتها، وهو الحديد: ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾[الحديد:25]. ولإدراك أهمّية الحديد، فلنا أن نتصوّر حياة البشر لو لم يتوفّر هذا المعدن الهامّ بين أيديهم، فهو يدخل في جميع مجالات الإنتاج البشريّ: الزراعيّة والصناعيّة والتجاريّة وغيرها.

3 - البحار والأنهار

إلى جانب أهمّية الماء في حياة الكائنات الحيّة، فإنّ له أهمّيةً أخرى تأتي من خلال تشكّله في البحار والأنهار، ولهذا يذكرهما القرآن في سياق تعداد النعم الإلهيّة: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ﴾[إبراهيم:32].

ويُعدّ البحر مصدرًا للثروات من جهات عدّة تلخصها الآية الكريمة تقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُواْ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُواْ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[النحل:14]، فمن أهمّ فوائد البحر: ما فيه من أسماك تعدّ عنصرًا غذائيًّا هامًّا في الكمّ والنوع، وما فيه من أصداف وحليّ للزينة: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ... يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾[الرحمن:19-22]، مضافًا إلى كونه وسيلة مهمة للنقل عبر العالم، حيث تجوب السفن البحار، تنقل الأفراد والمؤن والعتاد بين شرق الأرض وغربها.

ولا يخفى كذلك أهمّية الأنهار، في تأمين مياه الشرب والريّ والخدمة من جهة، وفي ما تحمله من ثروات حيوانيّة ونباتيّة كذلك، وكونها وسيلة للنقل الداخليّ، وغير ذلك من الفوائد المتعدّدة المفصّلة في محلّها.

4 - الثروة الحيوانيّة

من مصادر الثروة التي يذكرها القرآن، مع شيءٍ من التفصيل: الأنعام المُسخّرة لخدمة الإنسان في مجالاتٍ عدّة، وهو ما يُعبرَّ عنه اليوم بمصطلح «الثروة الحيوانيّة»، إذ تشكّل الحيوانات بالفعل ثروةً مهمة، لما تحمله للإنسان من خدمات وفوائد. يقول تعالى: ﴿وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُواْ بَالِغِيهِ إِلاَّ بِشِقِّ الأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ * وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ

لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾[النحل:5-8].

وتبيّن الآيات الكريمة بعض فوائد الحيوانات: في تأمين الملبس الذي يوفّر الدفء، وتأمين المأكل والغذاء الوفير، سواءً من ألبانها وما يُشتقّ منها من ألوان الطعام المتنوّع، أو من لحومها المتنوّعة بتنوّع الأنعام أيضًا، أو حتّى من بيضها إذا شملنا الدواجن والطيور كذلك. ومن فوائدها أيضًا الجانب الجماليّ وما تشكّله من زينةٍ تسرّ الناظرين، والفائدة الكبيرة في حمل الأثقال عن الإنسان وخصوصًا في الماضي، وهذا مظهرٌ من مظاهر الرأفة والرحمة الإلهيّة بالإنسان خليفته في الأرض: ﴿**إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ**﴾[البقرة:143].

وفي آيةٍ أخرى، تفصيلٌ لجانبٍ هامٍّ من جوانب الاستفادة من الحيوانات: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ**﴾[النحل:80]. ولا يخفى أنّ كلمة «منافع» في قوله تعالى ﴿ **لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ**﴾، قد تشمل جوانب أخرى، وإن لم تفصّلها الآيات الكريمة، فقد جعل الله في هذه المخلوقات من الفائدة، إلى حدّ، أنّ الإنسان يستفيد حتّى من روثها للتسميد وإغناء التربة للزراعة والإنبات.

5 - الموارد البشريّة

من العناوين المطروحة حديثًا، في سياق تعداد الثروات: الموارد البشريّة، باعتبار أنّ العنصر البشريّ، وما يحمله من مواصفات وميّزات، يشكّل للمجتمع مصدر قوّة وإنتاجيّة في مجالاتٍ مختلفة.

لا يوجد في القرآن هذا المصطلح، كما لا يوجد تفصيل عن واضح ومباشر عن مفهومه، غير أنّنا إذا أنعمنا النظر تدبرًا، فسنجد آياتٍ عديدة قد ذكرت هذه النعمة، في سياق بيان جانبٍ من جوانب الثروة، كما في قوله تعالى: ﴿**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...**﴾[الكهف:46]، فذكر البنين مع الأموال لا يقتصر على بيان كونهما زينةً فحسب، بل فيه إشارةٌ إلى أنّ البنين يشكّلون ثروة للإنسان، ولكن لا بالمعنى الماديّ الضيّق، بل بما يُعبّر عنه بـ «الموارد البشريّة».

هناك إشارة أخرى يمُكن أن نلمسها في الآيات الكريمة التي تحكي بلسان نوح (ع): ﴿**فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا**﴾[نوح:10-12]، حيث ذكر البنين في سياق تِعداد النِّعم والثروات المتعدّدة(الأموال، الجنّات، الأنهار).

ولا تقتصر الثروة البشريّة على البنين، بل تشمل غيرهم أيضًا، كما في الآية الكريمة: ﴿**ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا**﴾[الإسراء:6]، حيث إنّ عبارة «أكثر نفيرًا» تبيّن حقيقة أنّ مجتمع هؤلاء (بني إسرائيل)، يتمتّع بقوّة الموارد البشريّة، إلى جانب قوّته في الأموال والنفوذ.

6 - العمل

إلى جانب ما تقدّم، نلاحظ تأكيدًا خاصًّا على دور الإنسان في الاستفادة من المصادر الطبيعيّة للثروة من خلال ما يبذله من جهدٍ لتحصيل الثروة والحفاظ عليها. ونجد أنّ عددًا من الآيات التي تذكر مصادر الثروة، تقرن معها دور الإنسان في العمل للاستفادة منها بالشكل المطلوب. يقول عزّ وجلّ: ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**﴾[الملك:15]، فالآية تشير إلى أنّ الأرض مهيّأة للاسترزاق، ولكن يبقى دور المرء في ذلك: «فامشوا، وكلوا». ويقرب من هذا التعبير، تعابير تتكرّر في القرآن الكريم، وهي تُفيد ما يقرب من هذا المعنى، من قبيل: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[الجمعة:10]..، وغيرها.

وكل ذلك يأتي ضمن إطار تأكيد القرآن على عمل الإنسان، ﴿**وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ...**﴾[التوبة:105]، فأكثر الآيات التي تتحدّث عن الإيمان تقرنه بالعمل الصالح. ولا مجال لوصول الإنسان إلى مبتغاه دون العمل والسعي ﴿**وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**﴾[النجم:39].

قد يرى البعض أنّ العمل والسعي المذكور في الآيات، يُراد منه خصوص الأعمال العباديّة، بالمعنى الأخصّ أو بالمعنى الأعمّ، ولكنّ الصحيح أنّها عامّة تشمل مطلق العمل (حتّى السيّئ منه)، وبالتّالي، يندرج ضمنها العمل لتأمين الحاجات الحياتيّة. ومن جهةٍ أخرى، فمن المعلوم أنّ السعي لطلب الرزق إذا كان بنيّة خالصة لله، ومع التزامٍ بالضوابط التي حدّدها في شرعه، يكون وسيلةً للتقرّب إليه جلّ وعلا، أي يكون مصداقًا للعبادة بالمعنى الأعمّ، فتشمله الآيات المذكورة على كلّ حال.

وينبغي أن لا يتصوّر أنّ الجزاء الإلهيّ للعمل محصورٌ بالأُخرويّ منه، بل ينصّ القرآن على أنّ العمل الصالح (ومنه العمل لكسب الثروة)، تنعكس نتيجته في الدنيا قبل الآخرة: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ**﴾[النحل:97].

● **المصادر المعنويّة للثروة**

من أهمّ الركائز التي تقوم عليها النظرة القرآنيّة لمصادر الثروة كذلك: أنّ المصدر الأصليّ للثروات هو الله تعالى، فهو الخالق الرازق، وهو الذي بيده ملكوت السماوات والأرض، وهو الذي ﴿**يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ..**﴾[القصص:82]، كما إنّ الرزق بيده وحده سبحانه: ﴿**أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ..**﴾[الملك:21]، ﴿**إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ**﴾[الذاريات:58].

نعم، لقد قدّر الله عز وجل بحكمته أن تجري الأرزاق وفق أسبابٍ خلقها وقدّرها، فمنها الأسباب الماديّة التي تشكّل مصادر ماديّة للثروة،(تحدثنا عنها قبل قليل بمستنداتها القرآنيّة)، ومنها الأسباب المعنويّة، التي سنتحدث عنها في إطار هذا العنوان، حيث نجد القرآن الكريم قد نصّ أيضًا على جملةٍ من العوامل التي تفتح أبواب الرزق، وهي ليست من المصادر الماديّة المعهودة، ولذلك لا نجد حديثًا عن هذه المصادر عند غير المؤمنين وأهل القرآن، وهذا يشكّل اختلافًا جوهريًّا بين النظرة القرآنيّة والنظرة الماديّة الضيّقة التي تنكر ما وراء المادّة، فتنكر بعض المصادر التي سنأتي على ذكرها، أو قد تعمل على توجيه بعضها بما يتوافق مع فكرة حصر مصادر الثروة بالماديّ منها فقط.

ولا يخفى أنّه من غير الصحيح الاعتقاد بأنّ الله تعالى مصدرٌ معنويٌّ للثروة، بحيث يكون في عرض المصادر الأخرى، فهذا نحوٌ من الشرك والعياذ بالله، وإنّما الاعتقاد بأنّ الرزق بيد الله وحده لا يشاركه في ذلك شيء، وأمّا الأسباب والمصادر التي خلقها وقدّرها فهي تحت سلطته وإرادته، فالعلاقة بين الأسباب ومُسبِّبها طُوليّة لا عرضيّة[1].

1 - الإيمان والتقوى

أوّل المصادر المعنويّة التي ذكرها القرآن: الإيمان والتقوى، وعادةً ما يُذكران معًا باعتبار أنّ التقوى عمليّة خارجيّة، تعكس اعتقادًا داخليًّا، يدفع للقيام بالأفعال المرتبطة بالتقوى. فكما إنّ الشخص الذي يتّقي المكان الخَطِر (مثلاً) إنّما يفعل ذلك نتيجة اعتقاده بخطورة ذلك المكان، وأنّه لا بدّ من تجنّبه للمحافظة على نفسه. كذلك الأمر بالنسبة للذي يمارس عمليّة «تقوى الله»، إنّما يندفع إلى ذلك، نتيجة اعتقاده الداخليّ بمبدأ التوحيد والمعاد وسائر أصول الدين وتفاصيلها.

من هنا، يمُكن أن يُقال: إنّ التقوى هي التجلّي العمليّ للإيمان، فالمؤمن يُترجم إيمانه القلبيّ

1- للمزيدٍ من التفاصيل راجع: عبد الله جوادي آملي، تفسير تسنيم، ج6، ص171-172.

بالتقوى، كما إنّ التقوى تستند إلى الإيمان، وأيّ خللٍ في أحدهما يكشف عن خللٍ في الآخر؛ فإذا كان الإيمان القلبيّ ضعيفًا، كان الالتزام بالتقوى ضعيفًا أيضًا، والعكس صحيح.

وعلى أيّ حال، فقد نصّ القرآن على أنّ الإيمان والتقوى مصدرٌ للرزق وتحصيل الثروة: ﴿**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُواْ وَاتَّقَواْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ**﴾[الأعراف:96]. وفي شرحه للآية الكريمة، يذكر العلاّمة الطباطبائيّ بعض مصاديق هذه البركات قائلا: « لو آمنوا واتقوا لفتحها الله سبحانه، فجرى عليهم منها بركات السماء من الأمطار والثلوج والحرّ والبرد، وغير ذلك، كلٌّ في موقعه وبالمقدار النافع منه، وبركات الأرض من النبات والفواكه والأمن وغيرها»[1].

ويقول تعالى في موضع آخر: ﴿**..وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا**﴾[الطلاق:2-3]. وهنا نُلفت النظر إلى مسألتين:

الأولى: يصرّح القرآن بأنّ التقوى باب لحلّ المشاكل واستنزال الرزق، من مصادر قد لا يتصوّرها المرء، وفي هذا تأكيدٌ على أصل فكرة وجود مصادر معنويّة للثروة. ولا نعني أنّ الرزق لن يأتي عبر وسائط ووسائل ماديّة، فطبيعة الثروات الماديّة، تقتضي أن تصل عبر وسائط ماديّة، ولكنّ الكلام في تدبير هذه الوسائط وسوقها بالشكل الذي يُوصل الثروة إلى يد العبد، فهذا قد لا يتمّ بالأسباب والوسائط الماديّة المعهودة، وإنّما بتدبيرٍ إلهيٍّ خاصّ نتيجة الإيمان والتقوى.

الثانية: تذكر الآية الكريمة دور التوكّل كمصدرٍ معنويٍّ أيضًا: ﴿**وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ**﴾[الطلاق:3]، ولكن يُمكن القول: إنّ التوكّل ناتجٌ عن الإيمان والتقوى، فيكون مندرجًا فيهما تلقائيًّا، وأمّا ذكره مستقلاً، فلعلّه من باب التأكيد على ما فيه من الارتباط باللّه تعالى، مسبّب الأسباب ومدبّر الأرزاق.

2 - الشكر

من المصادر المعنويّة – الأخرى- التي يؤكّد عليها القرآن أيضًا: الشكر، كما في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ**﴾[إبراهيم:7]. والآية صريحة في أنّ الشكر سببٌ لازدياد النعمة وفق السنّة التي سنّها الله، وبهذا يشكّل شكره تعالى على نعمه،

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج8، ص201.

مصدرًا معنويًّا آخر للثروات. صحيحٌ أنّ الشكر مندرجٌ تحت عنوان الإيمان، وهو شرطٌ من شروطه، ولكن لمّا كان القرآن قد أكّد على الشكر بشكلٍ خاصّ، كان مناسبًا أن يُذكر بعنوانٍ مستقلٍّ، ضمن المصادر المعنويّة للثروة.

على أنّ الشكر لا يقتصر على اللسانيّ منه، بل يشمل العمليّ منه أيضًا، ولذا كان الاعتراض على النِّعم نوعًا من الكفر والجحود العمليّ، كما هو حال بني إسرائيل: ﴿**وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَن نَّصْبِرَ عَلَىَ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الأَرْضُ مِن بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا..**﴾[البقرة:61]، فكانت النتيجة أن قال لهم موسى (ع) مع شـــيءٍ من التهكـّم: ﴿**قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِى هُوَ أَدْنَى بِالَّذِى هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاؤُواْ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ..**﴾[البقرة:61].

وفي مُقابل الشكر، فالجحود والتنكّر للنّعم الإلهيّة لا يحرم المرء من الزيادة فحسب، بل قد يحرمه من كثيرٍ من المصادر الأخرى، فيُوقعه في الجوع والقحط وقلّة الموارد: ﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ**﴾[النحل:112]، والكفر بأنعم الله هنا معناه الجحود، أي ما يقابل معنى الشكر، كما هو المستفاد من قوله تعالى أيضًا: ﴿**..هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ..**﴾[النمل:40]، فمقابلة الكفر للشكر تدلّ على هذا المعنى.

3 - الاستغفار

من العناوين المتفرّعة عن الإيمان، وقد أكّد القرآن عليها لخصوصيّة فيها: الاستغفار. تقول الآية الكريمة نقلاً لخطاب النبيّ هود (ع) مع قومه: ﴿**وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلاَ تَتَوَلَّوْاْ مُجْرِمِينَ**﴾[هود:52]، حيث يصرّح(ع) ومعه القرآن، بأنّ الاستغفار سببٌ لاستنزال المزيد من الأمطار، وما يستتبع ذلك من وفرة في الزرع والخيرات المتنوّعة، فيكون الاستغفار بذاته مصدرًا من المصادر المعنويّة للثروة.

وفي تفصيل أكثر لنتائج الاستغفار، يقول تعالى عن لسان نبيّه نوح(ع): ﴿**فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا**﴾[نوح:10-12]. يقول العلاّمة الطباطبائي تعليقًا على الآيات السابقة: « فلمغفرة الذنوب أثر بالغ في رفع المصائب والنقمات العامّة، وانفتاح أبواب النِّعم من السماء والأرض، أي

إنّ هناك ارتباطًا خاصًّا بين صلاح المجتمع الإنسانيّ وفساده، وبين الأوضاع العامّة الكونيّة المربوطة بالحياة الإنسانيّة وطيب عيشه ونكده»[1]. وفي كلامه لفتة لطيفة حول الارتباط الذي جعله الله تعالى بين صلاح المجتمع الإنسانيّ وفساده من جهة، والأوضاع العامّة الكونيّة من جهةٍ أخرى، بما يؤكّد على فكرة المصادر المعنويّة للثورة، وضرورة الاهتمام بها لتحصيل سعادة الإنسان في الدارين. وهذا يفتح أمامنا الباب للحديث عن أهمّية تطبيق الأحكام الإلهيّة، وتأثير ذلك في زيادة الثروات كما سيأتي.

4 - الإنفاق في سبيل الله

من المبادئ التي يقوم عليها الاقتصاد الرأسماليّ، استثمار الأموال في ما يجلب الأرباح، ومن هذا المنطلق لا يرى الرأسماليّون ضيراً في الاستثمار في القروض الربويّة، بل يشجّعون عليها، إذ يرونها جاذبةً للأرباح المعبّر عنها بـ«الفائدة». أمّا «الاقتصاد القرآنيّ» فإذ يرفض الربا بشكلٍ جازم، يطرح في المقابل مصدرًا معنويًّا لاستجلاب الثروة يستفرد الإسلام بفكرته، وهو الإنفاق في سبيل الله.

مضافًا إلى تصريح القرآن، بأنّ ما يُنفَق في سبيل الله يعود إلى صاحبه: ﴿**وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ**﴾[البقرة:272]، يزيد على ذلك، بما يصرّح به في آياتٍ أخرى حول دور الصدقات في مضاعفة الأموال وزيادتها: ﴿**يَمْحَقُ اللّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ...**﴾[البقــرة:276]، ﴿**وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللّهِ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ**﴾[الروم:39]. ومن الصور الجميلة في ذلك، ما تقدّمه لنا الآية الكريمة: ﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[البقرة:261].

قد يُفهم أنّ ما ذُكر، يُشير للأجر المضاعف في الآخرة، فتكون «الأرباح» الحاصلة من الصدقات مُذّخرةً للآخرة، وليس لهذه الدنيا، والتحليل التجاريّ(المادي) الصرف، قد يقود إلى قناعةٍ بأنّ الصدقة تُنقص من ثروة صاحبها، فمن أين يأتي العائد المضاعف؟ ولكنّنا نلاحظ أنّ الآيات لم تقيّد أرباح الصدقات ومضاعفتها بالأجر والثواب الأُخرويّ، بل جاءت مطلقة، يُفهَم من سياقها شمولها للدنيا والآخرة. ومن جهةٍ أخرى نرى كمًّا كبيراً من الروايات تؤكّد على حقيقة أنّ الصدقة وسيلة لاستنزال الرزق وزيادته في الدنيا، فعن أمير المؤمنين(ع): « فَرَضَ اللَّهُ الإيمانَ تَطهيراً مِن الشِركِ، والصلاةَ

1- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج20، ص30.

تَنزيهًا عَن الكبر، والزكاةَ تَسبيبًا للرزق»[1].

ولا يقتصر الأمر على ما في الحديث النبويّ: « مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَة قَطّ»[2]. بل قد ورد أيضًا عن أمير المؤمنين (ع): «اِستَنزِلُوا الرِّزقَ بِالصَّدَقة»[3]، وعنه(ع) أيضًا: «إذا أملَقتُم فَتاجِرُوا اللَّهَ بِالصَّدَقة»[4]. وكذا في الحديث عن الإمام الصادق(ع): «إنيّ لَأُملِقُ أحيانًا، فَأُتاجِرُ اللَّهَ بِالصَّدَقة»[5].

ومنه يُعلَم أنّ الإنفاق في سبيل الله مصدرٌ معنويّ للثروة، يشمل الصدقات المستحبّة، كما يشمل الواجبة منها، كالزكاة والخُمس، وغير ذلك من النفقات الواجبة على المكلّفين، التي إذا تطابقت مع ما رسمته الشريعة من أحكام، وكانت خالصةً لله تعالى، شكّلت مصدرًا معنويًّا للرزق والثروة.

5 - التطبيق الاجتماعيّ للأحكام الإلهيّة

من المصادر المعنويّة التي يذكرها القرآن للثروة – كذلك- : تطبيق الأحكام الإلهيّة، كما هو مستفاد من الآية الكريمة: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيهِم مِّن رَّبِّهِمْ لأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم..**﴾[المائدة:66]. والآية وإنْ كانت تتحدّث عن أهل الكتاب، ولكن من الواضح من سياقها، أنّها بصدد بيان قاعدة كلّيّة، مفادها أنّ الالتزام بالأوامر والنواهي الإلهيّة، يُضاعف الخيرات والبركات، وهذا ما تقرّره الآية التالية أيضًا: ﴿**وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُم مَّاء غَدَقًا**﴾[الجنّ:16].

وليس من الصعب تصوّر دور تطبيق الأحكام الإلهيّة في زيادة الثروات، فتطبيق الأحكام هو شكلٌ من أشكال التقوى التي تقدّم الكلام على دورها في الرزق، وكذلك على المستوى الاجتماعيّ، فإنّ تطبيق الأحكام يعني تحقيق الأهداف الإلهيّة التي رسمها للمجتمع الإيمانيّ، ومن أهمّ الأهداف تحقيق العدالة ﴿**إِنَّ اللَّه يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ..**﴾[النحل:90]، و﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ..**﴾[الحديد:25]، والعدالة تنعكس آثارها على الجميع، وتشمل الرخاء الاقتصاديّ ووفرة الخيرات. وإلى هذا المعنى يشير الحديث عن الإمام

1- محمد ريشهري، ميزان الحكمة، ج4، ص395، ح9437.
2- محمّد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج93، ص131، ح62.
3- محمد باقر المجلسي، ج78، ص68، ح13
4- نهج البلاغة، الحكمة 258.
5- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج78، ص206، ح54.

عليّ(ع): «بالعَدل تَتَضاعَفُ البرَكاتُ»[1]. وكذا ما ورد عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): «إِنَّ النَّاسَ يَسْتَغْنُونَ إِذَا عُدِلَ بَيْنَهُمْ، وَتُنْزِلُ السَّمَاءُ رِزْقَهَا وَتُخْرِجُ الْأَرْضُ بَرَكَتَهَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى»[2].

ومن أهمّ الأحكام الإلهيّة التي ينبغي تطبيقها: أن يتجنّب المؤمن المصادر المحرّمة في تحصيل الثروات، فما تقدّم من مصادر ماديّة ومعنويّة، ينبغي أن تبقى ضمن إطار ما حدّدته الشريعة، حيث نصّت على حُرمة بعض المكاسب، إمّا لضررٍ ذاتيٍّ فيها، وإمّا لكونها تضرّ بمبدأ العدالة الاجتماعيّة الذي لا يتهاون الإسلام فيه أبدًا[3].

من هنا، حدّد القرآن قاعدة عامّة في مجال التكسّب بالمعاملات مع الآخرين، وهي التي تنصّ عليها الآية الكريمة: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ..**﴾[النساء:29]، فكلّ انتقال لثروة من إنسان إلى آخر، ينبغي أن يكون على أساس الحقّ أو التراضي، فتحرُم السرقة والغشّ والتدليس، وكلّ شكلٍ من أشكال أكْلِ المال بالباطل.

وقد حارب القرآن بشدّة الربا في القروض، بل اعتبره نوعًا من الحرب على الله!: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ..**﴾[البقرة: 178-179]، وكذا حُرّم بيع الخمر والخنزير والميتة وما شابه، انطلاقًا من قوله تعالى: ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ..**﴾[المائدة:3]، حيث إنّ التحريم هنا، وإن كان قد ينصرف إلى الأكل، ولكنّه يدخل ضمن قاعدة عامّة يذكرها الإمام الصادق(ع) إذ يقول: « الْحَلَالُ مِنَ الْبُيُوعِ، كُلُّ مَا هُوَ حَلَالٌ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ قِوَامٌ لِلنَّاسِ وَصَلَاحٌ وَمُبَاحٌ لَهُمُ الِانْتِفَاعُ بِهِ، وَمَا كَانَ مُحَرَّمًا أَصْلُهُ مَنْهِيًّا عَنْهُ لَمْ يَجُزْ بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ»[4].

ومن الحديث عن أهمية العدل وتطبيقه على المستوى الاجتماعي، نُكمل الكلام حول تكليف الإنسان تجاه إنفاق الثروات وتوزيعها، وما الضوابط التي يحدّدها القرآن للإنفاق المرتكز على مبدأ العدالة الاجتماعيّة؟

1- الآمدي، غرر الحكم، ح4211.
2- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج3، ص568، ح6.
3- لمزيدٍ من التفصيل يُراجع: مرتضى الأنصاريّ، كتاب المكاسب، ج1، ص14.
4- القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ج2، ص18.

6 - الإنفاق العادل

ينـصّ القرآن الكريـم على أنّ جميـع مـوارد الثـروات المختلفـة مسـخّرةٌ للإنسـان ونفعـه: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ...**﴾[الجاثية:13]، غير أنّه يُبيّن كذلك، جملةً من الضوابط الحاكمة على هذا التسخير، لعلّ العنوان الجامع فيها قوله تعالى: ﴿**كُلُواْ وَاشْرَبُواْ مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلاَ تَعْثَوْاْ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ**﴾[البقرة:60]، فالإفساد هو المحرّم، وفي مقابل الإفساد، يقف مبدأ العدالة، بإعطاء كلّ ذي حقٍّ حقّه، وبوضع كلّ شيءٍ في موضعه. ومن هنا، كان من الضروريّ أن نتعرّف على حدود هذه العدالة في الإنفاق، حتى لا يقع الإنسان في الإفساد: فالله عز وجل يقول: ﴿**وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾[المائدة:64].

ثمّ إنّه ليس اعتباطيًّا أن تُنسب صفة العدل إلى الإنفاق المطلوب قرآنيًّا، فإذا تأمّلنا في ضوابط الإنفاق التي يذكرها القرآن، نجدها تتمحور حول العدل، وهذا العدل تارةً نلحظه في علاقة الإنسان بربّه، وتارةً أخرى في علاقته بنفسه، وثالثةً بمحيطه الطبيعيّ، ورابعةً في علاقته بمحيطه الاجتماعيّ (تُجاه الآخرين).

أ- الإنفاق العادل بلحاظ علاقة الإنسان بربّه

لا يخفى أنّ كلّ إنفاق عـادل، يرجـع إلى علاقة الإنســان بربّه بشكلٍ عـام، يقول سبحـانه: ﴿**وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّه بِهِ عَلِيمٌ**﴾[البقرة:273]، ولكنّ المقصود هنا خصوص الإنفاق الذي لا يدخل ضمن الأقسام الثلاثة الأخرى، فهو إنفاقٌ لــ«حقّ الله» بشكلٍ خاصّ، ومصداقه دفع الحقوق الشرعيّة الواجبة، من زكاة وخُمس، حسب ما فصّلته الشريعة، وأشارت إليه الآية الكريمة: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلاَ شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾[البقرة:254]، حيث يُعلَم من التهديد الوارد في ذيل الآية، أنّ الإنفاق المقصود هنا هو، خصوص الواجب منه.

ب- الإنفاق العادل بلحاظ علاقة الإنسان بنفسه

إلى جانب الإنفاق الواجب، يحثّ القرآن على المستحبّ من الإنفاق في سبيل الله، ولا نجد لهذا الحثّ حدودًا إلّا ما حدّده الله بقوله: ﴿**وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ..**﴾[البقرة:195]، فشرط الإنفاق أن لا يصل إلى حدٍّ يكون فيه إجحاف لحقّ النفس، بما يُعدّ تهلكةً وضررًا معتدًّا به: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾[الحجّ:78].

فعلى المؤمن أن يكون متنبّهًا، كي لا يقع في المحظور أو الضرر من باب فعل المستحبّ، وذلك إذا أجحف بحقّ نفسه، بحيث أصبح ظالمًا لها. وكذلك عليه أن يراعي الاعتدال في مطلق الإنفاق وتوزيع الثروة، فالإفراط غير المحسوب يوقع في الخسران، كما يقول تعالى: ﴿**وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا**﴾[الإسراء:29]. في حين إنّ من صفات عباد الرحمن أنّهم: ﴿**..إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**﴾[الفرقان:67].

وبشكل عام، يحثّ القرآن على حُسن التدبير، ومن ذلك أن لا توضع الثروات في المواضع التي قد تتبدد فيها أو تضيع: ﴿**وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا**﴾[النساء:5]، ولهذا جاءت أحكام الحَجْر على أموال السفيه، لأنّ الله تعالى لا يرضى بأن تضيع الثروات بسوء التدبير المُفرط.

ت- الإنفاق العادل بلحاظ العلاقة بالمحيط الطبيعيّ

على الرغم من أنّ الثروات الطبيعيّة متاحة ومسخّرة لخدمة الإنسان كما تقدّم، كذلك تقع عليه مسؤوليّات في إنفاق هذه الثروات ضمن الحدود التي رسمها القرآن: ﴿**كُلُواْ وَاشْرَبُواْ مِن رِّزْقِ اللّهِ وَلاَ تَعْثَوْاْ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ**﴾[البقرة:60]، فالفساد مذمومٌ، لما يُسبّبه من إضرار بالثروات الماديّة والبشريّة: ﴿**وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾[البقرة:205].

ومن أهمّ مصاديق الإفساد: الإسراف في الموارد الطبيعيّة، والإسراف من السرف، بمعنى «مُجَاوَزَةُ الْقَدْرِ»[1]. فقد أباح الله التنعّم بالخيرات، ولكنّه حذّر من تجاوز المقدار المطلوب: ﴿**وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[الأعراف:31]. من هنا، كان الإسراف شكلاً من أشكال الظلم، لما فيه من مجاوزةٍ للحدّ، وهذه المجاوزة تقع في التكسّب، بأخذ المرء أكثر من حقّه، كما تقع في الإنفاق، باعتبار أنّ استهلاك الموارد مظهرٌ لإنفاقها والتصرّف فيها، وإخراج الاستفادة منها من القوّة إلى الفعليّة، وبالتالي، ففي الإسراف ظلمٌ في الإنفاق بالدرجة الأولى، وينعكس هذا الظلم على صعيد الإنسان نفسه، وعلى صعيد محيطه الطبيعيّ، لما فيه من إتلافٍ للموارد دون حاجة، وعلى صعيد المحيط الاجتماعيّ، باعتبار أنّ الموارد الطبيعيّة مُسخّرةٌ للجميع، فهي بمنزلة مُلكٍ عامّ، وُجِدَ ليستفيد منه الجميع، فإذا تجاوز أحدهم حدّه في الاستفادة منها، كان في الواقع منفقًا لما يقع في

1- أحمد بن فارس ابن زكريّا، معجم مقاييس اللغة، ج3، ص153.

حدود غيره، ولذا جاء في الحديث: «ما جاعَ فَقيرٌ إلاّ بما مُتِّعَ بِهِ غَنيٌّ»[1].

ث- الإنفاق العادل بلحاظ العلاقة بالمحيط الاجتماعيّ

تتجلّى الحاجة إلى العدالة في العلاقات الاجتماعيّة بشكلٍ واضح، فالتزاحم بين المصالح، قد يدفع الناس لظلم بعضهم بعضًا، ونشير إلى بعض الموارد التي يدعو القرآن إلى مراعاتها في الإنفاق الاجتماعيّ، حيث يذكر حالاتٍ فيها تفريطٌ أو إفراط في الإنفاق:

حالات التفريط في الإنفاق: يدعو القرآن إلى إعطاء كلّ ذي حقٍّ حقّه، دون بخسٍ ولا إغماض: ﴿**فَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ...**﴾[الأعراف:85]، وكذا يُواجه القرآن بشدّة المطفّفين الذي يُخسرون حقّ الآخرين في المعاملات التجارية فيقول: ﴿**وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**﴾[المطفّفين:1-3].

وكذلك، يؤكّد القرآن على منح الزوجة حقّها في الصداق، وأن لا يُنقَص منه شيءٌ إلاّ برضاها وطيب خاطرها: ﴿**وَآتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا**﴾[النساء:4]، وينهى عمّا يفعله بعضهم بالتضييق على الزوجة، لدفعها للتنازل عن مالها وحرمانها من حقّها قهرًا فيقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاءَ كَرْهًا وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ..**﴾[النساء:19].

وكذلك تجب مراعاة حقّ اليتامى، بإعطائهم أموالهم كاملةً، في الوقت المناسب الذي يحفظها لهم: ﴿**وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ..**﴾[النساء:6].

وممّا ذمّه القرآن – كذلك- و واجهه بشدّة: الاحتكار وكنز الثروات: ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾[التوبة:34]. صحيحٌ أنّ الذين يحتكرون أو يكنزون يتصرّفون في أموالهم حسب الظاهر، والقاعدة تقول: «الناس مسلّطون على أموالهم»، لكنّهم باحتكارهم - في الحقيقة - يُعرقلون الدورة الاقتصاديّة بما يضرّ بالمجتمع عمومًا، عبر تعطيل حركة الأموال والثروات فيه، وهو ما لا يرضاه القرآن.

كما يذكر أنّ غاية تشريع الخُمس هي: ﴿**.. كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنكُمْ..**﴾[الحشر:7]، فالثروات ينبغي أن لا تكون حكرًا على الأغنياء يتداولونها بينهم، بل لا بد من انتقالها عبر حركة اقتصادية، بحيث يستفيد منها جميع أبناء المجتمع.

1- نهج البلاغة، الحكمة 328.

ومنه نفهم تأكيد القرآن على الإنفاق على الفقراء بشكلٍ خاصّ: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ..**﴾[التوبة:66]، وسواءً أكانت الصدقات واجبةً أم مستحبّة، فمن أهمّ غاياتها تحريك العجلة الاقتصاديّة، عبر دعم المحتاجين والتقليل من الهوّة الاقتصادية الموجودة بين الطبقات الاجتماعيّة التي يفرزها الوضع الاقتصاديّ عمومًا.

ولعلّه في هذا السياق نفسه، نفهم مواجهة القرآن للربا بشدّة، مع أنّ القرض مستحبّ مؤكّد، حتى إنّ القرآن يسمّيه «قرض الله» (ورد مفهوم القرض في القرآن في 12 موضعًا): ﴿**مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً..**﴾[البقرة:245]، وهو من أهمّ مصاديق الإنفاق المطلوب في المجتمع، مع ذلك، يؤكّد القرآن على الإقراض البعيد عن الربا، حتى لا تنقلب مساعدة المحتاج للقرض إلى وبالٍ عليه، من خلال تراكم الديون التي تتسبب فيها الربا، فيزداد الغنيّ غنًى، والفقير فقرًا، وهذا خلاف توجيهات القرآن الذي يذمّ المُرابين فيقول: ﴿**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ..**﴾[البقرة:275]، بل يعتبر أنّ أخذ الربا سيكون سببًا لإعلان حرب الله ورسوله على المرابين: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ..**﴾[البقرة:278-279].

حالات الإفراط في الإنفاق: قد يقع الإفراط في الإنفاق الاجتماعيّ، بإعطاء المال في غير حقّه، كما يقول أمير المؤمنين(ع): «أَلَا وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ..»[1]. وهذا التبذير ذكره القرآن بوضوح إذ يقول: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ..**﴾[الإسراء:26-27]، فكما ينبغي أن لا يُنقَص حقّ أحدٍ وإلّا كان تفريطًا في الإنفاق، كذلك ينبغي أن لا يوضَع الحقّ في غير موضعه، وإلّا كان إفراطًا فيه، والإفراط من هذه الجهة يستلزم تفريطًا من جهةٍ أخرى، فيقع المحظور على كلّ حال.

ومن موارد وضع المال في غير موضعه: الرشوة التي يحرّمها القرآن وينهى عنها بشدّة، وبخاصّة في المسائل القضائيّة: ﴿**وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[البقرة:188].

ولم يغفل القرآن عن ذكر تفاصيل متعلّقة بالإرث، لما قد يقع فيه من تفريطٍ أو إفراط، يؤدّي لضياع الحقّ وانتقاص العدالة، والمُلفت أنّ آيات الإرث، - بعد أن تحدّد ميزانًا دقيقًا وتفاصيل بيّنة - نجدها

1- نهج البلاغة، الخطبة 126.

تختم فتقول: ﴿..فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ﴾[النساء:11]، و﴿..وَصِيَّةً مِّنَ اللّهِ﴾[النساء:12]، للتأكيد على أنّ الحقوق المذكورة في الإرث، وغيرها ممّا فرضه الله وأوصى به، ضمن إطار العدالة في الإنفاق وتوزيع الثروات بالعدل والإحسان.

الخاتمة

لعلّ النتيجة الأهمّ التي نصل إليها، أنّ القرآن يقدّم رؤية كاملة حول موضوع مصادر الثروة وتوزيعها العادل، فيبيّن أنّ مصادر الثروة غنيّة، تحيط بالمرء من مختلف الجوانب، وإنّما عليه أن يتوجّه إليها، فيعمل لتحصيلها بما أحلّه الله من مكاسب وطرق للانتفاع، ودون أن يغفل عن المصادر المعنويّة التي لا تقلّ أهمّية عن المادية. ومن ثمّ على المرء أن يُراعي طرق إنفاقه للثروات التي تصل إليه، فلا يخرج في إنفاقه عن حدود العدالة. والعدالة التي يذكرها القرآن في الإنفاق شاملة، لا تقتصر على مراعاة حقوق سائر الناس، بل تشمل بالدرجة الأولى «حقّ الله» بما أوجبه من حقوقٍ شرعيّة، وتشمل أيضًا مراعاة العدالة على مستوى الإنسان نفسه، فلا يبخل ولا يبذّر، وتشمل كذلك العدالة تجاه الموارد الطبيعيّة، التي لا يجوز معها الإسراف ولا الإفساد.

والإطار العامّ الذي يحكم الثروات في القرآن، تحصيلاً وإنفاقًا، إنّما هو إطار العدالة، بما تعنيه من وضع كلّ شيءٍ في موضعه، وهذا يقتضي أن يُراعي المرء العدالة في الكسب والاكتساب، فلا يسلك إلاّ ما فتحه الله أمامه من أبوابٍ، فصّلها في كتابه وشريعته، وأن يراعي العدالة كذلك في ما يُنفقه في جميع الأحوال.

والحقيقة، إنّ ما تقدّم في هذا البحث، يفتح أبوابًا كثيرة وكبيرة للكشف عن الرؤية الاقتصاديّة القرآنيّة، فكلّ عنوانٍ ممّا تقدّم، جديرٌ بالبحث والتعمّق، بالتدبر في القرآن والغوص في بواطن آياته، فهو كما يقول الإمام علي(ع): « إِنَّ الْقُرْآنَ ظَاهِرُهُ أَنِيقٌ وَبَاطِنُهُ عَمِيقٌ، لاَ تَفْنَى عَجَائِبُهُ وَلاَ تَنْقَضِي غَرَائِبُهُ، وَلاَ تُكْشَفُ الظُّلُمَاتُ إِلاَّ بِهِ»[1].

1- نهج البلاغة، الخطبة 18.

المراجع والمصادر

- القرآن الكريم.
- نهج البلاغة.
- أبو الفتح الآمديّ، غرر الحكم، دار الكتاب الإسلامي، طهران، ط1، لا ت.
- أحمد بن فارس ابن زكريّا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، 1979م.
- أحمد بن محمد الفيوميّ، المصباح المنير في شرح الغريب الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، ط1، لا ت.
- حسن المصطفويّ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامى، ط1، 1368ه. ش.
- عبد الله جوادي الآمليّ، تفسير تسنيم، مؤسّسة الإسراء، قم، ط3، 1435 هـ. ق.
- عبد علي الحويزيّ، تفسير نور الثقلين، إسماعيليان، قم، ط4، 1415هـ. ق.
- الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار العلوم، بيروت، ط1، 2005م.
- القاضي النعمان المغربيّ، دعائم الإسلام، مؤسّسة آل البيت (ع)، قم، ط2، 1385 هـ.
- محمد باقر المجلسيّ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط1، 2008م.
- محمد بن علي بن بابويه القمي (الصدوق)، معاني الأخبار، دار المعرفة، بيروت، ط1، لا ت.
- محمد بن يعقوب الكلينيّ، الكافي، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، الطبعة الثالثة، لا ت.
- محمد حسين الطباطبائيّ، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلميّ، بيروت، ط2، 2002م.
- محمد ريشهري، ميزان الحكمة، دار الحديث، طهران، ط1، لا ت.
- مرتضى الأنصاريّ، المكاسب المحرّمة، مجمع الفكر الإسلاميّ، قم، ط14، 1431 هـ.
- ناصر مكارم الشيرازيّ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، دار الأمير، بيروت، ط1، 2005م.

الأموال الشرعية وتحقيق الرخاء الاجتماعي

◆ ش. عبّاس عبد النبي درويش[1]

■ خلاصة

ما كشفت عنه هذه المقالة، هو أنّ الشريعة الإسلاميّة قد أوْلَتْ مسألة الفقر، اهتمامًا بالغًا، لدرجة أنها جعلت الإنفاق بأشكاله المتعددة، من صفات المتّقين..

ولمّا كان إخراج المال وإعطاؤه، من أشدّ ما ابْتليّ به الإنسان، فقد جعلتِ الشريعة بعض أشكال الإنفـاق واجبـةً، إشـارةً إلى أنّ مصلحة الإنفاق، لا يرضى الشـارع الحكيـم بتفويتها. كما تركت أصنافًـا أخرى من الإنفاق، لإرادة المُنفق، وجعلتها مندوبة أو مسـتحبّة، مع الترغيب فيها والحثِّ على فعلها، طلبًا للثواب، وليرتقي كلّ فردٍ - بِحَسَبِ عمله- في سُلَّم الكمال.

وحسب الشريعة الإسلامية، فقد شَمل الإنفاق جميع المُحتاجين، بحيث لم تترك مُحتاجًا إلّا وفرضت له نصيبًا أو سـهمًا من هذا المال المُنفق. وممّا تبيّن من خلال هذه الدراسة - كذلك- ، أنّ مشـكلة الفقر، قد تكون ناشـئة، إمّا من بُخل الأغنياء، أو من سـوء توزيع الأموال الشرعية، وحرمان بعض الفئات الاجتماعية، من حقهم في الاستفادة منها، ومن ثروات المجتمع،

وبالتالي، فالاسـتفادة من الأموال الشرعيـة، على الوجه المطلوب، وتوزيعها على مُسـتحقيها، كفيل بالقضاء على ظاهرة الفقر، ما ينعكس أمنًا واستقرارًا ورخاءً في المجتمع..

الكلمات المفتاحية:

الأموال الشرعيّة - الزكاة - الخُمس- الخَراج - العدالة الاجتماعيّة- الرخاء.

1 - طالب دراسات عليا، وباحث في علوم القرآن والتفسير- لبنان.

مقدّمة

عندما أراد الخالق الحكيم للبشر أن يعيشوا في هذه الأرض، عهِد إليهم أن يتّبعوا هُداه، وقد علم – سبحانه - أنه سيكون منهم من يتّبع هواه ويحيد عن الصراط المستقيم، لذلك أرسل الرّسل وأنزل معهم الشرائع والموازين ليقوم الناس بالقسط، وليحيوا حياة طيّبة.

لقد سخر الله عز وجل الأرض وما فيها للبشر جميعا، وأباح لهم الاستفادة من ثرواتها وخيراتها، وحثّهم على السعي لطلب الرزق، من خلال الكدح والعمل والاستفادة من جميع الفرص. لكنّ نزعة الشرّ والأثرة واتباع الهوى والشيطان، جعل الناس ينقسمون إلى قسمين: مُستكبرون ومُستضعفون، حيث استأثر المستكبرون بالمُقدرات المُسخرة للجميع، في حين كرّست نزعة الخوف عند المستضعفين هذا الواقع، حتى صار بعض البشر رقيقًا يباعون في أسواق النخاسة.

ولتجاوز هذا الواقع، فقد حثّ الله عز وجل الناس على الحكم بمان أنزل من شرائع، حيث حدّد موارد الكسب الشرعية، وسُبل الإنفاق، والحقوق المالية لكل الفئات الاجتماعية، وخصوصا الفئات المستضعفة أو المحتاجة، وهذا ما تجلّى بوضوح في الشريعة الإسلامية، وما احتضنه القرآن الكريم من آيات، فصّلت الأحكام المتعلقة بالأموال الشرعية، من حيث مآخذها ومصارفها، وأهمية تطبيقها، وعواقب ومآلات عدم الالتزام بالنظام المالي الإسلامي..

وهذا ما سنُفصّل الحديث عنه في هذه المقالة، من خلال استعراض الآيات المتعلقة بهذا الموضوع.

● الأموال الشرعية في القرآن الكريم

يقول عزّ من قائل: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[النور:56].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿**مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ**

﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ﴾[الحشر:7]، ويقول جلّ جلالُه في آية أخرى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾[الأنفال: 41]، وقال عزّ شأنُه: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[التوبة: 60]..

يَظهرُ من هذه الآياتِ الكريمةِ، وغيرها كثير ممّا سنعرض له بعد قليل، أنها تتعرض للمسألة الاقتصاديّة، فقد شرع الله تعالى وفرض إخراجَ أصنافٍ من الأموال، أولا، لكي لا يكونَ المالُ محصورًا في دائرة الأغنياء فقط، وثانيًا، إيصالها إلى مُستحقّيها من الفقراء والمُحتاجين، وإنْ لم يكونوا فقراء، كابن السبيل وغيره.ـ

كلّ ذلك، في إطار سياسية مالية واقتصادية، الهدف منها محاصرة ظاهرة الفقر في المجتمع المسلم. فإلى أيّ حدٍّ تُساهم هذه الفرائض الماليّة في تحقيق هذا الهدف؟ وهل يقتصر الأمر على الزكاة والخمس والصدقات، كما أشارت إليها هذه الآيات، أم هناك تشريعات وأحكام أخرى تُساعد على ذلك؟

- **الجواب على هذه الأسئلة، هو محور البحث في هذه المقالة.**

القسم الأول: تعريف الأموال الشرعية

إذا استقرأنا القرآنَ المجيدَ، لاستكشاف أنواع الفرائض التي تشكّل عنوان «الأموال الشرعيّة»، سنجده يتحدث عن مجموعة من الأموال: الزكاة، الخمس، الصدقات المندوبة، والكفّارات والفديات، وشعائر الحجّ، وهناك عنوان آخر له علاقة بإقامة الدولة الاسلامية، وجباية الضرائب من الأراضي التي استولى عليها المسلمون، بعد الفتوحات الإسلامية، أطلق عليه اسم: الخراج، وكذلك تحدث القرآن الكريم عن الجزية، كمورد من الموارد المالية للدولة الإسلامية فيما مضى.

أولاً: الزكاة

الزكاة في اللغة: «الزَّاءُ وَالْكَافُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى نَمَاءٍ وَزِيَادَةٍ. وَيُقَالُ الطَّهَارَةُ زَكَاةُ الْمَالِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا مِمَّا يُرْجَى بِهِ زَكَاءُ الْمَالِ، وَهُوَ زِيَادَتُهُ وَنَمَاؤُهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

سُمِّيَتْ زَكَاةً لِأَنَّهَا طَهَارَةٌ»[1].

ومن الملاحظ أنّه هذا التعريف اللغوي، تضمّن أيضًا إشارة إلى التعريف الشرعيّ لها، وهو «إخراج مال» بهدف الطهارة أو النماء، من مال قد بلغ النصاب الشرعي. وقد فصّل الفقهاء في شروطها وأحكامها في كتبهم. فالزكاة لا تجبُ على كلّ أحد، ولا في كلّ شيءٍ، بحسب أكثر فقهاء الشيعة الإماميّة، فهي مختصّة بأمور، قال الشهيد الأول: «تَجِبُ زَكَاةُ المَالِ عَلَى البَالِغِ العَاقِلِ الحُرِّ المُتَمَكِّنِ مِنَ التَّصَرُّفِ، فِي الأَنعَامِ الثَّلَاثَةِ وَالغَلَّاتِ الأَربَعِ وَالنَّقدَينِ، وَتُستَحَبُّ فِيمَا تُنبِتُ الأَرضُ مِنَ المَكِيلِ وَالمَوزُونِ، وَفِي مَالِ التِّجَارَةِ، وَأَوجَبَهَا ابنُ بَابَوَيهِ فِيهِ. وَفِي إِنَاثِ الخَيلِ السَّائِمَةِ دِينَارَانِ عَنِ العَتِيقِ وَدِينَارٌ عَن غَيرِهِ. وَلَا تُستَحَبُّ فِي الرَّقِيقِ وَالبِغَالِ وَالحَمِيرِ»[2].

وقد ذُكرت «الزكاة» باسمها هذا، وبمشتقّاتها -أعني أفعال مصدر التزكيّ-، كما ذُكرت بعنوان الصدقة، فعُنوان الصدقة يشمل الزكاة، وهي الصّدقة الواجبة، والصدقة المندوبة، كما أُشير إليها بعنوان الإنفاق ومشتقّاته.

وهي مشروعة بالكتاب والسُّنة، قال تعالى: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ..**﴾[البقرة: 110]. ولهذه الآية نظائر، حتى قيل: إنّه لم تُذكر الصلاة في القرآن إلّا وذكرت معها الزكاة، في إشارة إلى أنّ الأمرين لا ينفكّان في العالم الخارجيّ، فالمصلّي لا بدّ من أن يكون مُزَكِّيًا، فالإنسان العابد لله يقيم الصلاة للخالق، ويقيم صِلَةً مع المخلوق، بالسعي في سدّ حاجاته الماديّة.

وقال جلّ شأنُه: ﴿**وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى* ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ**﴾[الليل: 17-18]. والمراد بالأتقى هنا الأتقى من الصِّنفين المذكورين في سورة الليل، أي: التقيّ منهما، فقد قسّمت سورة الليل الناس إلى فئتين: الأتقى والأشقى. فصفة التقيّ أنّه يؤتي ماله متزكّيًا، يُريد من الإنفاق تطهير نفسه. وفي هذا إشارة إلى أنّ من أهمّ أسباب طهارة الإنسان، التخلّي عن شيءٍ من ماله، وإنفاقه طلبًا لذلك، وهذا يدلّ على أهمية موقع الزكاة في تزكية نفس المسلم، وما لهذه التزكية من أثر عليه، في الدنيا والآخرة .

وقال عزّ مِن قائل: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ**

1- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج 3، ص 17.

2- محمد بن جمال الدين مكي العاملي (الشهيد الأول)، اللمعة الدمشقيّة، ص 41).

سَكَنٌ لَّهُمۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[التوبة: 103]. ذكر المفسّرون هنا، أنّ المراد بالصدقة، الزكاة الواجبة، والمُستَمسَك: قوله تعالى: «خُذْ»، فهو أمرٌ، والأمر ظاهر في الوجوب. وفيه نظر، حيث يُقال: إنّ كون الأخذ واجبًا على الرسول(ص)، لا يُنافي أن يكون الذي يأخذُه مستحبًّا، كما لو فُرِض أنّ رجلاً جاءه متصدّقًا من تلقاء نفسه، فعلى النبيّ أن يأخذ هذه الصدقة منه، وليس له أن يردّه. فالوجوب متعلّق بالأخذ، وهو على عاتق النبيّ(ص)، كما لا يلزم منه أن يكون المأخوذُ واجبًا إنفاقُه على المُعطي.

وقال جلّ جلالُه: ﴿**ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ * ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ**﴾[البقرة: 2-3]. وقد جُعِل الإنفاق هنا من أوصاف المتّقين. فالذي يريد الاهتداء بالقرآن - والمفروض أنّه الطريق الحصريّ للوصول إلى الجنّة والرضوان - لا بدّ أن يكون مُنفِقًا، ومن المنفقين ممّا رزقه الله من مال. وقد دلّ على ذلك بالفعل المضارع، الدالّ على الاستمرار.

وقال عزّ وجلّ: ﴿**إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ**﴾[التوبة: 60]. وهذه الآية كانت محور البحث في الزكاة ومصارفها لدى المفسرين والفقهاء، وقد أُطلق على الفريضة هاهنا، لفظ الصدقات، والآية في مقام بيان مصارف الزكاة.

وهذه المصارف هي:

الفقراء: وهم الذين لا يملكون قوتَ سَنَتِهم بالفعل، ولا بالقوّة، بحسب تعريف فقهاء الإماميّة[1].

المساكين: وهم الذين لا يملكون قوتَ يومهم، ويعبرّ بعضهم، بأنّ المسكين أسوأ حالاً من الفقير[2]. وبحسب تعريف أبي حنيفة ومالك: المسكين هو الذي لا شيءَ له[3].. وليس الخلافُ ذا بالٍ، فلئن شُكّ في أنّ الرجل مسكين، فلا شكّ في أنّه فقير، فله سهم من الزكاة.

العاملون على الزكاة: وهم الذين يعملون في جمع الزكاة، من السائقين والمُحاسبين وغيرهم.

المؤلّفة قلوبهم: وهم الذين ما زالوا حديثي عهدٍ بالإسلام، ويُراد ترغيبهم أكثر في الإسلام، وإمالة

1- انظر: السيستاني، الفتاوى الميسّرة، ص 225.
2- السيستاني، الفتاوى الميسّرة، ص225.
3- حسين المحلّي، مزيد النعمة لجمع أقوال الأئمّة، ص 218.

قلوبُهم ليكونوا مع المسلمين.

في الرقاب: يُطلق الرقاب ويُراد به العبيد، أي الإنفاق من الصدقات في سبيل تحريرهم، كما يُتبادر.

الغارمُون: (جمع غارم)، وهم الذين ترتّبت عليهم ديون، ولا يستطيعون سدادها، لعجزهم عن ذلك، وقيّدها بعض الناس، بأنّهم صاروا كذلك، من غير إسراف.

في سبيل الله: تعبيرٌ عن الإنفاق العام في الأوجه الإنسانيّة جمعاء.

إبن السبيل: وهو الغريبُ الذي فقد ماله في غير وطنه، فيُعطى ما يكفل له الرجوع إلى بلده.

وهذه المصارفُ - كما نرى - كلها متعلقة بفئاتٌ مُحتاجة في المجتمع، وبعضها قد لا يكون محتاجًا بالضرورة، كالمؤلّفة قلوبهم، والعاملين على الزكاة. فالزكاة تغطّي حاجات المحتاجين.

روايات تدلّ بوضوح على أنّ الزكاة يمكنها أن ترفع حالة الفقر في المجتمع

لدينا مجموعة من الأحاديث والروايات تُؤكّد أهمية إخراج الزكاة، وإعطائها المستحقين لها، في محاصرة ظاهرة الفقر في المجتمع، كما تُشير إلى أحد أسباب شيوع الفقر فيه، فقد ورد في بعض الروايات، أنّ الأغنياء لو أعطَوا ما جعل الله في أموالهم من حقّ للفقراء، لما بقي فقير في المجتمع.

منها: صحيحة عن الإمام الصادق(ع)، قال: «إِنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَضَ لِلفُقَرَاءِ فِي مَالِ الأَغنِيَاءِ مَا يَسَعُهُم، وَلَو عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ لاَ يَسَعُهُم لَزَادَهُم. إِنَّهُم لَم يُؤتَوا مِن قِبَلِ فَرِيضَةِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِن أُوتُوا مِن مَنعِ مَن مَنَعَهُم حَقَّهُم، لاَ مِمَّا فَرَضَ اللّهُ لَهُم، وَلَو أَنَّ النَّاسَ أَدَّوا حُقُوقَهُم لَكَانُوا عَائِشِينَ بِخَيرٍ»[1].

ومنها: ما رُوي عن الإمام الصادق(ع) أيضًا، قال: «إِنَّمَا وُضِعَت الزَّكَاةُ اختِبَارًا لِلأَغنِيَاءِ وَمَعُونَةً لِلفُقَرَاءِ، وَلَو أَنَّ النَّاسَ أَدَّوا زَكَاةَ أَموَالِهِم، مَا بَقِيَ مُسلِمٌ فَقِيرًا مُحتَاجًا وَلاَستَغنَى بِمَا فَرَضَ اللّهُ لَهُ. وَإِنَّ النَّاسَ مَا افتَقَرُوا وَلاَ احتَاجُوا وَلاَ جَاعُوا وَلاَ عَرُوا إِلاَّ بِذُنُوبِ الأَغنِيَاءِ، وَحَقِيقٌ عَلَى اللّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَن يَمنَعَ رَحمَتَهُ مِمَّن مَنَعَ حَقَّ اللّهِ فِي مَالِهِ، وَأُقسِمُ بِالَّذِي خَلَقَ الخَلقَ وَبَسَطَ الرِّزقَ، إِنَّهُ مَا ضَاعَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلاَ بَحرٍ، إِلاَّ بِترَكِ الزَّكَاةِ..»[2].

إنّ هذه الروايات تُؤكد بما لا مجال للشك فيه، أنّ مال الزكاة إذا ما أُنفق على مُستحقيه، فهو وحدَه كافٍ في رفع حاجات الفقراء والمُحتاجين، فكيف إذا كان هناك موارد مالية أخرى، لدى الدولة المسلمة، فحينئذٍ لن يكون هناك فقر في المجتمع المسلم، وبالتالي، فسبب ظاهرة الفقر، إنما يعود

1- محمد بن الحسن الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ج 9، ص 10.

2- العاملي، وسائل الشيعة، ج 9، ص 12.

إلى تقصير الأغنياء وبُخلهم، وعدم إخراجهم للحقوق المالية المفروضة عليهم، أو في تقصير ولاة الأمر في الإدارة أو خيانة الأمانة.

● **الزّكاة نوعان:**

ثمّة زكاة لا يعلمها إلاّ قليلٌ من الناس، وهي الزكاة الباطنة، صحيحٌ أنّه ما على الغنيّ إلاّ إخراجُ زكاة ماله، ولكنّه إذا أراد الزكاة الباطنة، فلا يُبقي معه شيئًا يحتاجه غيره أكثر من حاجته هو. فعن المُفضّل بن عمر قال: «كُنتُ عندَ أَبي عَبد اللَّه(ع) فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: في كَم تَجبُ الزَّكَاةُ منَ المَال؟ فَقَالَ لَهُ: الزَّكَاةَ الظَّاهِرَةَ أَم البَاطِنَةَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُهُمَا جَمِيعًا، فَقَالَ: أَمَّا الظَّاهِرَةُ فَفِي كُلِّ أَلفٍ، خَمسَةٌ وَعِشرُونَ دِرهَمًا، وَأَمَّا البَاطِنَةُ فَلَا تَستَأثِر عَلَى أَخِيكَ بِمَا هُوَ أَحوَجُ إِلَيكَ مِنكَ»[1].. فإذا كان الإنسان محتاجًا، لكنّه وجد من هو أشدّ حاجةً منه آثره، فكيف بالفقير، فمن لوازم الزكاة الباطنة أن ينفق الغنيّ على الفقير كلّما وُجد.

وقد ورد في الأحاديث الشريفة، أنّ المصلّين الذين وُصِفوا في سورة المعارج المباركة، بأوصافٍ تجعلُهم هم الفائزون يوم القيامة، ومن صفاتهم أنّهم في أموالهم حقّ معلوم، ورد في الأحاديث الشريفة، أنّ الحقّ المعلوم، ليس من الزكاة. فهناك شيءٌ يوجبه الإنسان على نفسه، سوى ما أوجبه عليه الله تعالى من الزكاة، فينفقه على السائلين والمحرومين. فهذا أمرٌ واجب على الإنسان، من دون تحديد لقيمة المُنفَق. ومن لم يفعل ذلك فليس من الذين وصفتهم الآيات، فهو فليس من المستثنَين، وبالتالي، فليس من الفائزين.

قال تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا* إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ ٱلۡخَيۡرُ مَنُوعًا * إِلَّا ٱلۡمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ دَآئِمُونَ * وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ * لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ * وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ**﴾[26- 19]، إلى أن يقول عز من قائل: ﴿**وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ يُحَافِظُونَ* أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٖ مُّكۡرَمُونَ**﴾[المعارج: 35- 34].

فالذين هم في جنّات مُكرمون، هم الذين جمعوا كلّ الصفات المذكورة في هذه السورة،(الإيمان بالله، والتصديق بيوم الدين، حفظ الفروج، والمحافظة على الصلاة، مراعاة الأمانة)، ومنها أن يكون في أموالهم حقٌّ معلوم للمحرومين والمُحتاجين.

1- الصدوق، معاني الأخبار، ص 153.

الحقّ المعلوم والماعُون ليسًا من الزكاة

وأمّا الروايات التي دلّت على أنّ الحقّ المعلوم ليس من الزكاة، فمنها: ما رواه القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: «سَمعتُ أَبَا جَعفَر(ع) يَقُولُ: إنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى أَبِي فَقَالَ لَهُ أَخبرنِي عَن قَول اللّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ * لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ**﴾[المعارج:24-25]، مَا هَذَا الحَقُّ المَعلُومُ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بنُ الحُسَين(ع): الحَقُّ المَعلُومُ، الشَّيءُ يُخرِجُهُ من مَاله، لَيسَ مِنَ الزَّكَاة وَلَا مِنَ الصَّدَقَة المَفرُوضَتَين، قَالَ: فإِذَا لَم يَكُن مِنَ الزَّكَاة وَلَا مِنَ الصَّدَقَة فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ الشَّيءُ يُخرِجُهُ الرَّجُلُ من مَاله إِن شَاءَ أَكثَرَ، وَإِن شَاءَ أَقَلَّ، عَلَى قَدر مَا يَملكُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: فَمَا يَصنَعُ بِه؟ فَقَالَ: يَصِلُ بِه رَحِمًا، وَيُقَوِّي بِه ضَعِيفًا، وَيَحمِلُ بِه كَلًّا، أَو يَصِلُ بِه أَخًا لَهُ فِي اللّه، أَو لِنَائِبَة تَنُوبُهُ، فَقَالَ الرَّجُل:﴿**ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ**﴾[الأنعام:124]»[1].

وليس من الزكاة – كذلك - الماعونُ، وسيأتي الكلام عليه في المبحث الثالث، ومن الروايات التي دلّت على ذلك: ما رواه سماعة عن الإمام الصادق(ع)، قال: «الحَقُّ المَعلُومُ لَيسَ مِنَ الزَّكَاة، هُوَ الشَّيءُ تُخرِجُهُ من مَالكَ إِن شِئتَ كُلَّ جُمُعَة، وَإِن شِئتَ كُلَّ شَهر، وَلكُلِّ ذي فَضلٍ فَضلُهُ، وَقَولُ اللّه عَزَّ وَجَلَّ: (وإِنْ تُخفوها وتُؤتوها الفقراء فهو خيرٌ لكُم)، فَلَيسَ مِنَ الزَّكَاة، وَالمَاعُونُ لَيسَ مِنَ الزَّكَاة، هُوَ المَعرُوفَ تَصنَعُهُ، وَالقَرضَ تُقرِضُهُ، وَمَتَاعَ البَيت تُعِيرُهُ، وَصِلَةُ قَرَابَتكَ لَيسَ مِنَ الزَّكَاة. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:﴿**وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ * لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ**﴾، فَالحَقُّ المَعلُومُ، غَيرُ الزَّكَاة، وَهُوَ شَيءٌ يَفرِضُهُ الرَّجُلُ عَلَى نَفسِه أَنَّهُ فِي مَالِه وَنَفسِه، وَيَجِبُ لَهُ أَن يَفرِضُهُ عَلَى قَدرِ طَاقَتِه وَسَعَتِه»[2].

وبالتالي، فهذه فرائض كذلك، غير الزكاة، أُوكلت إلى الإنسان نفسه، وفضلها كبير جدًّا، ولا يلتزم بها إلا من كُتب عند الله من المُكرمين والفائزين بجنة النعيم.

ثانيًا: الخُمُس

الخُمُس في الفقه، هو دفع نسبة الخُمُس من مالٍ معيّن، وله مصارف خاصّة، كما سيتبيّن. والخُمس فرع من فروع الدين، وقد استدلّ الفقهاء على مشروعيته بقوله تعالى: ﴿**وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا**

1- العاملي، وسائل الشيعة، ج 9 ص 49.

2- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج 2، ص 48.

﴿غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[الأنفال:41].

وقد وقع الخلافُ في الآية بين فقهاء المذاهب، في شمول الغنائم لأرباح المكاسِب السنويّة، حيث أثبته فقهاء الشيعة الإمامية. وعندهم أنّ الخُمس يُخرج من الغنائم، سواء شملت الأرباح السنويّة أم لا، ومصارفه كما بيّنت الآية كالتالي:

1 - الرسول(ص)، وسهم الله للرسول، فله الحق في التصرف فيه كما يشاء.

2 - ذو القربى، وهم قرابة النبيِّ(ص)، (الهاشميّون).

3 - اليتامى.

4 - المساكين.

5 - ابنُ السبيل.

وحسب الآيةُ الكريمةُ فالخُمُسَ فريضةٌ واجبةٌ، والمؤمن بالله تعالى ينبغي أن يكون ممتثلاً لهذا الواجب والفريضة.

أما ما يجب فيه الخُمُس فهو: « ويَجِبُ في الغَنيمَةِ بَعدَ إخراجِ المُؤنِ، والمَعدنِ والغَوصِ وأرباح المكاسِبِ، والحَلالِ المُختَلِطِ بالحَرامِ، ولا يَتَمَيَّزُ ولا يُعلَمُ صاحِبُهُ، والكَنزِ...»[1].

ثالثًا: الصدقات المندوبة

الصدقة في اللغة: «الصاد والدال والقاف أصلٌ، يدلّ على قوّةٍ في الشيء قولاً وغيرَه»[2]. وفي الشريعة: المالُ الذي يُنفقه الإنسان في وجه من وجوه الخير، دون إلزام من الشارع. ووجه تسميتها بالصدقة، أنّها تدلّ على قوّة في الإنسان المُنفِق، فإخراج المال من أشدّ الأشياء على الإنسان، إن لم يكن أشدّها، ويشهد لذلك قولُ أمير المؤمنين(ع): « يَنَامُ الرَّجُلُ عَلَى الثُّكلِ، وَلَا يَنَامُ عَلَى الحَرَبِ»[3]. والثُّكل هو فَقْد الولد، والحَرَب هو فَقْد المال. وممّا يدلّ على أنّه أشدّ الأشياء كذلك، ما رُوِيَ عن

1- الشهيد الأول، اللمعة الدمشقيّة، ص 61-62.

2- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج 3 ص 339.

3- الشريف الرضي، نهج البلاغة، الحكمة: 307.

الإمام الصادق(ع) حيث قال:« مَا بَلاَ اللَّهُ العِبَادَ بشَيءٍ، أَشَدَّ عَلَيهِم مِن إِخرَاجِ الدِّرهَمِ»[1].

قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[البقرة: 263-264]. وقال عزّ من قائل: ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾[الذاريات: 19].

وإثباتُ حقٍّ للسائل والمحروم في مال الغنيّ، فيه دلالةٌ على أنّ الله أراد أن يكون بعض رزق الفقراء على الأغنياء، فالغنيّ الذي لا يُنفق من ماله على السائل والمحروم، سالبٌ لحقّ غيره «ظالم». والرؤية القرآنيّة تؤكد على مفهوم أنّ الملكَ لله وحده، والإنسان مستخلف في ما أعطاه االله عز وجل، ومخوَّلٌ فيه، قال تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾[الحديد:7]، وقوله تعالى:﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾[الأنعام: 94].

ومن سورة الماعون نستفيد صورتين متعاكستين:

الصورة الأولى: صورة المكذّب بالدّين: وهو إنسانٌ عنيف بخيل، إذا صلّى فهو يصلّي رياءً، ساهٍ عن صلاته، بمعنى أنّ صلاته ليست ذات أثر، ولا ينفق ماله.

الصورة الثانية: صورة المُصدّق بالدّين: وهو إنسانٌ رحيمٌ جوادٌ، يصلّي لله بإخلاص، ويصِل عباد الله بما يحتاجونه من مال وطعام.

قال تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ * فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ * وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ * فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ * وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون:1- 7].

رابعًا: الكفّارات والفديات

والمقصود الكفارات الماليّة منها. فقد جعل الله تعالى كفارة الذنوب المرتكبة في المجتمع المسلم، بابًا وسببًا يستفيد منه المحتاجون. فالمسلم المذنب الذي يخاف الآخرة، لديه طريق

1- الصدوق، الخصال، ص 8.

لتفادي العقوبة، ألا وهو الكفّارة الماليّة أو الفدية الماليّة.

والكفارات والفديات الماليّة هي:

إطعام ستّين مسكينًا.

إطعام عشرة مساكين.

إطعام مسكينٍ واحد.

كسوة عشرة مساكين.

عتق رقبة مؤمنة.

الصدقة، أي إطعام ستّة مساكين.

النُّسُك، وهو ذبحُ شاة للإطعام.

ويدل على ذلك من الآيات: قولُه تعالى: ﴿**فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا**﴾[المجادلة: 4]، و: ﴿**لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**﴾ [المائدة:89]. وقوله سبحانه: ﴿**وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ۬ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ..**﴾[البقرة:184].

خامسًا: شعائر الحجّ

يقوم المسلمون في كلّ سنة، عند إتمام مناسك الحجّ، بالتّضحية، فيذبح كلّ حاجّ شاةً وجوبًا، كما يقوم من شاء من المسلمين الذين لم يحضروا الموسم بذبح شاة أو أكثر استحبابًا، وذلك لإطعام المساكين والمُعترِّين. قال تعالى: ﴿**لِّيَشْهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ**﴾[الحج: 28]، وقال جلّ شأنه: ﴿**وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾[الحج: 36].

تدلّ الآيتان على أنّ هذا الإنفاق، من مصاديق الشكر لله على ما رَزَق، والمؤمن لا بدّ أن يكون شاكرًا، ومن لم يكن من الشاكرين كان من الكافرين، قال تعالى: ﴿**إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا**﴾ [الإنسان: 3].

سادسًا: الخَرَاج أو الخَرْج

الخَراج في اللغة: «وَالْخَرَاجُ وَالْخَرْجُ: الْإِتَاوَةُ، لِأَنَّهُ مَالٌ يُخْرِجُهُ الْمُعْطِي»[1]. وهو كذلك في الشريعة، فهو مالٌ يفرضه الحاكم الشرعيّ كضريبة على الأراضي، ويُقدّر بحسب كِبر الأرض وصغرها، وبحسب اجتهاد الحاكم.

قال الإمام عليّ بن أبي طالب(ع) في كتابه إلى الأشتر: «هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبدُ اللَّهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ المُؤمِنِينَ مَالِكَ بنَ الحَارِثِ الأَشتَرَ فِي عَهدِهِ إِلَيهِ حِينَ وَلَّاهُ مِصرَ: جِبَايَةِ خَرَاجِهَا، وَجِهَادِ عَدُوِّهَا، وَاستِصلَاحِ أَهلِهَا وَعِمَارَةِ بِلَادِهَا...»[2].

فقد بدأ (عليه السلام) بجباية الخراج، في إشارةٍ إلى أهمّيّته. وبعد جبايته يُضَمُّ إلى بيت مال المسلمين، ثمّ يوزّع بالعدل عليهم، إذا كان الحاكم عادلاً، كما عُرِف ذلك في زمن الخلافة الظاهريّة لأمير المؤمنين الإمام عليّ بن أبي طالب(ع)، حيث رُوي أنّه كان يكنس بيت المال كلّ يوم، بعد الانتهاء من توزيع ما كان فيه من مال. ما يدلّ على أنّه لم يكن يكنز فيه المال البتّة، فما يصل إليه كان يوصله إلى المستحقّين بلا تأخير.

القسم الثاني: الأموال الشرعيّة وتحقيق العدالة والرخاء الاجتماعي

قبل الدخول في الاستنتاجات، على ضوء ما تقدّم، لا بدّ من مقدّمةٍ صغيرة نعرّف فيها بعض المفاهيم من وجهة نظر قرآنيّة.

العدالة الاجتماعيّة: يعرّف العلماء العدل، بأنّه إعطاء كل ذي حقٍّ حقَّه، ويُقابله الظلم، وهو سلب ذي الحقِّ حقَّه. وبالتالي، فالعدالة الاجتماعيّة أن يأخذ كلّ فردٍ من أفراد المجتمع حقّه. وهذا يدفعنا إلى السؤال عن حقّ كلّ فردٍ، كما ستأتي الإجابة عنه قريبًا.

الغِنى: قد تختلف وجهات النظر في مسألة الغنى والفقر، فبعض الناس لا يرون أن المستأجِر لبيتٍ غنيًّا، بل الغنيّ لا بدّ من أن يكون مالكًا له، وعلى مستوى العُرف، فالغني من كثُرَ ماله وعظُمَت ثروته، بحيث لا يحتاج إلى أحد، ولديه القُدرة على الإنفاق على نفسه وعلى من حوله.

الفقر: هو الحاجة، والمقصود هنا الحاجة إلى الأساسيّات، من المأكل والملبس والمسكن، ونحو

1- ابن فارس، مقاييس اللغة، ج 2، ص 175.

2- الشريف الرضيّ، نهج البلاغة، تحقيق: صبحي الصالح، ص 426-427.

ذلك، فمن لم يكن محتاجًا إلى شيءٍ منها لم يُسمَّ فقيراً، ومن كان محتاجًا إلى شيءٍ منها سُمِّيَ فقيراً، من هنا يُعرف الفرق بين الغنيّ والفقير. ويكون المقياس، امتلاك الأساسيّات، لا الكماليّات.

الرخاء: في اللغة بمعنى سعة العيش، وحُسن الحال، ويُقابله الشِّدَّة. ومن وجهة نظر القرآن الكريم، إنّ الحياة الدنيا دار ابتلاء واختبار، فالبحث عن الرخاء الدائم فيها، طلب دون جدوى، فالإنسانُ بين شدّة ورخاء، وخوف ورجاء، وسرّاء وضرّاء، ويُسر وعسر، إلى حين الالتحاق بالرفيق الأعلى، يقول عز وجل: ﴿**وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ**﴾[البقرة:155].

ومع ذلك، فالمطلوب من الإنسان السعي لطلب الرزق، وتحسين ظروف عيشه وعيش من يعول، إذا كان أبا لأسرة، كما على الدولة المسلمة، أن تعمل من أجل أن يعم الرخاء المادي في المجتمع، بتوفير فرص العمل، والبحث عن الثروات وتنميتها وتوزيعها بالعدل على أفراد المجتمع.

بناءً على ما تقدّم، نسأل: إلى أيِّ حدٍّ يمكن لهذه الفرائض الماليّة أن تساعد في تحقيق العدالة الاجتماعيّة، ونشر الغنى والرخاء في المجتمع المسلم، وبالتالي، القضاء على الفقر؟

أوّلا: العدالة الاجتماعيّة

بداية هناك سؤال مهم يطرح نفسه، وهو هل يقتضي العدل أن يكون جميع أفراد المجتمع في المستوى الاقتصاديّ نفسه؟

كما نعلم فالعدل اسمٌ من أسماء الله الحُسنى، لذلك فهو عز وجلّ منزه عن الظلم، ولا يمكن أن يظلم عباده البتّةَ. وقد قسّم الأرزاق بحكمته، فهو الحكيم الخبير. يقول سبحانه وتعالى: ﴿**أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ**﴾[الزخرف: 32].

● تفاوت الناس في الدرجات لا ينافي العدل

لقد كشفت هذه الآية عن سُنّة من السُّنن الإلهية، فكونُ الناسِ في مستوياتٍ متفاوتةٍ اقتصاديا وماليّا، لا يُنافي العدلَ. فالعدل إعطاء كلّ ذي حقّ حقَّه، ووفق الرؤية الإسلاميّة لا حقَّ للمخلوق على خالقه، إلّا ما جعله سبحانه له حقًّا، كما أنّ حكمة الله عز وجل لا تقتضي أن يكون جميع

الناس أغنياء، بل الدنيا دار ابتلاء بأحوالٍ شتّى، وكما يكون الفقر ابتلاء للصبر، قد يكون الغنى ابتلاء للشكر. لذلك ينبغي أن ننظر أوّلاً إلى منظومة الحقوق التي جعلها الله للبشر، وبعد ذلك نرى أيّ الأمور يعدّ ظُلمًا وأيّ الأمور يعدّ قِسطًا وعدلا.

- **الهدف من إرسال الرسل هو قيام الناس بالقسط**

لقد كان الهدف من إرسال الأنبياء(عليهم السلام) قيام الناس بالقسط قال عزّ من قائل: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[الحديد: 25]. فالله سبحانه تعالى يريد للمجتمع البشريّ لا المسلم فقط، أن يكون مجتمعًا قائمًا بالقسط، وأن تسود العدالة بين الناس كافة. وقد خلق الله الإنسانَ وجعل لرزقه أسبابًا، ينبغي للإنسان أن يطلبها ليحصّله، وقد علم سبحانه أنّ الناس سيكونون مُتفاوتين في التحصيل والسعي وطلب الرزق، وفي الظروف والأسباب المؤدية لذلك، ما يجعل بعضهم غنيّا والآخر فقيراً أو متوسط الحال، أو مسكينا معدمًا، منهم بإرادته، ومنهم لعجز قاهر لديه، لذلك، جعل للفقراء والمحتاجين حقوقًا في أموال الأغنياء والمقتدرين، على سبيل الوُجوب، وعلى سبيل الندب، فإنْ ترك الأغنياء الإنفاق وإعطاء ما يتوجّب عليهم إعطاؤه، وقع الظلم والجور، وإن أنفقوا والتزموا بما عليهم شرعًا، وقع القسط بينهم.

وعليه، فما ينبغي أن يشكّ إنسانٌ في أنّ العدل الإلهيّ واقعٌ في الدنيا! فكما قلنا: إنّ العدل من أسمائه، فهو عدلٌ في الدنيا وعدلٌ في الآخرة، جلّ جلاله، والمطلوب هو الالتزام بشريعته.

الشارع المقدّس لم يهمل أي فئة من فئات المستضعفين

إنّ النّاظر في تشريع الفرائض الماليّة، يرى أنّه سبحانه وتعالى، لم يُهمل أيِّ فئةً من فئات المستضعفين والمحتاجين، إلّا وفرض لها حقًّا ماليًّا، وما على المسؤولين ووُلاة الأمر في المجتمع المسلم، سوى حُسن التنظيم والإدارة والتوزيع لهذه الأموال، بما يكفل إيصالها إلى كلّ فرد، بعد جمعها وتحصيلها.

وإذا استمرّ وُجود الفقر في المجتمع، مع وجود أموال الزكاة والخُمس وغيرهما، ممّا ذكرناه سابقًا، فالخلل ليس في التشريع، وإنما سيكون في ضُعف الإدارة والتوزيع، أو أي سبب آخر، قد يرتبط بتقصير أو فساد الجهات القائمة على هذه الأموال، تحصيلا وتوزيعًا.

ومن مظاهر هذا التقصير والخلل في الإدارة والتوزيع ما نراه اليوم في بعض المجتمعات المسلمة حيث نجدُ على أبواب المستشفيات مرضى مُسلمين لا يستطيعون العلاج، لعدم امتلاكهم مبلغًا صغيراً، إذا ما قيس إلى المخزون من الأموال في جيوب القيّمين وخزائنهم؟! أليس المريض الذي لا يملك ما يكفيه للعلاج، من أبرز مصاديق الفقير، ولئن شُكَّ في كونه فقيراً، فلا يُشكّ في أنّ المال المُنفق عليه، سيكوةن مالا في سبيل الله.

وكيف نجد رجلاً مسجونًا بسبب دَينٍ لم يستطع سدادَه؟! وقد فرض الله له سهمًا من الزكاة، وهو سهم «الغارمين»، وقد يجوز إعطاؤه من سهم «في سبيل الله». كما يجوزُ أن يُعطى بلا شكّ من سهم الله وسهم الرسول(ص)، المسمّى في عصرنا «سهم الإمام»، فإنّه يُصرف في كلّ ما يُعلَم أنّ الإمام المهديّ(ع)، يرضى بصرفه فيه، وهل يرضى الإمام(ع)، إذا كان بيننا، أن يُسجن رجلٍ مسلم لعجزه عن سداد دينِه.

● تعريف «سبيل الله» عند الشهيد الصدر

وللشهيد الصدر ههنا تفسير عميق لمعنى «سبيل الله»، قال: «وسبيلُ الله هو التعبيرُ التجريديُّ عن السبيل لخدمة الإنسان، لأنّ كلَّ عملٍ من أجل الله، فإنّما هو من أجلِ عباد الله، لأنّ الله هو الغنيُّ عن عباده. ولمّا كان الإله الحقّ المطلق، فوق أي حدّ وتخصيص، لا قرابةَ لهُ لفئة ولا تَحَيُّزَ له إلى جهة، كان سبيلُه دائمًا يُعادل من الوجهة العمليّة سبيلَ الإنسانيّة جمعاءَ.. فالعملُ في سبيل الله، ومن أجل الله، هو العمل من أجل الناس ولخير الناس جميعًا، وتدريب نفسيّ وروحيّ مستمرّ على ذلك.. وكلّما جاء سبيل الله في الشريعة، أمكن أن يَعنِيَ ذلك تمامًا، سبيلَ الناس أجمعين. وقد جعل الإسلام سبيل الله أحد مصارف الزكاة، وأراد به الإنفاق لخير الإنسانيّة ومصلحتها. وحثّ على القتال في سبيل المُستضعفين، من بني الإنسان، وسمّاه قتالاً في سبيل الله: ﴿**وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ**﴾»[1]. وقد يفهم من نصّ الشهيد أنّ سهم «في سبيل الله» قد يُصرف على غير المؤمنين أصلاً، لأنّ معناه سبيل الناس أجمعين.

● سوء التقدير

ومن مظاهر الخلل، المانعة من تحقق العدالة الاجتماعية، ما نراه من إصرار لدى البعض، على

1- الصدر، الفتاوى الواضحة، ص 591-592.

بناء مُنشآت تستهلك أموالاً طائلة، دون الحاجة الماسة لها، في الوقت الذي يكون المجتمع أحوج إلى منشآت أخرى أكثر فائدة على المستوى الاجتماعي العام. نذكر على سبيل المثال، بناء أكثر من مسجد في بقعة جغرافية مُحدّدة، ليست في حاجة إلى بناء مسجد جديد، وصرف أموال طائلة في زخرفتها وتزيينها، لدرجة جعلها كالقُصور، فإذا بُنِيَت هذه المساجدُ وصُرِفت فيها كل هذه الأموال الشرعيّة، وحُرِم الفقراء والمحتاجون من حقّهم في العلاج، أو سدّ احتياجاتهم الضرورية، فمن المسؤول عن هذا الوضع المخالف للعدالة اجتماعيّة؟ ومن يتحمّل المسؤوليّة عن ذلك؟

والحقُّ أنّ حرمان المُحتاجين من حقوقهم، بعد إخراج الأغنياء حقوق الفقراء من أموالهم، ذنبٌ أكبرُ من ذنب بُخل الأغنياء أو تقصيرهم، لأنّ فيه الحرمانَ وخيانةَ الأمانة. أمّا الحرمان فواضحٌ، وأمّا خيانة الأمانة فلأنّ الغنيّ حين يُخرج الحقّ من ماله ويُعطيه للموكّل بالقبض، فهو تلقائيًّا قد وكّلَه بإيصال المال إلى المحتاج، فإذا وُجِد المُحتاج، ولم يصل إليه المال، فقد حبس الموكِّل المال ومنعه عن أصحابه، مع أنّه قد وُكِّل بإيصاله لهم، وهذه خيانة ؟!

ولذلك، من المستغرب أن تُوجد أموال شرعيّة، في البنوك، مع وجود فقراء ومُحتاجين في المجتمع، فهذا من الكنز المنهي عنه في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿**وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾[التوبة: 34].

● هل أُخذ في العطاء مراعاة الأولويّات؟

هذه مسألة قد تُطرح في إطار توزيع الأموال الشرعية على المستحقين لها في المجتمع، فالظاهر أنّه يجوز إعطاء المستحقّ من الأموال الشرعيّة من دون نظرٍ إلى سائر المستحقّين، وذلك لأدلّة التالية:

الأول: إنّه ظاهر الأدلّة، فهي خاليةٌ من ذكر الأولويّة.

الثاني: إنّ إقباض مستحقٍّ واحدٍ، متوقّف على إجراء دراسة حول كلّ المستحقّين، وهذا ممّا لا يُطاق.

وقد يُقال: إنّ العقلَ حاكمٌ بأفضليّة مراعاة الأولويّة. والجواب: يكفي ألّا يعلمَ المُقبِضُ بوجود مُستحقٍّ أولى بالقبض مِنَ المستحق الماثل بين يديه.

الثالث: إنّ سيرة أمير المؤمنين(ع)، كانت قائمة على إعطاء كلّ الأصناف دون بحثٍ عن الأولى.

الرابع: إنّ حرمان من ليس بأولى، بحسب نَظَرِ المُعطي، حرمانٌ لمن جعل الله له حقًّا، بناءً على المذكور في الدليل الأول.

ثانيا: الغنى والفقر

ذكرنا في المقدّمة التعريفيّة، مطلع القسم الثاني، أنّ الفقر الذي يُحاربه الإسلام، هو الحِرمان من الأساسيّات، فإذا حارب الإسلام الفقر، فهذا يعني أنه يرفض أن يكون هناك جائعٌ أو عاري أو مريض لا يستطيع العلاج في المجتمع، ولا يعني أنه يُريد تحويل الفقراء إلى أغنياء مُترَفين!

خاتمة

تبيّن أنّ اللهَ العدلَ الحكيم - سبحانه وتعالى -، قد فرض للفقراء والمحتاجين فرائض ماليّة، وقد سمّاها حقوقًا، ما يعني أنّ من منع هذه الفرائض، فهو سالبٌ حقَّ غيره، وهو ظالم، وعواقب الظلم وخيمة في الدنيا والآخرة.

وتبيّن أنّ الفرائض الماليّة منبسطة على كلّ أصنافِ المحتاجين، فلا تجدُ محتاجًا، إلّا وقد فرض الله له فريضة ماليّة، ومن شُكَّ في كونه مسكينًا - وهو الأسوأ حالاً من الفقير - فلا شكَّ في كونه فقيراً مثلا. كما تبيّن أنّ الفقر الذي يُحاربه الإسلام هو الحاجة إلى الأساسيّات لا الكماليّات، وأنّ الفرائض التي فرضها الله كافيةٌ جزمًا في رفعه.

والحاجةُ الباقيةُ ناشئةٌ من أحد أمرين: إمّا ترك الأغنياء دفع الحقوق لأصحابها، وتقصيرهم في ذلك، أو سوء الإدارة وتوزيع المُوكّلين بهذه الأموال.

والخلاصة، يُمكن التأكيد بأنّ الإسلامَ بنظامه المالي، وما أوجبه من حقوق للفقراء والمساكين في أموال الأغنياء، وغيرها من الأموال الشرعية، قادرٌ على معالجة ظاهرة الفقر، وتقليصها إلى حُدودٍ دُنيا في المجتمع الإسلامي، وبالتالي، تحقيق العدالة الاجتماعية..

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، ط- دار الفكر، 1979.
- الحسين بن محمد المحلّي، مزيد النعمة لجمع أقوال الأئمّة، لا ط، لا ت.
- الشريف الرضيّ، نهج البلاغة، تحقيق صبحي الصالح، الناشر: الهجرة، 1414 هـ، قم.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكي العاملي (الشهيد الأول)، اللمعة الدمشقيّة، من موسوعة الشهيد الأول، ج 13، ط- مكتب الإعلام الإسلاميّ، 1430 هـ، قم. إيران.
- علي السيستاني، الفتاوى الميسّرة، الطبعة الثالثة، 1997.
- محمد باقر الصدر، الفتاوى الواضحة، لا ط، لا ت.
- محمد بن الحسن الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ط- آل البيت، 1414 هـ، قم. إيران.
- محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّيّ، الخصال، تحقيق: علي أكبر غفّاري، ط- جماعة المدرّسين، 1414هـ، قمّ. إيران.
- محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّيّ، معاني الأخبار، تحقيق: علي أكبر غفّاري، ط- جماعة المدرّسين، 1997، قم. إيران.
- محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّيّ، من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر غفّاري، ط- جماعة المدرّسين، الطبعة الثانية، 1363 ه. ش، قم. إيران.

التكافل الاجتماعي ودوره في مواجهة ظاهرة الفقر في القرآن الكريم

◆ د. ش. سيف الإسلام حسين[1]

■ خلاصة

الفقر أو الحاجة، آية من آيات الخالق سبحانه، فقد جعلها الله اختبارا وابتلاء، يلمسها الناس جميعًا، وليعلم الذين آمنوا، وصدقوا الله فيما كلفهم به، وتنقطع حجتهم عند الوقوف بين يديه سبحانه. ومن رحمته سبحانه، التي وَسعت كل شيء، أنه لم يترك الفقير وذا الحاجة، تنهشه ضرورات الحياة وتُضنيه، بل جعل التكافل الاجتماعي ركنًا من أركان الإسلام، لا يقوم بنيانه إلا به، ويكتمل به مقام العبودية، فيصبر الفقير ويرضى، وقد علم أن خالقه لم يتركه فريسة للضياع.. ويتنافس أهل الطاعة من الأغنياء والأقوياء القادرين، ليكونوا عونًا للفقير وذي الحاجة على تكاليف الحياة، امتثالا لأمر الله سبحانه وطاعة له، وهكذا يستقر بنيان المجتمع وتسود العدالة فيه، من خلال مظاهر التكافل العامة..

في هذه الدراسة، محاولة للكشف عن كيف عالج الإسلام ظاهرة الفقر، عن طريق التكافل الاجتماعي، حيث تمّ التعرف على معنى التكافل في القرآن والسُّنة، والحكمة من تشريعه، وأنواعه وأحكامه الشرعية، ونطاق عمله، كمنظومة متكاملة تستطيع فعلا أن تتصدّى لظاهرة الفقر، باجتثات جذورها، أو تقليصها على المستوى الاجتماعي، إلى الحدود الدُّنيا..

الكلمات المفتاحية:

العدالة الاجتماعية- التكافل الاجتماعي- الفقر - التطوع – الزكاة – اليتيم.

1 - باحث متخصص في الفقه الإسلامي وأصوله- جمهورية مصر العربية.

مقدمة

يُمثل التكافل الاجتماعي في الإسلام، ركنا من أركان البنيان الحضاري، الذي لا يقوم بنيان راسخ إلا به، وكون التكافل الاجتماعي واحدا من دعائم هذا البنيان، إنّما يدلُّ على عظم شأنه في الإسلام، والمتمثل في فريضة الزكاة، وما يلحق بها من واجبات شرعية أخرى، أو تطوع وصدقات.. وهكذا لا يتحقق مقام العبودية، الذي خُلق الإنسان من أجله، إلاّ بالإيمان بفريضة التكافل الاجتماعي..

هذه الفريضة التي تتحقق بها الأخوة بين أفراد المجتمع المسلم، امتثالا لقوله تعالى: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾[الأنبياء:92]، وقوله تعالى:﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾[الحجرات: من الآية 10]. وممّا لا شكَ فيه، أنّ نظام التكافل الاجتماعي كما شرعه الإسلام، لا يمكن أن يرقى إليه نظام بشري قط، على الرغم من كثرة النُّظم البشرية التي اجتهدت في هذا الشأن، والتي يمثل النظام الشيوعي، أبرزها.

وكون النظام الإسلامي لا يُدانيه نظام بشري قط، إنما يرجع إلى مسألة الإيمان بالبعث، وما يتعلق بها من حساب وجزاء، أمام الخالق سبحانه، وهكذا ترتبط كل العبادات في الإسلام، ومنها التكافل الاجتماعي بالإيمان بالغيب والآخرة، حيث يُصبح الحافز والدافع على القيام بهذا الركن وأدائه على الوجه الأمثل، نابعًا من نفس كُلِّ مُكلف، دون حاجة إلى رقيب أو شهيد، وهو ما لا يتوفر لغير الإسلام قط، وكيف لا، وقد تعبّدنا الله بأحسن الشرائع والأحكام، إذ يقول تعالى: ﴿**أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾[المائدة: 50]، فلا أحد أحسن من الله حَكمًا، بل تفرد الخالق سبحانه بأنّه المعبود بحق، ولا معبود بحق سواه، ما يقطع بأنّ شرعه سبحانه هو الأحسن مُطلقا، وهذه الحقيقة تُؤكّدها العقول السليمة، لأنّ شرع الله تعالى، إنْ لم يمُثل الكمال المطلق الذي لا يُدانيه كمال قط، لما كان خليقًا بالاتباع، ولانْتَفى مفهوم العبودية، ولهذا كان الإعجاز التشريعي في كتاب الله تعالى واحدًا من أوجه إظهار هذا الكمال والسّمو، الذي تهتدي إليه العقول السليمة، إذا ما اجتهدت في الوصول إليه.

ولكن، حتى يتحقق الكمال والسمو لنظام التكافل الاجتماعي في الإسلام، لابدّ أن يكون جزءًا

من المنظومة الكلية، التي جاء بها الشرع الحنيف، تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ**﴾[البقرة:208]. والمعنى المقصود، أنّ كل فريضة في الإسلام، لا يُمكن أن يظهر كمالها المُطلق، وسُموّها التام، إلا إذا أُخِذ بشرائع الإسلام كاملة، دون انتقاء، فقد نزل الشرع الإلهي ليسوس حياة البشر كاملة، تحقيقًا لتَعْبيد الناس لخالقهم سبحانه، في كل وقت وحين.

وهذا ما سيظهر معنا بشكل واضح من خلال عرضنا لنظام التكافل الاجتماعي في الإسلام بشكل عام، وما نصّت عليه آيات الكتاب بشكل خاص، وكيف عالج الإسلام مشكلة الفقر، بما لا نظير له في نظام آخر، ونبدأ البيان بما يلي:

● الفقر وتعلّقه بحياة البشر

الفقر حالة بشرية[1]، تطرأ على البشر، ولا تخلو منها الحياة، تماما كاختلاف أجناس البشر، وألوانهم، ولغاتهم، فكذلك الفقر والغنى، لا يمكن أن يتساوى الناس فيهما، حيث يقول عز من قائل: ﴿**إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا**﴾[الإسراء: 30]. و﴿**اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ**﴾[الرعد: من الآية 26]، وكذلك قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ**﴾[النحل: 71].

وهذه الأدلة وغيرها كثير، تدل على أن حالة الفقر والغنى أمر حتمي، لأنها متعلقة بقدر الله تعالى، والذي شاء أن يوجد هذا التفاوت بين الخلق، في الرزق، مهما اتّحدت الأسباب، وتوفّرت الهِمم، فلن تتطابق الأرزاق، وهذا يدلّ على أنّ مشكلة الفقر، ظاهرة مرتبطة بالمجتمع البشري، ومع هذا، لابدّ من التصدّي لها، والتقليل من آثارها قدر الاستطاعة.

● مُشكلة الفقر وضرورة التصدّي لها

الفقر حالة تدلّ على عدم قدرة الفقير على تلبية الحاجات الأساسية، لنفسه أو لِمَنْ يعُول،

1- أبو حيان التوحيدي، المقابسات، ص 208. والمرض والعافية في الأبدان بمنزلة الغنى والفقر في الأحوال، والغنى والفقر في الأحوال بمنزلة العلم والجهل في القلوب.

وتتفاوت مشاعر الناس إذا ضربهم الفقر، فمنهم من يحتسب ذلك عند الله، قدر استطاعته. ومنهم من يسأل الناس سدًّا لحاجته، ومنهم من يدفعه الشيطان إلى ارتكاب المُحرمات كالسرقة والنهب، وغير ذلك.

ولعلّ قوله تعالى: ﴿**الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[البقرة: 268]، يُشير إلى بعض هذه المعاني أو معظمها، ووجه ذلك: أنّ التحذير من وعد الشيطان للناس بالفقر، دليل على جسامة مشكلة الفقر، وشدتها وعِظم مضارِّها، فالربط بين الشيطان والفقر، يدل على اتفاقهما في سوء العاقبة لمن تسلط عليه الشيطان والفقر معًا.

من هُنا نستشعر المعنى من قوله تعالى: ﴿**وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى**﴾[الضحى: 8] في سياق ومقام الامتنان على رسول الله(ص)، «يقول: ووجدك فقيراً فأغناك»[1]. والامتنان بالشيء من العظيم، يدل على عِظم المُمتنِّ به، ولا يكون ذلك إلا بكون الفقر همّا وبأسًا شديدًا.

ونظرا لأنّ مشاعر الفقر ليست من الظواهر التي يستطيع الإنسان التخلّص منها معنويًّا، بالتلهي والانشغال عنها، أو الصّبر عليها إلى ما لا نهاية، بل لابدّ من تلبية الكثير من الحاجات ماديًّا أيضًا، من أجل هذا، فهي تمثل حالة أقرب إلى حالات المرض، حيث لا يمكن دفع آثارها إلا بعلاجها، والتخفيف من ويلاتها.

وما من شك، في أنّ بعض حالات الفقر، تكون همًّا بالليل ومذلة بالنهار، وتنقلب في كثير من الأحيان إلى بُغض وكراهية، وفقدان الانتماء إلى الجماعة، التي يعيش بينها الفقير، وخاصة عندما يرى حوله أهل الغنى واليسار، وهم يتمتعون بخيرات الدنيا ونعيمها. فهذه المشاعر إن تمكنت من جماعة أفسدتها، وأدّت إلى تفككها وانهيارها، وكذلك حال الدول، إذا لم تعمل على معالجة آثار مشكلة الفقر، قدر الاستطاعة، فلن تنجو من الفرقة والضّعف والتشتت، وهوانها عند غيرها من الدول.

ولهذا لم يقتصر نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام على الجانب التطوعي، بل إن الأصل فيه قائم على فروض لازمة مقدرة شرعًا، وموجهة لعلاج أهم أسباب الفقر في المجتمع، وهذه الفروض تمُثل جزءًا لا يتجزأ من أركان الإيمان، وما ذلك إلا لعظم الخطر المترتب على انتشار

1- الطبري، ج24، ص488.

الفقر وتغوله في أي مجتمع من المجتمعات، وقد نبه الخالق تبارك وتعالى إلى ضرورة علاج هذه الحالة السلبية، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ**﴾[الحشر: من الآية 7].

فهذا التوجيه الحكيم، يمنع من تداول المال بين الأغنياء وحدهم، حيث يستطيعون بأموالهم المساهمة بالنصيب الأكبر في تجهيز الجيوش، فيستحقّون بسببه معظم الغيمة، فكان هذا التشريع نصًّا على وجوب إشراك الفقراء في الفيء، إعزازًا للمجتمع المسلم، وحماية له من عواقب تمدد وانتشار مُشكلة الفقر. وهذا التشريع الحكيم، يدلّ على ضرورة التصدّي لمشكلة الفقر، والعمل على علاج سلبياتها، وصولا إلى صلاح المجتمع وتماسك أفراده.

ومن السهل التأكُّد أنّ الجانب العقدي في علاج مشكلة الفقر، لا ينفكّ عن الجانب العملي في التكافل الإسلامي، والذي لولاه لما أُعطي فقير إلا أقل القليل، مهما تضخمت ثروات الأغنياء، وكثرت كنوزهم، حيث إنّ شُح الأغنياء، -كغريزة بشرية غالبا- يُعتبر أحد أهم مظاهر الابتلاء، الذي لا تقوم معاني العبودية التامة إلا به. وممّا يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ * وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ * كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ * وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ * وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا * وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا**﴾[الفجر: الآيات 15 -20].

وفي الحديث الشريف: عن ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ(ص) يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى ثَالِثًا، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»[1].

● علاج مُشكلة الفقر

إذا كانت حقيقة الفقر، إرادة قدرية، وظاهرة اجتماعية لا حيلة في منعها أو القضاء عليها نهائيًّا، فليس معنى ذلك أن نتجاهل وجودها، بل هي حالة مثل حالات المرض، وغيرها من الأحوال القدرية الطبيعية التي لا حيلة في منعها، ومع هذا فقد بيّن الشارع الحكيم أنّ كل هذه الظواهر قد

1- صحيح البخاري، بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ المَالِ، ج8، ص92، رقم6436.

أريد بها الابتلاء، في معظم أحوالها، وقد أمر سبحانه وتعالى بالاجتهاد في التصدّي لها، وتجنُّب الأضرار الناشئة عنها قدر الاستطاعة، فالقَدر لا يعني الاستسلام، بل هو ابتلاء وامتحان، فقد خلق الله كل شيء لحكمة، تمامًا كما في قوله تعالى: ﴿**لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلا**﴾[هود: 7]، وقوله تعالى: ﴿**وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً**﴾[الأنبياء: من الآية 35].

وقد نصّ التشريع الحكيم على وسائل العلاج التي تستوعب كل جوانب المشكلة، فلم يترك العلاج مرهونًا بدور الدولة الإسلامية وسياساتها وحدها، كما في مسألة الزكاة والفيء والغنائم، بل أيضا سنّ العمل التطوعي الذي يتقرب الناس به إلى الله تعالى، وذلك كما سيتم الكشف عنه من خلال النظام الشامل للتكافل الاجتماعي في الإسلام.

● التكافل الاجتماعي

التكافل الاجتماعي، مُصطلح تعارف عليه الناس، وقد ارتبط في أذهانهم – غالبا-، بالعمل التطوعي، بينما حقيقة التكافل الاجتماعي في الإسلام، لا تقتصر على العمل التطوعي، بل أساس التكافل الاجتماعي قائم أولا على فريضة الزكاة، التي تمثل رُكنا من أركان الإسلام، ومن هنا تتضح أهمية معرفة المعنى المراد بهذا المصطلح، كما أراده الإسلام.

معنى التكافل الاجتماعي

من المُتعارف عليه أنّ المصطلحات الشرعية، منها ما هو موافق للمعنى اللغوي، ومنها ما يختلف عنه، ومن هنا اهتم أهل كل فن ببيان المعنيين، حيث إنّ المعنى اللغوي هو الذي يعرفه الناس ويستعملونه، بينما المصطلحات تختلف من علم إلى آخر - غالبا - وهكذا تظهر أهمية بيان الفرق أو الاتفاق بين المعنيين.

المعنى في اللغة:

« تكافل القومُ: تعايشوا وتضامنوا، كفِل بعضُهم بعضًا، تكافلوا في الشدائد، عندما يتكافلُ أبناءُ الأمّة يصبحون قوّة لا يُستهان بها»[1].

1- معجم اللغة العربية المعاصرة، ج3، ص1946.

التكافل: تبادل الإعالة والنفقة والمعونة، الرعاية والتحمل، ومنه تكافل المسلمين: رعاية بعضهم بعضًا، بالنصح والنفقة، وغير ذلك[1].

معنى التكافل في الاصطلاح:

ويقصد به المعنى الذي استخدم به اللفظ في نصوص الشرع وشريعته:

من القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿**وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا**﴾[آل عمران: من الآية 37]، « بمعنى: وكفَّلها الله زكريا، بمعنى: وضمها الله إليه»[2]. ﴿**وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلاَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ**﴾[آل عمران: من الآية 44]، ﴿**وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا**﴾ [النساء: من الآية 85]، « قال: هما شريكان فيها»[3].

﴿**وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلا**﴾[النحل: من الآية 91]، «وقد جعلتم الله بالوفاء بما تعاقدتم عليه على أنفسكم راعيًا يرعى الموفي منكم بعهد الله الذي عاهد على الوفاء به والناقض»[4]. و﴿**إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ يَكْفُلُهُ**﴾[طه: من الآية 40]، ﴿**هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ**﴾[القصص: من الآية 12]، « يكفلونه لكم، أي: يقبلونه ويضمونه إلى أنفسهم»[5].

﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[الحديد: 28] « الكفلان: ضعفان من الأجر»[6].

ومن خلال عرض هذه الآيات الكريمة، نرى أنّ لفظ الكفالة، يدور حول معاني النّصح والرعاية، والضم والشراكة، وما يستتبع ذلك من النفقة والعناية، التي تستوجب الأجر والمثوبة.

1- معجم لغة الفقهاء، ص142.
2- الطبري، ج6، ص345.
3- الطبري، ج8، ص582.
4- الطبري، ج17، ص281.
5- الماتريدي، ج8، ص153.
6- الطبري،ج1، ص13.

من السنة المطهرة:

وفي الحديث الشريف عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله(ص): «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى[1]. ومعاني الكفالة في الحديث: « كَافِلُ الْيَتِيمِ هُوَ الَّذِي يَكْفُلُهُ وَيَقُومُ بِأَمْرِهِ وَيَنْظُرُ لَهُ»[2]. « سواء كان اليتيم قريبًا للكافل أو لم يكن، في حصول ذلك الجزاء الموعود على كفالته»[3].

العلاقة بين المعنيين: نُلاحظ الاتفاق بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، لمصطلح الكفالة، مع الأخذ بين الاعتبار، تميّز المعنى الاصطلاحي بالتأكيد على استحقاق الكفيل للأجر والمثوبة، عند الله تعالى، والذي يتوافق مع حقيقة العبودية في عمل الكفيل، والذي أقدم على كفالة اليتيم أو المحتاج، طلبًا لمثوبة الله تعالى، وهذا جزاء الامتثال لأوامر الخالق سبحانه، سواء على جهة الوجوب أو الندب.

● التكافل الاجتماعي في الإسلام

على ضوء المعنى المراد من لفظ الكفالة، يتضح المعنى المراد من مصطلح التكافل الاجتماعي، حيث يعني الحثّ على تعاون أفراد المجتمع المسلم والتراحم فيما بينهم، بالحبّ والتعاطف بوشائج الإخوة التي لا يهنأ لأخ فيه طعم السعادة إلا إذا اطمأن إلى أنّ أخاه ليس محرومًا من مشاعر السعادة تلك مثله، فتكون علاقة أفراد المجتمع المسلم بعضهم ببعض كما الأسرة الواحدة، التي تجري في عروق أبنائها الدماء نفسها، وتحركها المشاعر نفسها، فيُحب كل فرد للآخر ما يُحبه لنفسه.. ولا يتحقق هذا إلا بالتعاون المادي والمعنوي، وذلك كما في كفالة الضعيف والفقير وذي الحاجة، سواء أكان ذلك بالنفقة من مال الغني، ليسدّ حاجة الفقير، أو بإعانة الضعيف ليقوم بحاجته، والنصح والإرشاد والمواساة لمن قصُرت طاقته، وعجز عن إدراك مبتغاه، ليسود المجتمع الألفة والتواد والتحاب، طمعا في رضوان الله تعالى، وامتثالا لما أمر به الشرع الحنيف»[4].

1- صحيح مسلم، بَابُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْيَتِيمِ، ج4، ص2287، رقم42 - 2983.
2- المنتقى شرح الموطأ، ج7، ص268.
3- المُفهم لما أُشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج6، ص614.
4- العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج1، ص156.

● الحُكم الشرعي التكليفي للتكافل الاجتماعي

الأدلة على أهمية التكافل الاجتماعي مُتعددة، ومنها ما هو فرض، وسوف نتعرض له كما في فريضة الزكاة، والنذر والكفارات، وغيرها، ومنها من هو تطوُّعي كما نتناوله في موضعه.

ومع هذا، فإنّ الدليل الذي يتناول المقصود بالتكافل الاجتماعي، كمصطلح - مركب إضافي- هي أيضا تشتمل على الوجهين، الوُجوبي والمندوب:

الواجب، وأهم أركانه الزكاة، كما في قوله تعالى: ﴿**وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ**﴾[البينة: 5]. وكذلك صيغة الأمر الواردة في كثير من الأدلة ومنها: قوله تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا**﴾[الإسراء: 26]، وقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ**﴾[الحجرات: 10]

والأصل أن يحمل لفظ الأمر الوارد في هذه الأدلة على اللزوم والوجوب، ما لم توجد قرينة تمنع ذلك، وهكذا يثبت وجوب قيام أفراد المجتمع المسلم فيما بينهم بواجبات التكافل الاجتماعي، وذلك على النحو الذي سنفصله.

وأما جانب التطوّع والندب - كوجه من أوجه - التكافل الاجتماعي، فيدلّ عليه، قوله تعالى: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾[النساء:114].

الحِكمة من مشروعية التكافل الاجتماعي

ما شرع الله شيئا إلا لِحكمة، والتي لابدّ أن تعود المشروعية على أفراد المجتمع بالمنفعة والمصلحة، والتي يعجز البشر -وإن اجتمعوا- أن يأتوا بمثلها. من هُنا: وكون التكافل الاجتماعي من أركان بنيان المجتمع المسلم، فقد تحقّق فيه المعنيان اللذان يُحققان له العزة والسمو، ألا وهما:

المعنى الأول: العبودية لله رب العالمين وحده لا شريك، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[الأنعام: 162]، فكل أفعال الإنسان محكومة بما يحقق مقام العبودية الذي من أجله خُلق الإنسان.

المعنى الثاني: مصلحة العباد، تحقيقًا لما جاء به الشرع، كما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾[النحل: 90]. وكل هذه المعاني متحققة في نظام التكافل الاجتماعي، كما تُبينه الأدلة الإجمالية، وكذلك الأدلة الجزئية، كما سنبينه بإذن الله تعالى.

إنّ أهم ما يختصّ به التكافل الإسلامي، أنه يخلقُ في نفوس أفراده رابطة تُماثل رابطة النسب التي يجمع أفراد الأسرة الواحدة، حيث المشاعر الفطرية التي لا يتكلفها أفراد الأسرة، بل هي مخلوقة في النفس المسلمة، بقدرة الخالق سبحانه، وبما اختص به عباده المؤمنين من خيرية ليست لغيرهم من الخلق، فتكتسب خلايا أجسادهم وتتأصل فيها دوافع خيرية، ودواع إيمانية، ما كانت لتوجد إلا بتدخل القدرة الإلهة في خلق الدوافع وتهيئة الأسباب..

وهكذا، يُصبح أفراد المجتمع المسلم كالجسد الواحد، الذي تنبض فيه المشاعر بنبض واحد من المحبة والتعاطف والتراحم، وفي حالتي الفقر والغنى، فقد يظن أنّ هذه المشاعر قاصرة على أحد الطرفين دون الآخر، ولكن ليس الأمر كذلك، بل إنّ الطرف المُعطي، لم يكن عطاؤه لعوض يناله من الطرف الآخذ، بل إنّ العوض والجزاء هو في اليقين بما وعد الله عز وجل، فالثمن مُتحقق، بَل الله يُضاعف لمن يشاء كما في قوله تعالى: ﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[البقرة: 261].

أما بالنسبة للطرف الآخذ، أي الفقير، فسيكون له النصيب الوافر من المشاعر الطيبة التي ترفع عن نفسه الهمّ والحزن، والضّيق والأسى، حيث يلمس ويُعايش ويُعاين، كيف أصبح له نصيب فيما ليس بكسبه، ولا بكده ولا عنائه، بل هو نصيبه بالحب والمودة التي غرسها الله في القلوب، فتطمئن نفسه، ويهدأ قلبه، ويبذل جهده دون خوف أو قلق، حيث إنه غانم في كل حال، مهما قلّ دخله، وقصُر كسبه، ويا له من شعور عظيم. وهكذا، نتبين أن مفهوم التكافل الاجتماعي في الإسلام، لا يُمكن أن يكون له نظير أو شبيه عند غير المسلمين، حيث توجد الرقابة على كل فرد من داخله، طمعا في رضوان الله ومثوبته، وشكرا لنعمائه جل في عليائه.

- **حاجة المجتمع إلى نظام التكافل الاجتماعي**

كما أنّ شرع الله عز وجل، يُراد به إقامة وتحقُّق العبودية في حياة الناس، كما يُحبّ سبحانه وتعالى ويرضى، فلا يعلم ما يرضيه ويحبه سبحانه إلا هو عز وجل، ولهذا شرّع لهم الأحكام الشرعية، ومن رحمته سبحانه أنه تعبّدهم بما فيه الخير والمصلحة لهم في دنياهم وأُخراهم، ولهذا فكل ما كلفهم به وأمرهم بإقامته، لازم وضروري لهم، ولا تستقيم حياتهم بغير هذا الحكم المشروع، ومن ذلك التكافل الاجتماعي، ويُشير إلى هذا المعنى قوله تعالى: ﴿**وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ**﴾[الزمر: 55]، وكل أوامر الشرع هي الأحسن، والأحسن لا يُوجد ما هو فوقه، ولا يوجد ما يُساويه، وهذا يقتضي بالضرورة أن يكون هو الأحسن فيما يتعلق به، من تحصيل المصالح وأسبابها، ودرء المفاسد وأسبابها مما لا غني لمجتمع بشري عنه، وهذا ما يحققه نظام التكافل الاجتماعي، كما شرعه الله تعالى، ومن هنا، فمن المحال على المجتمع المسلم أن يستغني عنه بحال من الأحوال، فلا صلاح لمجتمع ما إلا بتحقيق مصالح أفراده، ودرء المفاسد عنهم.

وكون التكافل الاجتماعي هو الطريق والوسيلة إلى تحقيق معظم المصالح ودرع أكثر المفاسد، فإنما يرجع إلى أنّ أصل الخلقة قائم على التفاوت بين الناس، وهذا التفاوت لا يمكن رفعه، ولا التغافل عنه، حتى وإن أمكن تقليل قدر التفاوت إلى درجة كبيرة، لكن لا يمكن رفعه بالكلية، بل لابدّ أن يتجدد التفاوت ويختلف في صوره ودرجته، ليظل مقام العبودية متحققًا، لأن الابتلاء والامتحان في حياة البشر، إرادة الله تعالى، ومن أدلته قوله عز وجل: ﴿**وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[يونس: 107]. والمعنى: أنّ وقوع الضُّر ببعض البشر - بكل صوره وألوانه- أو رفعه عنهم، لا يُمكن أن يتوقف على الأخذ بالأسباب وحدها - ومنها التكافل الاجتماعي - بل هو أيضًا يرتبط بقدر الله تعالى المُحتم، الذي لا يعلمه إلا هو سبحانه. لكن التكافل الاجتماعي يعتبر أحد وسائل كشف الضر، والذي يمثل الفقر أحد أوجهه، فيكون الامتثال لأوامر الشرع ونواهيه سببا في كشف كثير من أوجه الفقر، وآثاره، وكل ذلك بإذن الله تعالى وقدره.

والتكليف بالتكافل الاجتماعي، مما يلزم حياة البشر في كل عصر ومكان، وليس قاصرًا على زمن خاص، أو مكان خاص، حيث يعد الفقر والغنى من متلازمات حياة البشر في كل زمان

ومكان. وهكذا، نتأكد أنه لا يمكن أن يتحقق صلاح المجتمع المسلم إلا بالقيام بمعاني التكافل الاجتماعي مجتمعة، والتي تمثل تحصيل المصالح التي لا غنى عنها، ودفع المفاسد التي لا صلاح إلا بدفعها، وكل ذلك يتضمنه نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام..

● أقسام (أنواع) التكافل الاجتماعي

بيّنا أنّ التكليف الشرعي بالتكافل الاجتماعي ينقسم إلى قسمين، فمنه ما هو واجب ومنه ما هو مندوب.

القسم الأول: وهو الخاص باللزوم والوجوب، ويتمثل في أنواع الزكوات، كالنذر والكفارات وغيرها مما يلحق به. ومصارف الزكاة بينها قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾[التوبة: 60]. والنذر، كما في قوله عز من قائل: (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا)[الإنسان: 7].

وكذلك الكفارات، ومنها قوله تعالى: ﴿**لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾[المائدة: 89]، وغيرها من الكفارات.

ومن المعلوم، أنّ أوجه المفروضات في الشريعة - مهما تعدّدت- ، فإنها تبقى قاصرة على فئة من الناس، والتي تتوفر فيها شروط التكليف بهذه النفقات، ولهذا، فهي لا يمكن أن تغطي كل أوجه النفقة المطلوبة في المجتمع بمفردها، ومن أجل هذا شُرّعت نفقة التطوع.

ويمتاز هذا القسم بالنفقات التي لا يصلح حال المجتمع ولا تنتظم أموره إلا بها، حيث يعتمد عليها في النفقات الضرورية، ومنها مثل: الجهاد في سبيل الله، وانتظام عمل أجهزة المجتمع المختلفة، ونفقة القائمين على رعاية مصالحه، فهذا القسم سيقوم مقام الضرائب في الأنظمة المعاصرة.

وعلى الرغم من ذلك، فإنّ هذا القسم يُعالج حالات الفقر قدر الاستطاعة، ولو بالقدر الذي يخرج الفقير من أن يكون عالة، إلى الدرجة التي يُصبح فيها قادرًا على الاعتماد على النفس، ما

استطاع إلى ذلك سبيلا.

القسم الثاني: ويمُثل أنواع التطوع من المندوبات والصدقات المختلفة، والأوقاف وغيرها. كما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾[المائدة: من الآية 2]. وهذا التعاون وإن كان واجبًا على المجتمع ككل، إلا أنه بالنسبة لآحاد الأفراد، هو من قبيل النّدب والتطوُّع. قال تعالى في شأن الصدقات: ﴿**وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[المزمل: 20].

ويُعتبر هذا القسم، ممّا لا غنى عنه لأي مجتمع بشري، يعمل على ترابط أفراده، وغرس مشاعر الانتماء للمجتمع، وأواصر المحبة في نفوس كل أفراده، الغني والفقير على حدّ سواء.

وهذا القسم غير محكوم بقدر معين من قبل الشرع، بل التنافس فيه مفتوح، بكل ما يصلح أن يكون صدقة، مهما قلّ قدرها، ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ**﴾[البقرة: من الآية 219]، أي: « اليسير من كل شيء»[1].

ولهذا فقد يمثل هذا القسم، القدر الأكبر من مجموع النفقات، وبخاصة أنّ منها ما يكون في السر، ولا يطلع عليه الناس، ولكن أثره ظاهر للعيان، بما يؤكد وجوده، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾[البقرة: 274]، وقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ**﴾[الرعد: 22]، وقوله تعالى أيضا: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ**﴾[فاطر:29]. وقوله تعالى: «سِرًّا وَعَلَانِيَةً» يتضمن كلا من الزكاة المفروضة، وصدقة التطوع، «وإنما معنى ذلك أنهم يُؤدون الزكاة المفروضة، ويتطوعون أيضًا بالصدقة منه بعد أداء الفرض الواجب عليهم فيه»[2].

وما من شكّ في أنّ صدقة السر لا يمُكن أن تتحقق، إلا بدافع من عقيدة راسخة، أنّ الذي يُثيب عليها مطلع سبحانه، ولا تخفى عنه خافية، وكل هذه المعاني تزرع في النفوس معاني الإخوة

1- الطبري، ج4، ص338.

2- الطبري، ج20، ص463.

والإيمان الحق، ويندر أن يوجد مثلها عند أصحاب العقائد الفاسدة.

وهكذا نتبين أنّ التكافل الاجتماعي، يشمل بقسميه علاج مشكلة الفقر والحاجة في المجتمع المسلم. وليس المقصد هنا بيان الأحكام الشرعية بالنسبة لكلّ قسم، ولكن نهدف إلى بيان النطاق الواسع لعمل التكافل الاجتماعي بأنواعه المتعددة، التي تُغطي مناحي الحياة كلها، كما يتضح مما يلي:

● نطاق عمل التكافل الاجتماعي

مع التسليم بأنّ عمل التكافل الاجتماعي يشمل المجتمع المسلم كله، إلا أننا نقصد بيان التفاوت بين حالات الفقر، واختلاف الحاجة، وذلك من خلال تقسيم نطاق التكافل إلى دوائر، أو أنواع، تشمل كل دائرة من يشترك من أفرادها في أهم الصفات، وذلك كما يتضح مما يلي:

أولا: ما يتعلق بالفقر والمسكنة، ثانيا: ما يتعلق بالعجز والضعف، ثالثا: ما يتعلق بالحاجة العارضة، رابعا: ما يتعلق بالفئات الأخرى، وتفصيل ذلك فيما يلي:

أولا: ما يخص الفقر والمسكنة

بينا كيف يسبب الفقر مشكلة كبرى لأي مجتمع، تتفشى فيه الطبقية والتفاوت الكبير بين أفراده، وكيف يُصبح آفة، إن لم يتم علاجها أصابت المجتمع كله بالأمراض والأوبئة، وليس أدلّ على ذلك من قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ**﴾[الإسراء:31]، فقد بين الخالق سبحانه وتعالى أنّ آفة الفقر قد تصل إلى ارتكاب أبشع الجرائم، ومنها قتل الولد، والعياذ بالله.

ولهذا كان الإسلام حريصًا على التصدّي لهذه القضية، ليس فقط من أجل المجتمع، ولكن أيضا رحمة بالفقير والمسكين، وجبرًا لخاطره، وبرًّا به. حتى جعل الخالق تبارك وتعالى له حقًّا في أموال الأغنياء، إذ يقول تبارك وتعالى: ﴿**وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**﴾[الذاريات: 19]. وهذا الحق مقدّر معلوم، وليس متروكًا لأهواء الأغنياء، كما في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**﴾[المعارج: 24- 25].

وقد اختلف الفقهاء في بيان الفرق بين الفقير والمسكين فقال بعضهم: الفقراء هم الذين لا

شيء لهم أصلا، والمساكين هم الذين لهم شيء لا يقوم بهم. وقال آخرون: إنّ المسكين أشد حالا من الفقير, فالفقير هو الذي لا يملك قوت عامه، والمسكين هو الذي لا يملك شيئا. وليس هذا هو مجال حديثنا، ولكن فقط علمنا أنهما صنفان وليسَا صنفًا واحدًا من مستحقي الزكاة، ولهذا سوف نُبين الحكمة من كونهما صنفين وليس واحدًا، وأهمية التكافل الاجتماعي بالنسبة لهما.

● أهم أسباب الفقر والمسكنة وكيفية العلاج

علمنا من كل ما سبق، أنّ مشكلة الفقر، أو الفقر والمسكنة، لا غني لأي نظام اجتماعي عن سن القوانين والوسائل التي تُعالج هذه المشكلة أو الآفة، حيث إنهما باقيتان دائمتان ما دامت الحياة، وقد علمنا أنّ الله عز وجل إذا أراد شيئا هيّأ له الأسباب، ولهذا فلن تنتفي أسباب الفقر والمسكنة أبدًا، وستبقى منها أسباب قهرية لا مناص من وقوعها في دنيا البشر. ومن هذه الأسباب: البطالة القهرية، الجهل وعدم القدرة على إتقان العمل، الرجل المُعيل قليل الدخل، المرض المقعد عن العمل، وهكذا يمكن علاج كل حالة بما يناسبها، كما يتضح مما يلي:

وسائل العلاج:

أهم ما يجب أن ننبه عليه، هو أنّ علاج هذه المشكلة يجب أن ينصرف ابتداء إلى علاج الأسباب، طمعًا في القضاء على هذه المشكلة قدر الاستطاعة. ومن وسائل العلاج:

أولا: إنّ ولاة الأمور مطالبون في المجتمع المسلم بتوفير فُرص العمل المختلفة قدر الاستطاعة، لتستوعب الأنماط المختلفة من الأيدي العاملة الفقيرة، والقادرة على الكسب والعمل، دون أن تجد فرصة العمل الممكنة. كذلك: توفير مراكز التدريب المختلفة، التي تعين الأيدي العاملة الفقيرة على اكتساب مهارة الكسب وإتقان العمل، والذي يُساعد على زيادة الكسب وتنمية الدخل. وغير ذلك من الوسائل التي تساعد على استيعاب هذه الأيدي الفقيرة، وتحولها إلى أيدي منتجة نافعة.

ثانيا: لقد كفلت شريعة الإسلام لهؤلاء الفقراء والمساكين الحياة الكريمة، قدر الإمكان، ولم ترهن تلبية احتياجاتهم بحال تمكنهم من العمل، لمن كان مستطيعًا، بل وفرت له الحياة الكريمة لحين أن يغنيه عمله عن الحاجة، وذلك من خلال التكافل الاجتماعي، سواء أكان بالزكاة

المقدرة في أموال الأغنياء، وغيرها من الكفارات والنذور، كما ذكرنا، أم كان بالصدقات التطوعية المتعددة، والتي حببها الإسلام إلى جماعة المسلمين جميعهم، حتى أن الفقير نفسه ليتسابق في العطاء مع الغني، حتى وإن لم يجد كفايته، وما ذلك إلا بفضل الإيمان بما أعده الله تعالى للمنفقين، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿**وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾[آل عمران: 133- 134]. « فقد أخبر جل ثناؤه أنّ الجنة التي وصف صفتها، لمن اتّقاه وأنفق ماله في حال الرخاء والسعة، وفي حال الضيق والشدة، في سبيله»[1].

حكمة جعل الفقر والمسكنة مصرفين مختلفين:

لعلّ من أهم جوانب الرحمة في التكافل الإسلامي أن جعله الخالق سبحانه عل قسمين، ليكون كل واحد منهما مصرفًا من المصارف القائمة بذاتها، وذلك على الوجه التالي:

أحد المصرفين: أنّ الأكثر فقرا أو الذي لا يملك إلا أقل القليل، يُعطى بالقدر الذي يغنيه، لما يناسب حاله ووضعه في المجتمع، وإذا كان هناك من لا يُعلم حالهم، فقد جنّد الله لهم من يبحث عنهم طمعًا في المثوبة، قال تعالى: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾[البقرة: 273]، وهكذا سوف يقوم على رعاية هؤلاء من يبحث عنهم ويهتدي إليهم بتوفيق الله عز وجل، وخاصة عندما يُصبح الأفراد هم الذين يقومون على أداء زكواتهم بأنفسهم، بوجهيها، زكاة الفطر، وزكاة الأموال المختلفة.

المصرف الثاني: والذي يعتبر من أهم عوامل الحكمة والسعة والرحمة في الشريعة الإسلامية، حيث يُعطى الفقير الذي يملك ما يجعله قادرًا على حرفته التي تغنيه وتجعله، أحد دافعي الزكاة في المجتمع، وذلك كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿**أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ**﴾[الكهف:79]، فهم يملكون ولكن العائد لا يكفيهم، فيُعطوا ما ينمِّي عملهم ويزيد دخلهم، وكذلك أصحاب الحرف المختلفة، الذين يحتاجون إلى أدوات تُنمّي دخلهم.

ولعل من هذا المصرف أيضا إمهال المدين المُعسر، أو هبة الدين له ، مع أنه قد يكون من العاملين غير الفقراء، ولكن طرأ عليه ما جعله يتعسر، تحقيقا لقوله تعالى: ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ**

1- الطبري، ج7، ص214.

﴿فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: 280].

وهكذا تكتمل صورة السمو والكمال في تشريع التكافل الإسلامي.

ثانيًا: ما يتعلّق بالعجز والضعف

القضاء على الفقر، بحيث لا يُوجد ابتداء، أمر ليس في طاقة البشر، كما بيّنا، ومن أهم الثوابت التي تُؤكد ذلك، مآل الإنسان الحتمي إلى الهرم والكبر، وما ينشأن عنه - غالبا - من الضعف والعجز عن الكسب، وقد يكون لديه من المال ما يعجز عن تنميته أو وضعه في مظانه، التي تعينه على نوائب الدنيا، بل قد يلجؤه الضعف والعجز إلى من يرعاه ويقوم على أموره التي تعجز كل الأموال عن تلبيتها بذاتها، بل لابدّ من وجود يُحسن توجيهها الوجهة النافعة. وقد يكون ذلك ظاهرًا بوضوح في كل من: العجزة وكبار السن، اليُتم والصغر، الأرامل والأيامى، وغيرهم، وهؤلاء وفّر لهم التكافل الإسلامي ما تعجز عنه كل قوانين الدنيا المجردة كما يتضح مما يلي:

العجزة وكبار السّن:

هؤلاء الذين بلغوا من العمر عتيّا، قد يملكون من المال ما يضعهم في مصاف الأغنياء، ولكن مع هذا لم يغنهم مالهم عن الحاجة إلى من يقوم على شؤونهم، بعد أن ضعفت صحتهم أو تدهورت، فكان التكافل أسرع إليهم من ومضات عقولهم.. كما في الوالدين على سبيل المثال، ولكن لأنها سنة الله في الخلق، فقد جرى عليه ما يجري على العباد، وقد أسنَّ وبلغ من العمر مبلغا، فأكرمه الله وأقال عثرته، بما شرعه من التكافل الإسلامي، فلم يهن ولم يذل، بل بلغ في التكريم ما لم يبلغه حال قوته وعنفوانه، امتثالا لقوله سبحانه: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: 23- 24].

اليُتم والصّغر:

اليُتم حالة قدرية، لا حيلة للإنسان في دفعها، وهي أيضًا من ضمن عوامل الابتلاء في المجتمع، والتي لا تتعلق بشخص اليتيم، حيث إنه لم يبلغ مبلغ التكليف بالأحكام بعد، ولكنه ابتلاء لمن

يعلم بحال اليتيم، وهل أدى حقه الذي شرعه الله أم لا.

وما أحكم وأجلّ قوله تبارك وتعالى وهو يشير إلى هذه الفئة التي يشملها التكافل: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا**﴾[الإنسان: 8 - 9]. وفي الحديث «عَنْ سَهْلٍ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ(ص): «وَأَنَا وكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا» وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى»[1]. وفي هذا الحديث حثٌّ وترغيب لأهل الإسلام كي يتنافسوا في تعويض اليتيم عن فقد والده، طمعا في هذه المكانة العليا التي وعد بها رسول الله(ص) كافل اليتيم في الجنة. يقول النووي - رحمه الله - : «كَافِلُ الْيَتِيمِ الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ مِنْ نَفَقَةٍ وكِسْوَةٍ وَتَأْدِيبٍ وَتَرْبِيَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الْفَضِيلَةُ تَحْصُلُ لِمَنْ كَفَلَهُ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ أَوْ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِوِلَايَةٍ شَرْعِيَّةٍ»[2].

وهكذا ينجح التكافل الإسلامي فيما يعجز عنه البشر، وذلك برأب الصدع وجبر الخاطر، حتى ينشأ اليتيم سليم النفس، مُقبل على المجتمع، فلا انطواء ولا نفور، بل هو الشعور الذي يربط أفراد الأسرة بعضهم ببعض، وفي هذا سلامة اليتيم، وكذا الصغير، وسلامة المجتمع.

الأرامل والأيامى

الأرملة هي من مات عنها زوجها، والأيّم هي من لا زوج لها. وفي الشريعة الإسلامية رفع الإسلام من شأن المرأة وعظّم مكانتها، فصانها عن كل ما يؤدّي إلى ابتذالها، وتبرجها، وأوسع باب إلى ذلك هو اضطرارها إلى العمل لتوفير لقمة العيش، ومن أجل ذلك كانت المرأة في الإسلام مكفولة في كل مراحل حياتها، فهي قبل الزواج مكفولة من أبيها وعصبتها، وبعد الزواج مكفولة من زوجها، ولهذا كان من أهم تعاليم الإسلام الحثّ على تزويج الأيامى، إعفافًا لهن، وصيانة لهن من التبرج والابتذال، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[النور: 32].

1- صحيح البخاري، باب فضل من يعُول يتيما، ج8، ص9، رقم 6005.

2- شرح النووي على مسلم، ج18، ص113.

ومع هذا الحرص على المرأة المسلمة، إلا أنّ الحال قد يصل بالأرملة والأيّم التي لا زوج لها إلى الحاجة أيضًا، إما بسبب عدم الكفيل أو فقره، ولهذا يأتي التكافل الإسلامي ليكون لها كفيلا ولحاجتها معينًا، فيتسابق أهل الخير والصلاح في كفالتها، وتوفير ما تحتاج إليه، وذلك ابتغاء مرضات الله تعالى، وما كانت كل إغراءات الدنيا لتستطيع غرس هذه الرغبة في النفوس، ولكن هو صدق اليقين في الله تعالى، وبما أعدّه لكافل من لا زوج لها أو مات زوجها، كما في الحديث الشريف: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ(ص): «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ»[1].

ثالثًا: ما يتعلّق بالحاجة أو الفقر العارض

ومن هؤلاء: المجاهدون في سبيل الله، والغارمون، وابن السبيل. وهؤلاء جميعًا جعل الخالق سبحانه لهم سهما في الزكاة المفروضة، ودلالة ذلك، أنّ المذكورين ضمن مصارف الزكاة يحظون - بصورة كبيرة - باهتمام الناس، والتنافس في الوصول إليهم، يقينا أن حاجتهم ليست محل اجتهاد، يُخطىء أو يصيب، بل حاجة شرعها الخالق سبحانه، ولهذا فجزاء القيام بحاجتهم، وسد فقرهم، ثوابه مؤكد كما وعد الخالق تبارك وتعالى.

وتلبية حاجة المجاهد في سبيل الله، ظاهرة الحكمة، وواضحة الدلالة، وذلك بإعانته على صفاء القلب، وخلوص همّته، عند ملاقاة العدو، باطمئنانه ويقينه أنّ المجاهد في سبيله قد كفل له أهله ومن يقوم على رعايتهم، فلم ينشغل بهم، أو يصرفه القلق عليهم عما أنيط به، من إعلاء شرع الله تعالى، ورفع رايته، وما كان هذا ليتأتّى إلا بهذا التوجيه الكريم المتمثل في التكافل الإسلامي، من خلال فريضة الزكاة، والتي يتسابق في أدائها أهل الإيمان، سرًّا وعلنًا، تصديقًا لموعود الله جل جلاله بالثواب العظيم وحسن الخاتمة.

وكذلك الغارمون، وهم قسمان:

القسم الأول: المدينون لمصلحة أنفسهم في المباح، أو بسبب الكوارث والمصائب التي أصابتهم، وهؤلاء يدخلون ضمن الفقراء والمساكين، وكفالتهم مقدمة على غيرهم، حيث بدأ الخالق سبحانه وتعالى بهم مصارف الزكاة، وذلك لأنهم ـ أي الفقراء والمساكين ـ موجودون

1- صحيح البخاري، باب الساعي على الأرملة، ج8، ص9، رقم 6006.

دائمًا، حتى وإن تغيّرت أحوالهم، فإن الفقر والمسكنة لا ينقطعان بحال، بينما باقي مصارف الزكاة ليس لها نفس الدوام، بل ينقطع وجودها أو استحقاقها أحيانًا.

أما القسم الثاني: فهم المدينون لإصلاح ذات البين، وإماتة الفتنة في مهدها، حتى لا يُقاتل المسلمون بعضهم بعضًا، وهؤلاء هم الذين وصفهم الله بالغرم، كصنف من مصارف الزكاة، «الْغَارِمُونَ جَمْعُ غَارِم، وَهُوَ: الْمَدِينُ، وَقِيل: هُوَ الَّذِي يَلْتَزِمُ مَا ضَمِنَهُ، وَتَكَفَّل بِهِ « قَال الزَّجَّاجُ: الْغَارِمُونَ هُمُ الَّذِينَ لَزِمَهُمُ الدَّيْنُ فِي الْحَمَالَةِ»[1].

والنظر في كفالة الغارم ـ حتى وإن لم يكن فقيرا ـ يُبين كيف يقوم نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام بوظيفة رعاية السّلم العام في المجتمع، ووأد الفتنة بين أفراده، ليحلّ محلّها التآخي والمحبة، والتعاون على أوجه الخير والصلاح.

وابن السبيل:

وذِكرُ ابن السبيل ضمن مصارف الزكاة، يجعله نصب الأعين جميعا، المُزكيِّ، ومن لم تجب عليه الزكاة، وهذا أحرى أن لا يغفل عنه الناس، لكونه غريبًا عنهم، بل مشاعر الأخوة التي تربط المسلمين بعضهم ببعض، مهما تباعدت أقطارهم، واختلفت ألسنتهم، هي التي تولد في قلوبهم المحبة، وفي نفوسهم الرغبة والمسارعة إلى تقديم العون لهذا المسافر، الذي احتاج إليهم.

إنّ التكافل الإسلامي خليق أن يدفع أفراد المجتمع المسلم إلى الحركة والتنقل، طلبًا لما فيه المصلحة الخاصة، والتي تعود بالنفع على المجتمع بغير شك، إذا يصبح أفراده قادرين على النهوض به، وليسوا عالة على غيرهم، وهذا يقتضي السفر والتنقل، طلبا للعلم واكتساب الخبرات المختلفة، وغير ذلك من أنواع المصالح التي تقتضي السفر، وفي ظل التكافل الإسلامي، لا يخشى هذا المسافر انقطاع الزاد، أو انعدام القدرة على العودة إلى بلده. وهكذا، تتضح مكامن الحكمة في مصارف الزكاة التي كفل بها الإسلام، كثيرا من دعائم قوة المجتمع المسلم وسلامته.

رابعا: ما يتعلق بالفئات الأخرى: مثل الإنفاق على: طلبة العلم: عن طريق الوقف أو الوصية، والإعانة على قضاء الحاجات، كما في العارية، وكذلك النصيحة والإرشاد.

وإعانة الغير بالعارية أو النصيحة والتوجيه والإرشاد، كل ذلك مما يزيد قوة الترابط بين أفراد

1- المحكم والمحيط الأعظم، ج5، ص519، لسان العرب، ج12، ص436.

المجتمع المسلم، حيث إن هذا الوجه من أوجه التكافل لا يتوقف على الفقر والمسكنة، وغيرها من الأوجه التي سبق ذكرها، بل إنه يمثل ركيزة هامة من ركائز التعاون على البر والتقوى، كما ورد في الآية الكريمة، والذي يشمل الناس جميعا الفقير منهم والغني، على حد سواء.

ومدار النصيحة والإرشاد قائم على التفاوت الحتمي بين الناس في العقول والعلوم والخبرات المكتسبة، ولهذا كان من أهم أوجه التكافل أن تعود هذه العلوم والخبرات والتجارب على المجتمع كله بالنفع والمصلحة، وذلك من خلال إسداء النصح، والتوجيه والإرشاد، عند الحاجة إليه، ويُشير إلى هذا المعنى قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[التوبة: 91]. وهكذا، يجبر النصح والإرشاد كثيراً من جوانب الضعف في المجتمع المسلم، وذلك من خلال النصيحة التي تمثل أحد أوجه التكافل الاجتماعي في الإسلام.

● نتيجة البحث

جاءت شريعة الإسلام لتعبيد الناس لله رب العالمين، ومن رحمته سبحانه أن جعل العبودية محققة لسعادة الناس وقضاء مصالحهم، مهما اقتضته من مشقة في بعض تكاليفها، ومن ذلك ما يقوم عليه نظام التكافل الاجتماعي الإسلامي، من بذل المال والجهد، والعطاء المادي والمعنوي، لو استقر اليقين في نفس المكلف أن الله ما شرع شيئا إلا وفيه راحته ومصلحته وسعادته، فسيجد حلاوة الطاعة في نفسه، وثمرة الامتثال في كل من حوله، متمثلة في الألفة والمحبة، والامتنان والرضا، حتى يكون ممن عناهم الله تعالى بقوله: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[التوبة: 100].

ومن أهم التكاليف الشرعية التكافل الاجتماعي، والذي يمثل ركنا من أركان البنيان، الذي يحفظ أمة الإسلام، ويرفع شأنها، حيث لم يقتصر التكليف به على الجانب التطوعي، بل إنّ ركيزة التكافل الاجتماعي هي فريضة الزكاة نفسها، والتي تمثل ركنا قائما بذاته من أركان البنيان لأمة الإسلام، والذي لا يكتمل البنيان إلا بهذا الركن، أي الزكاة. ثم نجد أنّ نظام التكافل الاجتماعي، قد اتّسع ليشمل كل أوجه الحياة في المجتمع المسلم، من خلال العمل التطوعي الذي لا حصر

له، والذي عالج كل أوجه الفقر والحاجة في المجتمع المسلم.

والتكليف الشرعي بالتكافل الاجتماعي ينطبق عليه كل ما ينطبق على تكاليف الشرع الأخرى، فإذا نبع من إخلاص في القلب، يصدقه العمل، فإنّ الثمرة دانية لا محالة، لأن الله عز وجل هو الذي وعد بها، ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا**﴾[الكهف: 30]، ﴿**وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا**﴾[النساء: من الآية 87]. فطوبى لمن آمن بالله، وامتثل لشرعه، على النحو الذي يُحبه سبحانه ويرضى.

● أهم التوصيات

أهم ما يُمكن أن نُوصي به، هو وجوب الامتثال للتكاليف الشرعية كافة، وليس القيام بالبعض وترك البعض الآخر، لأنّ شرع الله تعالى كامل لا ينقصه شيء، وإذا ما دخل فيه ما ليس منه أدى إلى النقص والعوج، وضياع الثمرة.

والتكافل الاجتماعي مصطلح قد لا يفطن إلى معناه الصحيح أكثر الناس، ولهذا فإن إظهار معاني هذه الشعيرة وبيان مكانتها في شريعة الإسلام على نحو صحيح، حريّ أن يجعل الناس يُقبلون عليها بقلوب مطمئنة، ومشاعر صادقة، تكون حافزًا للتنافس والمسارعة إلى إرضاء الله تعالى، من خلال إقامة هذه الشعيرة، والحرص عليها بكل نواحيها.

مصادر ومراجع البحث

أولاً-القرآن الكريم:

كتب التفسير:

- محمد بن جرير (الطبري) جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، لبنان/بيروت، ط1، عام 2000م.
- محمد بن محمد (أبو منصور الماتريدي) تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1، عام 2005م.

ثانياً-الحديث الشريف وشروحه:

- أبو الحسن علي بن اسماعيل المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1/2000م.
- أبو الوليد سليمان بن خلف القرطبي، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، بجوار محافظة مصر، ط1، عام 1332هـ، (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة: الثانية، بدون تاريخ).
- أبو زكريا محيي الدين النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، ط2، 1392هـ.
- أحمد عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، لبنان/بيروت، ط1، عام 2008م.
- محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، لبنان/بيروت، ط1، عام 1422هـ.
- محمد بن مكرم (ابن منظور)، لسان العرب، دار صادر، لبنان/بيروت، ط3، عام 1414هـ.
- محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة، لبنان/بيروت، ط2، عام 1988م.
- مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء **التراث العربي، لبنان/بيروت (د.ت).**

ثالثاً-الفقه وأصوله والقواعد الفقهية:

■ أبو المظفر يحيى الشيباني، اختلاف الأئمة العلماء، المحقق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1، عام 2002م.

■ أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر/القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، عام 1991م.

مُعوّقات العدالة الاجتماعية في القرآن الكريم

◆ د. عبد السلام الحمياني[1]

■ خلاصة

تهدف هذه الدراسة، إلى بيان معوقات العدالة الاجتماعية في القرآن الكريم، وكيف واجه القرآن الفساد الاقتصادي، مع بيان تأثير هذه المُعوقات على العدالة الاجتماعية، والعلاقة بينها وبين الفساد المالي، وقد تبيّن لنا، أنّ أهم المعوقات التي أشار إليها القرآن الكريم هي: عدم تطبيق الشرائع الإلهية المُنزلة، احتكار الثروة بيد فئة معينة، الرِّبا في المعاملات المالية والرشوة...إلخ.

والجامع بين هذه المُعوقات، هو الظُّلم بجميع أشكاله، لذلك، فقد حَفِل القرآن الكريم، بآيات كثيرة، تذمُّ الظُّلم وتنهى عنه، وتُحذّر من عواقبه في الدنيا والآخرة، وتدعو إلى نشر العدل والعدالة في المجتمع..

الكلمات المفتاحية:

العدالة الاجتماعية – الشريعة - مُعوقات العدالة – الاحتكار - الربا- الرشوة- الظلم.

1 - أستاذ علوم القرآن والسيرة النبوية، طنجة – المغرب.

مقدمة

العدالة الاجتماعية، بمعناها الشامل، تعني: رعاية الحقوق العامة للمجتمع، وإعطاء كل فرد من أفراده ما يستحقه، والتوزيع العادل للثروات بين أفراد المجتمع، والمساواة في الفرص، وتوفير الحاجات الرئيسة بشكل عادل داخل المجتمع، واحترام الحقوق الإنسانية.. إلخ، فهي شامة لكل الجوانب والأبعاد: السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والحقوقية والإنسانية، وعند اختلال أي بُعد من هذه الأبعاد، فهذا ينعكس سلبًا على مفهوم العدالة الاجتماعية الشاملة.

وبما أن العدالة مطلوبة عقلا وشرعًا وعُرفا، لذا، فكل أمم الأرض، على اختلاف أجناسهم وألوانهم تنشدها وتعمل من أجل تحقيقها على أرض الواقع. وقد أنزل الله تعالى الكتب وبعث الرسل والأنبياء، من أجل تحقيق العدل بين الناس، كما حذّر من كل ما يعيق تحقيق العدالة بينهم.

فما هي معوقات العدالة الاجتماعية، التي تحدث عنها القرآن الكريم؟ خصوصا على المستوى الاقتصادي، وما الآثار السلبية لها على أمن واستقرار المجتمع؟ وما هي سُبل مواجهتها؟ هذا ما ستحاول هذه الدراسة الاجابة عليه، من خلال اعتماد المنهج الوصفي التحليلي.

● المُعوقات العامة للعدالة الاجتماعية في القرآن الكريم

المقصود بمعوقات العدالة الاجتماعية، تلك الموانع والصّوارف التي تحول دون تحقيق العدالة الاجتماعية، وخصوصًا في الجانب الاقتصادي، وهي كثيرة، أهمها، - كما يظهر من خلال التدبر في آيات الذكر الحكيم - ما يلي:

1 - عدم تطبيق الشريعة الإسلامية

من أهم المعوقات التي تحول دون تحقيق العدالة الاجتماعية، عدم تطبيق شرع الله، المُنزل على رسوله محمد بن عبد الله(ص)، والمنزه عن الظلم والإجحاف. فالحكم بالشريعة الإسلامية، هو من يحقق العدالة الاجتماعية على جميع المستويات، وهذا ما أكدته كثير من الآيات، منها قوله تعالى:﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾[النساء:58]، فالأمانات التي يأمر الله تعالى

بأدائها عامة، في كل ما يُمكن أن يُؤتمن عليه الإنسان، أو أُمِر بالقيام به. ويدخل في ذلك، أمانات: الولايات والأموال والأسرار...إلخ، فقد أمر الله عباده بأدائها كاملة موفورة، لا منقوصة ولا مبخوسة، ولا ممطولا بها، وقوله تعالى: ﴿**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾ ، فهذا يشمل الحُكم بينهم في الدماء والأموال والأعراض، والملاحظ أنه -سبحانه وتعالى- أمر بالعدل بين الناس، ولم يقُل بين «المسلمين»، بل قال بين «الناس»، أي جميع الناس دون تمييز بينهم، لذلك، فالمطلوب المساواة بينهم في جميع الحقوق، من غير اعتبار للجنس أو اللون أو الدِّين أو الطبقة، إلخ، فلا تمييز بين الناس، بل الأساس أن يعامل الجميع على أساس العدل، الذي هو أساس العدالة الاجتماعية.

والحكم بالعدل، لا يتحقق إلا بالحكم بما شرعه الله تعالى وأنزله في كتابه، لأنّ « أكبر ضمانة لنشر العدل بين المسلمين والناس كافة، تتمثل في الحكم بما أنزل الله، حيث يتساوى الجميع: الشريف والضعيف، الحاكم والمحكوم، الغني والفقير، فالكلّ أمام عدل الله سواء»[1].

والسياسة الشرعية مرتبطة بأمرين لا يفترقان عن بعضهما، وهما: أمر الدين والدنيا، ولا صالح لأحدهما دون الآخر، فصلاح الدنيا لا يكون إلا بالالتزام بأحكام الشارع، وصلاح الدين لا يكون إلا بتنظيم أمور الخلق. وهي مرتبطة بالأمور الاقتصادية والمالية للخلق، فلا تصلح أمور الخلق المالية الدنيوية، إلا بارتباطها بأحكام الشارع، لذا « قيّض الله السلاطين وأولي الأمر وازعين، ليوفروا الحقوق على مستحقيها، ويبلغوا الحظوظ ذويها، ويكفوا المعتدين، ويُعضّدوا المقتصدين، ويُشيدوا مباني الرشاد، ويحسموا معاني الغيّ والفساد، فتنتظم أمور الدنيا، ويُستمد منها الدين الذي إليه المنتهى..»[2].

ونظام الإسلام في السياسة المالية - التي هي أدخل شيء في العدالة الاجتماعية- قائم على تحقيق معنى العبودية لله وحده، بأن يخضع تداول المال لشرع الله، الذي يُحقق مصلحة الفرد والجماعة بلا ضرر لأحدهما، لأن المال مال الله، والإنسان مُستخلف فيه. وقد اتّبع الإسلام في سياسة المال وسيلتين:

الأولى: التشريع، فبالتشريع يحقق الأهداف الكفيلة بتكوين جيل صالح، يمتثل أحكام الله في حياته، فيُعطي حقّ الفقير طاعة لربه، وانقيادًا لشرعه، كإيجاب الزكاة التي جعلها الله حقًّا في المال،

1- عبد اللطيف جسوس، في الحكم بما أنزل الله، ص:51.

2- أبو المعالي الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم، ص،182.

وهي نظام مالي إسلامي يُتوخّى منه تحقيق التكافل الاجتماعي، فإن لم تسدّ الزكاة حاجة المجتمع، فإنّ الشّرع جعل للإمام (الحاكم الشرعي) الحقّ في أن يأخذ - بعد الزكاة - من مال المقتدرين، بقدر ما يسد حاجة المحتاجين.

الثانية: التوجيه، الذي يُكَوِّن جيلا يتسامى على الضروريات، ويتطلع إلى حياة أرفع، ويرتقي إلى عالم المُثل والكمالات. حيث حثّه على الإنفاق مما رزقه الله، طلبًا لما عند الله من الثواب. وهذا يدلّ على وجوب العدل والقسط بين الناس، في توزيع ثروات البلاد، و تكافؤ الفرص بين أفراد المجتمع في المناصب والوظائف، من أجل نشر العدالة الاجتماعية.

وعند ما يغيب شرع الله عن الواقع الاجتماعي، والحياة العامة، يحصل اختلال في توزيع مُقدِّرات البلد بين أفراد المجتمع، حيث يُعطى البعض ويُحرم آخرون، أو يحصل البعض على منصب بينما يُحرم آخرون من أية وظيفة تؤمن له العيش الكريم، وبالتالي، فلا يستفيد المجتمع ولا الدولة من قُدرات مَن حُرموا من إسناد المهام لهم، فيقع الظلم على المحرومين من تولية المناصب التي تناسب كفاءاتهم وقدراتهم، ويُحرم المجتمع من الاستفادة من خبراتهم، لذلك هدّد الله تعالى من الحُكم بغير ما شرعه لعباده، حيث وصف ذلك بالكفر تارة، فقال تعالى: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**﴾[المائدة: 44]، ووصفهم بالظلم تارة أخرى، فقال جل جلاله: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾[المائدة: 45] أي: الذين يغمطون الناس حقوقهم المشروعة، قال ابن كثير: « قال هاهنا (فأولئك هم الظالمون)، لأنّهم لم يُنصفوا المظلوم من الظالم، في الأمر الذي أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه، فخالفوا وظلموا وتعدّوا على بعضهم بعضًا..»[1]. كما وصفهم بالفسق، فقال جل شأنه: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّه فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾[المائدة:47]، تحذيرًا لهم من تحكيم غير شرع الله في الأرض، لأنّ الأحكام الوضعية لا تُحقّق العدالة الاجتماعية. وهذه الآيات وإن كانت تتحدّث عن بني إسرائيل، فهي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله، لأنّ العبرة بعموم اللفظ، لا بخُصوص السّبب.

ولا بدّ من الإشارة هنا، إلى أنّ العدالة في تقسيم المال العام، لا تعني المساواة الحَرْفية، يقول سيد قطب: « لا يفرض الإسلام المُساواة الحَرفية في المال، لأنّ تحصيل المال، تابع لاستعدادات ليست متساوية. فالعدل المُطلق، يقتضي أن تتفاوت الأرزاق، وأن يفضل بعض الناس بعضًا فيها، مع تحقيق

1- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج3، ص109.

العدالة الإنسانية: بإتاحة الفرص المتساوية للجميع(...) والإسلام يُحتم الكفاية لكل فرد، وأحيانا ما فوق الكفاية، ويفضل أن تكون عن طريق الملكية الفردية أو العمل المنتج بأنواعه، ليرفع عنه ضغط العوز من ناحية، وضغط الجهة التي تملك موارد الرزق من جهة أخرى..»[1].

والقدوة في تحقيق العدالة الاجتماعية في أعلى صورها، هو رسول الله (صلى الله عليه وآله سلم)، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يُقسم ذات يوم قسما، فقال ذو الخويصرة، رجل من بني تميم يا رسول الله اعْدل، قال: « ويلك من يعدل إذا لم أعدل، قد خِبتُ وخسرتُ إن لم أعدل»(متفق عليه). وفي الحديث دلالة على وجوب العدل في تقسيم المال العام، وأن رسول الله عليه الصلاة والسلام، كان يعدل بين الصحابة رضوان الله عليهم، والخيبة والخسارة ستحلّ بالظالمين عاجلا أو آجلا.

2 - كنز الذهب والفضة وعدم إنفاقهما في سبيل الله

من المُعوقات التي تحول دون تحقيق العدالة الاجتماعية، وأكّد عليها القرآن الكريم كذلك، كنز المال أيا كان، ذهبا أو فضة، أو أوراقًا نقدية، وعدم تحريكه في الدورة الاقتصادية، لذلك، فقد شدّد الله تعالى في تحريم تكديس الأموال، لدرجة أن هذا المال الذي هو سبب تنعُّم الإنسان في الدنيا، قد سيكون سبباً في عذابه في الآخرة، قال الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ [التوبة:34]، ثم بيّن الله تعالى نوع العذاب وكيفيته، فقال جل وعلا: ﴿**يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ**﴾[التوبة: 35].

إنّ الله جل وعلا، يلفت أنظارنا إلى أن الذهب والفضة هما أساس التعامل في تسيير حركة العالم الاقتصادية، وأن هذا التعامل يقتضي الحركة الدائمة للمال، لأنّ وظيفة المال هي الانتفاع به في عمارة الأرض. وإيقاف المال بكنزه يُفوّت وظيفته، ويُوسع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، ويمُكن أن يتسبّب في الرّكود التجاري والاقتصادي، كما تنتج عنه البطالة والفقر، وبالتالي، انتشار التعاسة الاجتماعية.

ولو فرضنا أنّ هذا المال لإنسان مؤمن، فالمطلوب أن يُشغّله ويحرّكه في التجارة، حتى لا تأكله الزكاة إذا أراد المحافظة عليه. ومن المؤكد، أنّ المال كلما تمّ تحريكه في إطار أي نشاط تجاري،

1- سيد قطب، العدالة الاجتماعي، ص29.

فسيحصل النفع به، سواء قصد مالكه ذلك أم لا، فمن أقام مشروعًا استثماريًّا، فلا شك أنه يحتاج إلى عدد من الناس ليعملوا معه في هذا المشروع، وكذلك إنْ قام بتشييد بناية، فسيحتاج إلى مجموعة من الناس ليعملوا معه في البناء، وهكذا، سيعم النفع المجتمع ككل. لذلك، فالمال ينبغي أن يكون متحركًا، وأن لا يُكنز بأي وجه كان، لأنّ ذلك سينعكس سلبًا على العدالة الاجتماعية.

وهذا ما يُؤكده خبراء الاقتصاد، الذي ينصحون بضرورة تحريك المال، بإدخاله في النشاط الاقتصادي، لأنّ ذلك سيُساهم في تنشيط الدورة الاقتصادية، وإيجاد فرص العمل والإنتاج، ما ينعكس إيجابًا على العدالة الاجتماعية، حيث تتقلّص الفوارق الطبقية. وبهذا يكون الإسلام أول من دعا إلى منع كنز المال، من أجل المساهمة في تحريك النشاط الاقتصادي، للقضاء على البطالة والفقر في المجتمع.

كما رغّب في الإنفاق في سبيل الله، قال تعالى: ﴿**آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ**﴾[الحديد: 7]. وقد جمع الله تعالى في الآية بين الأمر بالإنفاق، والإخبار بثوابه، تحفيزًا على البذل والعطاء، من أجل امتثال الأمر، تحقيقًا للعبودية، وطلبا للثواب والأجر الكبير، الذي ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة. وممّا لاشكّ فيه، أنّ الإنفاق في سبيل الله، يحول دون كنز المال، مهما بلغ، فكلُّ مال أُدي حقّ الله فيه، فهو بعيد عن صفة الكنز. وكذلك، فقد أشار الآية إلى الإنسان مستخلف في ما يملك من مال، وليس مالكًا حقيقيًّا له، بل يملكه عارية، والعارية لا بدّ أن يسترجعها مالكها الأصلي. وهذا يقتضي العمل والتصرّف في هذا المال أو الثروة، وِفق ما أراده المُستخلف سبحانه، من أجل نمائه والانتفاع به، وإعمار الأرض به، وذلك يتنافى والاكتناز.

أما ادّخار المال للحاجة، كبناء منزل أو للزواج أو للاستشفاء، وغير ذلك من حاجات الناس الضرورية، فليس محرمًا، ولا يُعدّ كنزًا، وإنّما هو جمع للمال لفترة زمنية محدّدة، سيعقبها إنفاق له وتحريك، عندما تحين الفرصة المناسبة، لذلك، فقد أباح الله الادخار، وحرّم الكنز.

3 - منع الزكاة

يُعدّ منع إخراج الزّكاة، عند استيفاء شروط وجوبها، وتوزيعها على المُستحقّين لها، من المُعوقات التي تحول دون تحقيق العدالة الاجتماعية كذلك، لما ينتج عن هذا المنع من آثار سلبية، اجتماعيًّا واقتصاديًّا.

أما اجتماعيًّا، فقد يكون الامتناع سببًا في انتشار الفقر والعوز في المجتمع، وتكريس الطبقية بين

أفراده، وتوسيع الفجوة بين الفقراء والأغنياء، كما ينعكس سلبًا على دورة حركة الأموال، والنشاط الاقتصادي بشكل عام، وكل ذلك، قد يتسبّب في استفحال ظاهرة الفقر، وما يترتّب عليها من انتشار جرائم السرقة والقتل والتشرُّد، وظهور حالة من الكراهية والحقد بين الفقراء المحرومين من حقوقهم الشرعية وطبقة الأغنياء، التي لم تلتزم بإعطاء ما عليها من حقٍّ شرعي في ما أنعم الله عليهم من مال وثروة .

وأما اقتصاديًّا، فسيكون سببًا في تضخم الأموال عند طائفة معينة، ويزيد من احتكارها للثروة، أو ربّما كان سببًا في ضياع المال وتبذيره بأي وسيلة من الوسائل، لأن المال إن خالطه حرام أهلكه. وقد ينعكس ذلك عقابًا اجتماعيًّا عامًا، يظهر في قلّة الأمطار وانتشار الأزمات الاقتصادية، وفي الركود التجاري، بسبب ضعف القدرة الشرائية لفئة الفقراء..إلخ، لذلك واجه القرآن الكريم هذه الظاهرة، وحذّر من تداعياتها السّلبية، حيث أشار إلى أنّ هذا المال الذي يحرص الإنسان عليه، ويبخل بإعطاء حق الله فيه، سيكون سببًا في عذاب صاحبه، قال الله تعالى: ﴿**وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**﴾[آل عمران: 180]، أي: « لا يحسبنّ الباخلون البُخل خيرا لهم، بل هو شرٌّ لهم، لأنهم ببخلهم يعرّضون أموالهم للضياع والتلف والسرقة وغيرها، ويضرُّون أمتهم، لتقصيرهم بما يجب عليهم من التكافل الاجتماعي والتعاون على القضاء على ظاهرة الفقر، والفقر يضر بالأمة جمعاء، وحياة الأمم متوقفة على بذل النفس والمال..»[1].

ولم يكتف الإسلام بالوعيد بالعذاب في الآخرة، على منع الزكاة فحسب، بل شدّد على وجوب أخذها – كما يقول الفقهاء- قهرًا، ممّن خوّلت له نفسه أن يتملّص من إخراجها، لقوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ**﴾[التوبة: 103]. وبالتالي، فالواجب على الدولة أو السلطة الشرعية، أن ترعى هذه الفريضة جمعًا وتوزيعًا، قال الله جل جلاله: ﴿**أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾[التوبة: 104]، وهذا يدلُّ دلالة واضحة على « أنّ الإسلام هو دين العدالة الاجتماعية، الذي يكفل للفقير العاجز العيش والقوت، وَلِلغني حرية التملك مُقابل سعيه وكدحه»[2].

1- التفسير المنير، ج4، ص183.

2- تيسير العلام، شرح عمدة الأحكام ص295.

وممّا يرغِّب في أداء الزكاة التي فرضها الله على أغنياء المسلمين في أموالهم، أنها تُردُّ على فقرائهم، من أجل حماية المجتمع الإسلامي من عوامل الفُرقة والانقسام، وتوجيه له نحو العدالة الاجتماعية والاقتصادية، التي هي جزء لا يتجزأ من أصل «العدالة العامة « في الإسلام، ولذلك، لم يكتف القرآن الكريم بالحديث عن فرضها ووجوب دفعها، بل حدّد وجوه صرفها، وقد لفت كتاب الله بذلك أنظار الجميع، إلى أنّ أمْر الصدقات موكول إلى الله سبحانه لا إلى غيره، فهو الذي أعلن حُكمها، وهو الذي تولّى قسمها، وبيّن أصنافها، فقال تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾[التوبة: 60]، فهذه الأصناف هي التي لها الحقّ في أخذ الزكاة، وأن تتصرف فيها بوجه مشروع دون غيرها من الناس.

وقد «استطاع المسلمون أن يُترجموا هذا المبدأ إلى واقع عملي فعّال، جعل المجتمع الإسلامي مجتمعاً متراحماً متعاوناً متآخياً متحاباً، متناصراً متضامناً وقت اليسار والإعسار. وتلك هي صفات المجتمع الإنساني الأفضل، ذلك المجتمع الذي صانه الإسلام من مختلف العيوب الخُلقية والاجتماعية والاقتصادية، فقرر ضرورة القضاء على الفقر والجهل، والمرض والبطالة والتخلف الاقتصادي، والضعف العسكري والخضوع السياسي أو الإذلال المدني..»[1]. وبذلك، لم يَدَعْ القرآن الكريم، بأسلوبه الترغيبي أو الترهيبي، مجالا للتهرُّب من هذه الشعيرة التعبدية التضامنية، التي تعود بالنفع على المُزكيِّ في دينه وبدنه وماله، وعلى الفقير بما يأخذه من مال يسدُّ بها حاجته وفاقته على الأقل، أو يُخرجه من الفقر، بجعله قادرًا على العمل والإنتاج، كما تعود على المجتمع كله، بأن تسُود فيه قيم المودة والرحمة والإخاء، وينتشر فيه الأمن والاستقرار الاجتماعي.

4 - التعامل بالربا

من المعاملات التي حاربها الإسلام وشدد في تحريمها باعتبارها من أهم الوسائل التي تُعيق تحقيق العدالة الاجتماعية، وتنشر العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع، الرِّبا، وهي: زيادة مخصوصة لأحد المتعاقدين، خالية عمّا يُقابلها من العوض. وهي نوعان: ربا الديون، وربا البيوع.

وقد استعمل القرآن الكريم أسلوب التمثيل في التنفير من الربا، حيث شبّه المُرابِي بالمجنون، في

1- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج4998/7.

عدم قدرته على السير سويًّا في أرض المحشر، قال الله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾[البقرة:275]، وقد أشار الفخر الرازي إلى حكمة تحريم الربا فقال:

أولا: الربا يقتضي أخذ مال الإنسان من غير عِوض، لأنّ من يبيع الدرهم بالدرهمين نقدًا أو نسيئة، فيحصل له زيادة درهم من غير عوض، ومال الإنسان متعلق حاجته وله حرمة عظيمة، قال (صلى الله عليه وآله وسلم): «حرمة مال الإنسان كحرمة دمه» والحديث حسن بمجموع طرقه[1]. فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عِوض مُحرمًا.

ثانيًّا: إنّ الاعتماد على الرّبا، يمنع الناس عن الاشتغال بالمكاسب، وذلك لأنّ صاحب الدرهم، إذا تمكن بواسطة عقد الربا من تحصيل الدرهم الزائد نقدًا كان أو نسيئة، هان عليه اكتساب وجه المعيشة، فلا يكاد يتحمّل مشقة الكسب والتجارة والصناعات الشاقة، وذلك يُفضي إلى انقطاع منافع الخلق، ومن المعلوم أن مصالح العالم لا تنتظم إلا بالتجارات والحِرف والصناعات والعمارات. (هذه من الحِكم التي تتعلّق بالجانب الاقتصادية).

ثالثًا: التعامل الربوي، يُفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس، لأنّ الرِّبا إذا طابت النفوس بقَرْض الدرهم واسترجاع مثله، لكانت حاجة المحتاج تحمله على أخذ الدرهم بدرهمين، فيُفضي ذلك إلى انقطاع المواساة والمعروف والإحسان بين الناس.(وهذه من الحِكم المتعلّقة بالجانب الأخلاقي).

رابعًا: الغالب أنّ المُقرض يكون غنيًّا، والمُستقرض يكون فقيرًا، فالقول بتجويز عقد الربا، تمكين للغني من أن يأخذ من الفقير الضعيف ما لا زائدًا، وذلك غير جائز برحمة الرحيم.(وهذه متعلقة بالجانب الاجتماعي)[2].

ويُستفاد منه أنّ للربا أضرارًا نفسية وخُلقية واجتماعية واقتصادية. فمن أضرارها النفسية والخُلقية، أنها تُولّد في الإنسان حبّ الأنانية، فلا يعرف إلا نفسه، ولا تهمُّه إلا مصلحته، وبذلك تنعدم روح التضحية والإيثار، وتنعدم معاني حبّ الخير للأفراد والجماعات، ويحلّ محلها حبّ الذات. فتلاشى الروابط الأُخوية بين الإنسان وأخيه الإنسان، فيغدو الإنسان المُرابِي وحشًا مفترسًا، لا يهمه من الحياة

1- حلية الأولياء، ج7، ص334.

2- الفخر الرازي، التفسير الكبير، ج7، ص74، بتصرف.

إلّا جمع المال وامتصاص دماء الناس، واستلاب ما في أيديهم، ويُصبح ذئبًا ضاريًّا في صورة إنسان وديع، وبذلك تنعدم معاني الخير والإحسان والنُّبل في نفوس الناس، ويحلّ محلها الجشع والطمع.

أما من الناحية الاجتماعية، فالرّبا يُوَلد العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع، ويورث تفكيك الروابط الإنسانية والاجتماعية بين طبقات الناس، ويقضي على كل مظاهر الرحمة والشفقة والتعاون والإحسان في نفوس البشر، بل إنّه يزرع في القلب الحسد والبغضاء، ويُدمر قواعد المحبة والإخاء. ومن المقطوع به أنّ الشخص الذي لا تَسكن قلبه الشفقة والرحمة، ولا يعرف معنى للأخوة الإنسانية، سوف يُعدم كل احترام أو عطف من أبناء مجتمعه، وتكون النظرة إليه نظرة ازدراء واحتقار، وكفى المُرابي مقتًا وهوانًا، أن يُصبح عدوًّا لمجتمعه ولأبناء وطنه، بل عدوًّا للإنسانية، لأنّه يمتصُّ دماء البشر، عن طريق استغلال حاجتهم واضطرارهم.

أما من الناحية الاقتصادية، فإنها تكرس الطبقية في المجتمع، فتَزيد الغَنِيَ غنىً، والفقير فقرًا، حيث تقسم الناس إلى طبقتين:

طبقة مُترفة تعيش على احتكار الثروة وتمتع بجُهود وعرق جبين الآخرين، وطبقة مُعدَمة، تعيش على الفاقة والحاجة، والبؤس والحرمان. وبذلك ينشأ الصراع بين هاتين الطبقتين.

وقد ثبت تاريخيًّا أنّ التعامل بالرّبا كان أعظم عامل من عوامل تضخّم الثروات، وتكدّسها في أيدي فئة قليلة من البشر، وأنه سبب البلاء الذي حلّ بالأمم والجماعات، حيث كثرت المحَن والفتن، وحصلت الأزمات الاقتصادية، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾[البقرة: 275]، ولهذه الأضرار الجسيمة أعلن الله تعالى الحرب على من يتعامل بالربا فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ* فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ**﴾[البقرة: 278-279].

وبالتّالي، فالمُرابي ظالم لنفسه، لأنّه يُعرضها للعنة والطرد من رحمة الله، وظالم لغيره، لأنه يأكل أموالهم بغير عِوض ولا رِضىً. وممّا يدل على فظاعة الرِّبا وقبحه كذلك، أنه لُعن كلّ من كانت له علاقة بالربا، أخذًا وعطاء وكتابة وشهادة، لما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه

قال: « لعن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء»[1].

وفي مُقابل التحذير من القروض الربوية، هناك حثٌّ شديد على القرض الحسن، الذي لا ربا فيه، لأنه يُلبِّي حاجة المُقترض للمال، ويُشجع على الاقتراض، وبذلك تحصل التنمية التجارية، ويستفيد من ذلك كل عامل ومُحتاج، وهذا يؤثر إيجابا في التنمية والرخاء الاقتصادي.

5 - الاحتكار

من أهم المعوقات التي تُعيق تحقيق العدالة الاجتماعية أيضًا، الاحتكار، لأنّ من تداعياته الخطيرة، أولا، إخفاء السلع والأرزاق، وحرمان أفراد المجتمع من الاستفادة منها في الوقت المناسب، ثانيًا، التحكُّم والتلاعب بأسعار السلع المُحتكرة، في الوقت الذي يُفترض أن تخضع جميع السلع والمتاجرة بها، فقط إلى قوانين السوق، وحرية العرض والطلب. وهذا من شأنه التأثير على الطبقات الفقيرة أو متوسطة الدخل، وبالتّالي، التأثير السلبي على العدالة الاجتماعية.. لذلك، نهى الإسلام نهيًا شديدًا عن احتكار السّلع والأقوات وجميع المنافع المادية والثروات، وحصرها بيد طبقة أو فئة معينة، وحرمان البقية من الاستفادة منها. داعيًا إلى توزيعها بما يُحقّق مصلحة المجتمع ككل، كما فعل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في فيء غزوة بني النضير، الذين قذف الله في قلوبهم الرُّعب، فاستسلموا ونزلوا على حُكم رسول الله(ص) من غير قتال، فما كان من الرسول(ص) إلا أن وزّع هذا الفيء على المحتاجين من المهاجرين أولا، قال الله تعالى:﴿**مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾[الحشر: 7].

لقد قسّم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على المهاجرين خاصة دون الأنصار، عدا رجلين من الأنصار كانا فقيرين، وذلك أنّ المهاجرين لم يكن لهم مال بعد الذي تركوه في مكة، وتجرّدوا منه لأجل عقيدتهم. وكان الأنصار قد أنزلوهم دورهم وشاركوهم في أموالهم بكل أريحية عالية، وأخوة صادقة، وإيثار عجيب. فلما جاءت هذه الفرصة، سارع رسول الله(صلى الله عليه وآله سلم) لإقامة الأوضاع الطبيعية في المجتمع الإسلامي، كي يكون للفقراء مال خاص، وكي لا يكون المال متداولاً في الأغنياء وحدهم. ولم يُعط الأنصار إلا للفقيرين اللذين يستحقان لفقرهما.

1- صحيح مسلم، رقم الحديث:4177.

فقوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾، بيان لقاعدة من قواعد الإسلام في التنظيم الاقتصادي، وتمثل جانباً كبيراً من أسس النظرية الاقتصادية في الإسلام. فالملكية الفردية مُعترف بها في هذه النظرية. لكنها محددة بهذه القاعدة. قاعدة ألا يكون المال دُولة بين الأغنياء فقط، وممنوعًا من التداول بين الفقراء. فكل وضع ينتهي إلى أن يكون المال دُولة بين الأغنياء وحدهم، هو وضع يخالف النظرية الاقتصادية الإسلامية، كما يخالف هدفاً من أهداف التنظيم الاجتماعي كله. وجميع الارتباطات والمعاملات في المجتمع الإسلامي يجب أن تنظم، بحيث لا تخلق مثل هذا الوضع أو تُبقي عليه إن وُجد.. وقد انتهت الآية بقوله تعالى: ﴿..وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، لتُبين قاعدة تلقي الشريعة من مصدر واحد، وهي تمثل النظرية الدستورية الإسلامية. فسلطان القانون في الإسلام مستمد من أن هذا التشريع جاء به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قرآناً أو سُنّة[1].

وفي قوله تعالى: ﴿واتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، فهذا هو الضمان الأكبر الذي لا احتيال عليه، ولا هروب منه. فقد علم المؤمنون أنّ الله مطلع على السرائر، خبير بالأعمال، وإليه المرجع والمآب. وعلموا أنه شديد العقاب. وعلموا أنهم مكلفون ألا يكون المال دُولة بينهم، وأن يأخذوا ما آتاهم الرسول عن رضى وطاعة، وأن ينتهوا عمّا نهاهم عنه، في غير ترخُّص ولا تساهل، وأمامهم يوم عصيب . فهذه الآية كفيلة في دفع المؤمنين إلى التخلّي عن الاحتكار، مهما كانت نتائجه، امتثالا لربهم، واقتداء بنبيهم، وخوفًا من عقاب ربهم. كما نَسب (صلى الله عليه وآله وسلم) الخطأ لكل من احتكر فقال: « لا يحتكر إلا خاطئ»[2].

لما في الاحتكار من ظلم للمستهلك، وظلم للسوق، وظلم للتجار. أما ظلم المستهلكين، فلما يقع فيه من التضييق عليهم في أرزاقهم، ورفع الأسعار عليهم. وأما ظُلم التجار، فلأن السلع تكون فقط في يد المحتكر، دون بقية التجار، وفي ذلك انتهاك لحرية التجارة والتبادل التجاري، وعدم التكافؤ في الفرص. وأما الظلم للسوق، فلأن الاحتكار ينجم عنه غياب وعدم توفر السلع في السوق، ممّا يولد خصاصًا فيه، بينما المطلوب أن تتوفر السلع في الأسواق كل الوقت، ليتمَّ تداولها والاستفادة منها.

والاحتكار ليس خاصًّا بالأقوات، وإنما يكون فى كل ما يحتاج إليه الناس من مال وأعمال ومنافع،

1- سيد قطب، في ظلال القرآن، ج7/- 3524 3525، بتصرف.

2- صحيح مسلم، حديث رقم4207.

وذلك أنه من المقرر فقهًا أنّ: « الحاجة تنزل منزلة الضرورة، عامة كانت أم خاصة»[1].. لذلك، فالاحتكار المحرم شامل لكل ما يحتاج إليه الإنسان من أقوات وسلع وعقارات وخبرات علمية ومنافع ...إلخ، ويدخل في الاحتكار السلعة المنتجة إنتاجاً خاصاً، أو مُشتراة من السوق، فالكلّ يُسمّى احتكارًا، ما دامت النتيجة واحدة، وهى لحوق الضرر. أما إذا لم يكن ثمّ ضرر فلا يسمى احتكارًا، كما إذا كانت السعلة غير مطلوبة لوفرتها في السوق وكسادها، وهذا إذا اشتراها بنية التجارة، أما لو اشتراها لنفسه وعياله فلا يسمى احتكارًا. وأخيراً نقول: إنّ الاحتكار محرّمٌ شرعًا، منبوذ طبعًا وعقلا، ولا يُقدم عليه إلا من ضعُف عنده الوازع الديني والأخلاقي، وكان أنانيا مريض النفس.

6 - أكل أموال الناس بالباطل

من معوقات العدالة الاجتماعية، - كذلك-، أكل أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾[النساء:29]، « وهذا يشمل أكلها بالغصب والسرقة، وأخذها بالقمار والمكاسب الرديئة. بل لعله يدخل في ذلك أكل مال نفسك على وجه البطر والإسراف، لأن هذا من الباطل وليس من الحق.»[2].

فالاستلاء على أموال الناس قهراً بغير حق، يسمى غصبًا، وهو محرم بنص الآية وبأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ومنها قوله: «لا يحلّ مال امرئ مسلم، إلا بطيب نفس منه»[3]. والغصب، يؤدي إلى عدم أمْن الناس على أموالهم، وهذا يتسبّب في عدم الاستقرار الاجتماعي، وبالتالي، انتشار حالة الخوف وفقدان العدالة الاجتماعية في نهاية المطاف.

وأما أخد مال الآخرين خفية من حِرز، فيُسمّى سرقة، وقد شرّع الإسلام، حدّ السرقة، لحماية الملكية الخاصة، وحفظ أمن المجتمع، وتحقيقا للعدالة، قال تعالى: ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[المائدة: 38]، والحِكمة من تشريع هذا الحدّ وشدّته، واضحة في الردع والترهيب من جريمة السرقة، لأنّ كل من علم أنه

1- الأشباه والنظائر، ص91.
2- تفسير السعدي، ص175.
3- مسند الإمام أحمد، حديث رقم:20714.

سيُقام عليه الحدّ إنْ سرق، فلن يتورط في هذه الجريمة، خوفًا من قطع يده، وفضيحته أمام الناس، لأنّ عار هذه الجريمة وعقوبتها سيلاحقه مدى الحياة..

وأما القمار أو الميسر، فقد حرّمهما الله تعالى في قوله: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ**﴾[المائدة:91]، لأنهما من موارد أكل المال بالباطل، وأخذه دون وجه حقّ، وقد بيّن الله تعالى، أنّ الميسر من عمل الشيطان، فهو يُشجع عليه، والمطلوب الحذر من الشيطان ومما يدعو إليه، لأنه العدو المبين للإنسان، وأنّ الفلاح في الدنيا والآخرة في اجتناب الميسر وكل ما يدعو إليه الشيطان. وهذا من أبلغ الأساليب في جعل المكلف يترك ما حرم الله. ثم إنّ المشرع لم يحرّم القمار والميسر إلا لأضرارهما النفسية والاجتماعية، وتأثيرهما السلبي على العدالة الاجتماعية.

أما بالنسبة للأضرار الاجتماعية، فالميسر -كما أشارت الآية- يُؤدي إلى نشر العداوة والبغضاء والكراهية بين الأطراف التي تلعبه، بل قد يصل الحال إلى ارتكاب جريمة القتل، كما هو مُشاهد اليوم في الجرائم الناتجة عن ممارسة القمار، كما يتسبّب القمار في تفكك الأسر، وهدم البيوت العامرة، بسبب الخسائر المالية المُفاجئة والكارثية التي يتكبّدها المقامر، ما يُؤدّي إلى الطلاق، وتشرد الأطفال.

وأما الأضرار النفسية، فمنها ما أشارت إليه الآية أيضًا، فهو يصدّ الإنسان عن ذكر الله تعالى والصلاة، هذا الذكر الذي يكون سببًا في الاطمئنان والراحة النفسية. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿**..وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ**﴾[المائدة:91]، حيث أكّد القرآن علاقة الذكر باطمئنان النفس: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[الرعد: 28]. وهذه المفاسد من دواعي الانتهاء والابتعاد عنها. كما قارن الله تعالى بين منافع الخمر والميسر وإثمهما في آية أخرى، فكان الإثم أكبر من المنافع قال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا..**﴾[البقرة: 219]. وبالتّالي، فالقمار لا تنحصر مضارُّه في خسارة المال فحسب، بل تتعدّاه إلى خسارة دينية ونفسية وبدنية وأسرية ومجتمعية، والعاقل لا يملك إلا أن يترك ذلك، ابتغاء مرضات الله، وتجنبًا لهذه المفاسد الاجتماعية.

والخلاصة، فكلّ هذه الأعمال والأفعال، فيها أخذ للمال من صاحبه بغير وجه حقّ، وكل ما كان كذلك، يكون محرمًا شرعًا، ومن العدالة الاجتماعية، صوْن مال الناس من الاعتداء عليه، بأيّ وجه من الوجوه.

7 - الرشوة

تعتبر الرشوة – أيضًا - من مُعوقات العدالة الاجتماعية، لأنها من أسباب انتزاع الحقوق من مستحقيها في جميع المجالات، وخاصة في المجال الاقتصادي، ووسيلة للظلم والإجحاف، وأكل أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: ﴿**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[البقرة: 188] فقوله تعالى:(ولا تأكلوا أموالكم) أي: أموال غيركم، فأضافها إليهم، لأنه يجب على المسلم أن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه، ويحترم مال أخيه المسلم كما يحترم ماله، وفي أكله لمال غيره، قد يدفع غيره للتجرُّؤ على أكل ماله أيضًا عند القدرة. وفي هذه الآية دليل أنّ حُكم الحاكم لا يحلل الحرام، ولا يحرم الحلال. وقد نصّت الآية على أن دفع المال للحكام، من أجل أكل أموال الناس بالإثم، مُحرم شرعًا، وكلمة الإثم تدل على الحُرمة، فالآية تدل على تحريم الرشوة صراحة، لما لها من آثار سلبية على الجانب الاجتماعي والاقتصادي، نذكر منها:

- ضياع حقوق الناس وأموالهم، حيث يُدفع المال أو المنفعة والحق لغير صاحبه.
- إعطاء منصب لمن لا يستحقه فعلا، ممّا يتسبب في الفساد الاقتصادي والإداري.
- انعدام ثقة المواطنين في المسؤولين، ما يُؤدّي إلى انتشار الحقد والعداوة والكراهية بين أفراد المجتمع.
- تكبيد الدولة خسائر لا تُحصى، بسبب تحويل المرافق الحكومية إلى ملكية خاصة، - عندما تُباع بالرشوة - بأثمنة رخيصة أو غير مناسبة لثمنها الحقيقي، كما هو مشاهد في عدد من الدول، حيث تنتشر الرشوة في بيع أملاك الدولة.
- إنفاق الدولة الأموال الكثيرة، في سبيل شراء أجهزة المراقبة، وتدريب القوى البشرية من أجل المراقبة والمحاسبة، وكل ذلك على حساب ميزانية الدولة.
- ضرر اقتصادي على الرّاشي، بسبب اقتطاع شيء من ماله ودخله من دون عِوض ولا منفعة.
- تضخيم المال عند الجهة المُرتشية، مما تحصَّل عليه من أموال من الراشين.
- غياب المنافسة الشريفة والعدالة القانونية في المعاملات التجارية والاقتصادية، بين الشركات والمقاولات الكبرى الصغرى، مما يُؤدي إلى انتشار مظاهر الفساد الاقتصادي.

هذه بعض الأضرار الناجمة عن الرشوة، لذا حُرِّمت في الإسلام ولعن فاعلها؛ سواء كان آخذا لها، أو مُعطيًا، أو كان واسطة بينهما، فالكل ملعون، قال (رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم): «لعن الله

الراشي والمُرتشي والرّائش الذي يمشي بينهما»[1].

كما سدّ (عليه الصلاة والسلام) الباب أمام كل من تُخوّل له نفسه أن يُعطي الرشوة من أجل الاستحواذ على حقوق الناس، أو أن يأخذها على أنها هدية مُنحت له من غير عِوض، بسبب منصبه، أو غير ذلك، حيث اعتبر كل ما يُعطى من مال أو غيره، لمن له منصب من الناصب، - دون استحقاق - رشوة، كما في حديث ابن اللُّتْبِيَّة الذي كان يعمل لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على الصَّدقات، ورجع بالصدقات وبهدايا، فغَضِب الرَّسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال: « هلاَّ قعدَ في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديَّته ؟»[2].

وبهذه التربة الرشيدة التي تُعلم المسلم الابتعاد عن كل المحرمات والشبهات، صار الصحابة (رضوان الله عليهم)، كما تنقل لنا كتب الحديث والسير أنّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بعث عبد الله بن رواحة إلى أهل خَيْبر، ليُقدِّر الزكاة الواجبة عليهم، فأرادوا أن يُرْشوه، فقال (رضي الله عنه): «تُطعموني السُّحت؟ والله لقد جئتكم من عند أحبّ الناس إليَّ، ولأنتم أبغض إليَّ من عِدَّتكم من القردة والخنازير، ولا يَحْملني بُغْضي لكم وحبِّي إياه ألاَّ أعدل بينكم فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض»[3].

8 - الظلم

يُعتبر الظلم بكل مظاهره، وفي جميع المستويات، سواء كان صادرًا من الحكام تجاه الرّعية، بحرمانهم من حقوقهم، أو الاستلاء على أموالهم أو الاعتداء على أعراضهم، أو الظلم بين عامة الناس، بانتهاك حقوق بعضهم البعض، فكل ذلك من معوقات العدالة الاجتماعية. ولقُبح الظلم وشناعته، عقلا وشرعًا، فقد حرّم الله الظلم على نفسه، وجعله محرمًا بين عباده، كما جاء في الحديث القدسي: «يا عبادي إنيّ حرّمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا»[4].

وفي القرآن الكريم، هناك عشرات الآيات التي تنهى عن الظلم للنفس وللآخرين، وتحذر من عواقب الظلم في الدنيا والآخرة، بل لقد جعل الله تعالى الميل إلى الظلمة وموافقتهم سببًا في وقوع العذاب

1- المستدرك للحاكم، رقم الحديث: 7068.
2- رواه البخاري في صحيحه، حديث: 6979.
3- صحيح ابن حبان، حديث رقم: 5199.
4- أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم: 2577.

في الآخرة، قال تعالى: ﴿**وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ**﴾[هود: 113]. كما حذّر من يتعدّى حدود الله، فإن من يفعل ذلك فإنه ظالم لنفسه، قال تعالى: ﴿**وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ..**﴾ [الطلاق:1].

والظلم قد يكون عقديّا(أي في حقّ التوحيد)، كما في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾[لقمان: 13]، وقد يكون الظلم اجتماعيّا: عندما يتعلق بظلم الناس بعضهم لبعض، فرادى أو جماعات، شعوباً أو قبائل، كما يُشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ * وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ * إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾[الشورى: 39- 42]. فقد أكد سبحانه وتعالى على حقّ من ظُلم، بأن يأخذ حقه من ظالمه، كما قرّر – سبحانه - أنه لا يحب الظالمين، وأن عاقبة الظلم وخيمة.

ومجال الظلم الاجتماعي واسع جدًّا، يشمل جميع الانتهاكات التي يقترفها الإنسان في حق أخيه الإنسان، ويرجع ذلك إلى أربعة أصناف: ظلم في الدماء، وظلم في الأموال، وظلم في الأعراض، وظلم طبقي.

أما الظلم المتعلق بالدماء فهو أشدها قال الله تعالى: ﴿**وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا**﴾[الإسراء:33].

أما الظلم المتعلق بالمجال المالي، فقد اعتنى به الإسلام كثيرًا، إلى درجة أنه حرّم كل ما من شأنه أن يُفوت مال الغير إلى الآخرين، من دون رضا صاحبه. قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا**﴾[النساء:29-30].

أما الظلم المُتعلق بالأعراض فلا تقل حرمته عن ظلم الدماء والأموال، لأنّ حفظ الأعراض في الإسلام، من الضروريات، كحفظ الدين والنفس والمال، قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [النور: 23].

وأما الظلم الطبقي، فهو ما كان من قيم الجاهلية التي تُصنف الناس على أساس طبقي(أشراف وعبيد، أغنياء ومستضعفين)، وهذا ما حذر منه القرآن الكريم في كثير من الآيات: ﴿**ولا أَقُولُ لَكُمْ**

عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنفُسِهِمْ إِنِّي إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾[هود:31]، إنّ أيّ مجتمع يسود فيه هذا التمييز الطبقي، تغيب فيه العدالة الاجتماعية. وتنتشر فيه الكثير من الأمراض الاجتماعية مثل: الكراهية والأحقاد بين مُكونات المجتمع، التي قد تتسبب في انفجار الصراع الدموي بين أفراد المجتمع، ممّا يُؤدي إلى تعطيل الكثير من الطاقات، وإهدار مقدرات وثروات المجتمع. بالإضافة إلى أن ذلك قد يكون سببًا في حلول العذاب الإلهي بالمجتمع ككل، لذلك، فقد حذر القرآن الكريم كثيراً من الظلم وعواقبه في الدّنيا والآخرة، يقول الله تعالى: ﴿**وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا**﴾[الكهف: 59]، ويقول سبحانه في آية أخرى: ﴿**.. وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ**﴾[الشعراء:227].

خاتمة

إنّ الظُّلم بكل مظاهره وأشكاله، وفي جميع المُستويات، سواء كان مؤسساتيًّا، كالذي يصدر من الحكام، عند الحُكم بغير ما أنزل الله، أو فرديًّا، كالذي يكون فيما بين الناس، عندما يظلم بعضهم بعضًا، كدفع البعض الرشوة، من أجل أخذ حقوق الآخرين، أو الاحتكار، أو ظلم الإنسان لنفسه، فيما يقوم به من أعمال تكون مضرة له، سواء في الجانب الاقتصادي أو غيره.. وغير ذلك، من مظاهر الظلم التي تحدثنا عليها. كلّ ذلك يُعتبر من معوقات العدالة الاجتماعية، وممّا يحول دون تحقُّقها على أرض الواقع، لذلك، نجد القرآن الكريم حافلا بالنّهي الشديد عن الظلم، والتحذير من عواقبه في الدنيا والآخرة.. قال الله تعالى: ﴿**وَأَنذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ**﴾[إبراهيم: 44] .

والغاية من هذا النهي الشديد، والتحذير من عواقب الظلم، في الوقت الذي يدعو فيه إلى العدل والعدالة الاجتماعية، إنّما ذلك للوصول إلى استقرار المجتمعات، لتحقيق أهداف الاستخلاف الإلهي للإنسان، أي تحقيق العبودية، بالعبادة، وإعمار الأرض وِفْق الشرائع الإلهية المُنزلة، وهذا ما سعى الأنبياء والرسل لتحقيقه، لأنّ ذلك من أهداف بعثتهم، يقول تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾[الحديد:25].

المصادر والمراجع

- ابن نجيم الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، طبعة عام 0891م.
- أبو المعالي الجويني (إمام الحرمين)، غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق: عبد العظيم الديب، الناشر: مكتبة إمام الحرمين، السعودية/الرياض، ط2، عام 1041 هـ.
- أبو نعيم الأصبهاني حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: دار السعادة- مصر/القاهرة، ط طبعة عام 4791م.
- الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1، 0991.
- سيد قطب، العدالة الاجتماعية، دار الشروق، لبنان/بيروت، طبعة عام 5991م.
- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، مصر/القاهرة، طبعة عام 3102م.
- عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، لبنان/بيروت، الطبعة الأولى، 0002م.
- عبد اللطيف جسوس، في الحكم بما أنزل الله، مطبعة الجديدة، المغرب/الدار البيضاء، ط1، عام 0991م.
- عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، حقّقه وعلّق عليه، وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة الصحابة (الإمارات)، مكتبة التابعين (القاهرة)، ط01، 6002 م.
- علي بن محمد البصري البغدادي، الأحكام السلطانية، الناشر: دار الحديث، مصر/القاهرة.
- عماد الدين أبو الفداء (ابن كثير) تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1، عام 9141هـ.
- محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الجامع الصحيح، ، دار ابن كثير، لبنان/بيروت، ط3، 7891.
- محمد بن عمر بن الحسن الرازي، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، ط3- 0241هـ .
- محمد بن عيسى الترمذي السلمي، الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار

إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، بلا تاريخ.

■ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح، دار الجيل، لبنان/بيروت، (د.ت).

■ وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، سوريا/دمشق، ط2، عام 8141هـ.

71- وَهْبَة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، لبنان/بيروت، طبعة عام 7102م.

العُقوبات الشرعيّة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية

◆ **الشيخ محمود علي سرائب**[1]

■ **خلاصة**

يتميّز النظام التشريعي في الإسلام، بخصائص متعددة، من أهمها تحقيق العدل في المجتمع، ويُعتبر النظام العقابي في الإسـلام، جزءًا لا يتجزّء من هذا النظام التشريعي، وبالتالي، فتطبيق هذا النظام، سيؤدي لا محالة إلى إرساء العدل والأمن والأمان في المجتمع الإسلامي.

وتتميّز الأسس التي تحكم جميع الأنظمة في الإسلام، ومنها نظام العقوبات، بثلاث صفات: الرحمة، الكرامة، العدالة، وهذه الصفات، تعكس مدى التزام الشريعة الإسلامية بتطبيق العدالة الاجتماعية، من خلال تطبيق هذا النظام. من هنا، فالتعرّف على فلسفة تشريع نظام العقوبات، من خلال القرآن والسُّنة، يُعتبر أمرًا ضروريّا وهامًّا، لمعرفة إنسانية التشريع الإسلامي وعدالته، من خلال بيان الأهداف الرئيسة لنظام: الحُدود والقِصاص والتعزيرات..

وقد تبين لنا - من خلال هذا البحث - أنّ الإسـلام قدم أنموذجًا يُحتذى به، في مجال قانون العقوبـات، من خلال تشريع نظام متكامل في مجال الإجراءات الوقائية والعلاجية، لاجتثاث الجريمة من جذورها، وتأهيل الأفراد وتطهير المجتمع.. وعليه، يمكن للمجتمعات المعاصرة أن تستفيد من هذا النظام الجنائي العادل، ليُصبح مصدر إلهام للمشرِّع الوضعي.

الكلمات المفتاحية:

الشريعة- العقوبة - الحدود- القِصاص -العدالة الاجتماعية.

1 - ماجستير فلسفة وإلهيات من جامعة أزاد الإسلامية ، وأستاذ التفسير والعقيدة في الحوزة العلمية- قم- إيران.

مقدمة

يتميز التشريع الإلهي في القرآن الكريم، بخصائص عدّة، تهدف جميعها إلى تحقيق العدل والعدالة الاجتماعية، بل إنّ الهدف الأساس من إرسال الرّسل والأنبياء (عليهم السلام) هو إقامة القسط والعدل في المجتمع، كما في قوله سبحانه: ﴿**قَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ**﴾[الحديد:25]. وكما نلاحظ في هذه الآية الكريمة، فالله عز وجل، عندما أرسل هؤلاء الرسل كانوا «مسلّحين بثلاثة وسائل، هي: «الدلائل الواضحة»، و«الكتب السماوية»، و« معيار قياس الحقّ من الباطل»، الهدف من تزويدهم بهذه الأسلحة الأساسية، هو إقامة القسط والعدل»[1]. لأنّ إقامة العدل والعدالة الاجتماعية، هو الأساس الذي ترتكز عليه سلامة الحياة الفردية والمجتمعية، ويتحقّق ذلك، عندما يخضع المجتمع للتشريع الإلهي، الناظم لعلاقاتهم ومعاملاتهم وأعمالهم وأقوالهم، ويقوم هذا المجتمع بتطبيق الحكم الإلهي على الأرض، كما قال تعالى: ﴿**مَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ**﴾[آل عمران:45] ﴿**وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ**﴾[آل عمران:47]. وتطبيق الحكم الإلهي، يعني تنفيذ جميع ما ورد في الشريعة المقدسة، بما في ذلك قوانين العقوبات والأحكام الجزائية، والهدف من ذلك كله، هو تحقيق العدالة، حيث يتمّ من خلال تطبيق هذه التشريعات حماية المجتمع من مخاطر الجريمة، بمنعها بدءًا، عن طريق التدابير الوقائية، أو الحيلولة دون تكرارها أو استفحالها، بالعقوبات الرادعة، وبالتالي، تحقيق العدالة والأمن والتوازن في المجتمع.

■ المبحث الأول: خصائص التشريع الإلهي

● المطلب الأول: الشريعة والتشريع

الشريعة عبارة عن الأحكام والقوانين التي سُنّت للمصلحة، سواء أكانت للفرد أم المجتمع، وسواء أكانت متعلقة بالأفعال أم بالعقائد، أو بتهذيب النفس. وقد تكون الشريعة سماوية، إذا كان المشرع لها هو الله تعالى، وقد تكون مدنية(وضعية)، إذا كان المشرع لها هو الإنسان. فإطلاق الشريعة على

1- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج18، ص70.

الأحكام، باعتبار كونها الطريق المستقيم، الذي يُوصل من يسلكه لصالحه وسعادته، كما أنّ الشريعة السماوية، تُسمّى بالدين، باعتبار لزوم التديُّن بها من ربِّ العالمين.

أما الشريعة الإسلامية، فهي عبارة عن مجموعة من الأحكام والأنظمة والقواعد الشرعية التي شرّعها الله عزّ وجل وارتضاها لعباده، والتي بُلّغت بواسطة خاتم الأنبياء محمد (صلّى الله عليه وآله). أما الفرق بيـن التشريع والشريعة، فالتشريع: هو سنّ تلك الأحكام والقوانين والأنظمة. والشريعة: هي القوانين والأنظمة والأحكام نفسها المقصودة. بقوله تعالى: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[الجاثية:18][1].

● المطلب الثاني: شريعة الرحمة

من أهم ما يمُيز شريعة الإسلام، أنها شريعة جميع الفئات الاجتماعية، وخصوصًا المستضعفين، وهي شريعة الرحمة العامة بالعالمين، شريعة الإنقاذ والأخذ بيد الضعيف، ليُصبح في رتبة مساوية أو مقاربة لغيره، لا ينتقص أحد شيئًا من حقوقه، وإنما ينال حظه المقرر له في هذه الدنيا[2].

والإنسان محتاج في حياته إلى التشريع، لأنه خُلق ومعه قوتان متنازعتان، قوة الشهوة التي تدفعه إلى الشر، فيتجاوز حدوده، بانتهاك الحرمات والاعتداء على الغير، وقوة العقل التي تدعوه إلى الخير، فيسير في الطريق المستقيم معتدلاً في كل شيء، لكن العقل وحده لا يستطيع مقاومة الشهوة، لأنّ الحياة مليئة بالمغريات والرغبات التي تدفع النفوس نحو الشر، فيندفع الإنسان اتجاه تحقيق هذه الرغبات التي لا تقف عند حدّ، والواقع أصدق شاهد على ذلك، فكم من حوادث وقعت، أثارَتَها شهوة جامحة، عجز العقل عن كبحها، أعقبتها شرور وآثام. ومِن هنا، كان لابدّ للعقل من مُعين يسانده حتى تتغلب قوة الخير - أو في الأقل- تتعادل القوتان، بحيث يُصبح الإنسان - بحقّ- خليفة الله في أرضه، يُقيم حدوده، ويرعى محارمه. وهذا المُعين، يتمثل في القوانين التي تميّز الخير من الشر، وتُبين لكلِّ فردٍ ما له من حقوق، وما عليه من واجبات[3].

المطلب الثالث: مقاصد وأهداف الشريعة الإسلامية

1- عباس كاشف الغطاء، المدخل إلى الشريعة الإسلامية، ص19-20.
2- وهبة الزحيلي، التفسير الوسيط، ج1، ص385.
3- محمد مصطفى شلبي، المدخل في الفقه الإسلامي، 20.

تمُثّل مقاصد الشريعة منطلقات الشرع في أحكامه، أو ما يُسمّى بعلل التشريع أو ملاكاته. وهو ما يُريد الله سبحانه وتعالى للإنسان أن يُحققه من أهداف في حياته، من خلال التزامه بهذا الحكم الشرعي أو ذاك. كما نلاحظ مثلا أن الله تبارك وتعالى يحدثنا عن الصلاة بقوله: ﴿**اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ**﴾[العنكبوت:45]، فالنّهي عن الفحشاء والمنكر، هو من مقاصد تشريع الصلاة، وَعَنِ اَلنَّبِيِّ (صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلاَتُهُ عَنِ اَلْفَحْشَاءِ وَاَلْمُنْكَرِ لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اَللَّهِ إِلاَّ بُعْداً[1].

والمقاصد العامة للشريعة هي:

1 - رعاية مصالح المكلفين

2 - إقامة العدل بين الناس

3 - المساواة.

ولكلٍّ مقصد من هذه المقاصد، أثر من آثار الرحمة الإلهية والعدالة.

1 - رعاية مصالح المكلفين

أقامت الشريعة الإسلامية أحكامها على رعاية مصالح الناس، ودرء المفاسد عنهم، في الدنيا والآخرة على حدّ سواء، فمن أهم خصائص الشريعة الإسلامية، أنها شريعة الرحمة، لقوله: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**﴾[الأنبياء: 107].

ومن استقرأ آيات الشريعة الغراء، وتأمل ما جاءت به، تبيّن له أنها قصدت إقامة مصالح الناس ودرء المفاسد عنهم، حتى في أمور العبادات، والتي هي في الغالب، تقوم على القصد وليس التعليل، لأنّ االله سبحانه وتعالى غني عن عبادة العباد، وهم الفقراء إلى رحمته، فلا تنفعه طاعتهم، ولا تضره معصيتهم، وإنّما يعود ذلك بالخير عليهم، ﴿**وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ**﴾[النمل:40]. لقد اقتضت حكمة الله ورحمته، أن يعبده خلقه بما فيه صلاح أمرهم في الدنيا والآخرة.

فإذا كان هذا حال العبادات، فكيف بالمعاملات والعلاقات التي تنظم حياة الناس وعلاقاتهم في الدنيا، لذلك، فالشريعة ما جاءت إلا لرعاية مصالح المكلفين، هذه المصالح كما حددها الشاطبي

1- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج78، ص193.

تقوم على ثلاثـة ركـائز هي: الضروريات والحاجيات والتحسينيات[1].

1. تحقيق العدالة بين الناس

الشريعة الإسلامية والتشريع الإسلامي كما أسلفنا، شريعة الرحمة، ومن أبرز معالم الرحمة بالبشر، إقامة العدل في المجتمع الإنساني. وكثيرة هي النصوص الشرعية الدالة على اعتبار العدل قيمة عُليا في الإسلام، ومبدأ أساسيًّا من مبادئه، وهدفًا أصيلا من أهدافه، ويأتي على رأس تلك النصوص آيات القرآن الكريم، ومن بعدها أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله)، وأهل البيت(ع).

أما الآيات القرآنية فيكفي الإشارة إلى بعضها، مثل قوله تعالى:﴿**إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ**﴾[النحل: 90]، وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرا**﴾[النساء: 58] وغيرها من الآيات.

وعند تدقيق النظر في آيات القرآن الكريم يتبيّن أنّها تدور حول محور واحد، وهو العدل، في كل المعتقدات القرآنية من التوحيد إلى المعاد، ومن النبوة إلى الإمامة، ومن الآمال الفردية إلى الأهداف الاجتماعية. كما أن العدل في القرآن قرين التوحيد، ورُكن المعاد، وهدف تشريع النبوة، وفلسفة الإمامة، ومعيار كمال الفرد، ومقياس سلامة المجتمع[2].

والقرآن الكريم يصرّح بوضوح، أنّ نظام الوجود مبني على أساس العدل والتوازن، وعلى أساس الاستحقاق والقابلية. كما اعتبر في الآية التالية، الفاعلية الإلهية والتدبير الإلهي قائماً على أساس العدل. ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾[آل عمران: 18]. أو أنّ العدل هو المعيار لله سبحانه في موضوع الخلقة:﴿**وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ**﴾[الرحمن: 7].

وقد أكّد القرآن الكريم على مراعاة أصل العدل في النظام الاعتباري والتشريع القانوني، طبعًا، بما فيه نظام العقوبات والتشريع الجنائي كما سيأتي، وأنّ الهدف من إرسال الأنبياء وبعثة الرّسل إنمّا هو قيام النظام البشري وإرساء الحياة الإنسانية على أساس العدل والقسط.﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**

1- الشاطبي، الموافقات، ج2، ص11.

2- مرتضى مطهري، العدل الإلهي، ص36.

وَلِيَعْلَمَ اللَّه مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنّ اللَّه قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[الحديد: 25]. وفي آية أخرى: ﴿**قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ**﴾[الأعراف:29]. وفي مكان آخر يقول سبحانه:﴿**ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللّهِ**﴾[البقرة: 282].

ويمُكن القول: إنّ العدل بمفهومه الاجتماعي هدف للنبوة، والعدل وبمفهومه الفلسفي هدف للمعاد[1]. وإنّ أكثر الآيات الوارد فيها ذكر العدل، ترتبط بالعدل الاجتماعي، وعدل الفئات، أعمّ من الفئات العائلية والسياسية والقضائية والاجتماعية، وعددها 16 آية. وجميع الأنبياء الذين بُعثوا من قبل الله سبحانه، كانوا يسعون وراء هدفين رئيسيين:

الهدف الأول: إقامة علاقة صحيحة بين البشر وبين الله ربّهم.

والهدف الثاني: إقامة علاقات سليمة بين البشر أنفسهم، على أساس العدل والإحسان، والسلام والمحبّة والتعاون، وخدمة بعضهم البعض.

وإذا ما انتقلنا إلى السُّنة النبوية بشقيها القولي والفعلي، وأحاديث أهل البيت(عليهم السلام)، فإنّ المجال لا يتّسع لذكر جميع النصوص والشواهد التي تُؤكد على مبدأ العدل، نذكر بعضًا منها، فعَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّه عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ : اِعْرِفُوا اَللَّهَ بِاللَّه، وَاَلرَّسُولَ بِالرِّسَالَةِ، وَأُولِي اَلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَاَلْعَدْلِ وَاَلْإِحْسَانِ[2]. وعَنِ اَلْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ قَالَ: سَمِعْتُ اَلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَقُولُ: اِسْتِعْمَالُ اَلْعَدْلِ وَاَلْإِحْسَانِ، مُؤْذِنٌ بِدَوَامِ اَلنِّعْمَةِ[3]. وعن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَنّه سُئِلَ عَنْ صِفَةِ اَلْعَدْلِ مِنَ اَلرَّجُلِ فَقَالَ عَلَيْهِ اَلسَّلاَمُ: إِذَا غَضَّ طَرْفَهُ عَنِ اَلْمَحَارِمِ، وَلِسَانَهُ عَنِ اَلْمَآثِمِ، وَكَفَّهُ عَنِ اَلْمَظَالِمِ[4].. وعنه (صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِه) أَنَّهُ قَالَ: اَلْعَدْلُ مِيزَانُ اَللَّه فِي اَلْأَرْضِ، فَمَنْ أَخَذَهُ قَادَهُ إِلَى اَلْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ سَاقَهُ إِلَى اَلنَّارِ[5]. وعن أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ السَّلاَمُ، قال:» اَلْعَدْلُ رَأْسُ اَلْإِيمَانِ وَجِمَاعُ اَلْإِحْسَانِ»[6]. وعنه عَلَيْهِ السَّلاَمُ أيضاً، قال: « شَيْئَانِ لاَ يُوزَنُ ثَوَابُهُمَا اَلْعَفْوُ وَاَلْعَدْلُ»[7].

ومن يتأمّل في حياة النبي (صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِه) وأهل بيته (عليهم السلام)، يتأكد له أن سيرتهم العطرة،

1- مرتضى مطهري، العدل الإلهي، ص45.
2- الصدوق، التوحيد، ص286.
3- الصدوق، عيون أخبار الرضا، ج2، ص26.
4- الحراني، تحف العقول، ج1، ص365.
5- الطبرسي، مستدرك الوسائل، ج11، ص317.
6- الطبرسي، مستدرك الوسائل، ج11، ص319.
7- الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ج1، ص414.

كانت ترسيخًا لقيمة العدل في نفوس أصحابهم، وكان العدل ملازمًا لجميع مجالات حياتهم المباركة.

ومن نماذج هذه العدالة العظيمة في سيرة رسول الله (صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْه وَآله)، وسيرة أمير المؤمنين(عليه السلام)، ما روي في السيرة: « .. فَقَامَ إِلَيْه رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى اَلْقَوْم، يُقَالُ لَهُ سَوَادَةُ بْنُ قَيْس، فَقَالَ لَهُ فدَاكَ أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اَللَّه إِنَّكَ لَمَّا أَقْبَلْتَ منَ اَلطَّائف اسْتَقْبَلْتُكَ وَأَنْتَ عَلَى نَاقَتكَ اَلْعَضْبَاء وَبيَدكَ اَلْقَضيبُ اَلْمَمْشُوقُ، فَرَفَعْتَ اَلْقَضيبَ وَأَنْتَ تُريدُ اَلرَّاحلَةَ فَأَصَابَ بَطْني، وَلاَ أَدْري عَمْداً أَوْ خَطَأً، فَقَالَ مَعَاذَ اَللَّه أَنْ أَكُونَ تَعَمَّدْتُ... قَالَ تَعَالَ فَاقْتَصَّ منِّي حَتَّى تَرْضَى، فَقَالَ اَلشَّيْخُ: فَاكْشفْ لي عَنْ بَطْنكَ يَا رَسُولَ اَللَّه، فَكَشَفَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَآله) عَنْ بَطْنه فَقَالَ اَلشَّيْخُ: بأَبي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اَللَّه، أَتَأْذَنُ لي أَنْ أَضَعَ فَمي عَلَى بَطْنكَ، فَأَذنَ لَهُ، فَقَالَ أَعُوذُ بمَوْضع اَلْقصَاص منْ بَطْن رَسُول اَللَّه منَ اَلنَّار يَوْمَ اَلنَّار، فَقَالَ رَسُولُ اَللَّه (صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْه وَآله) يَا سَوَادَةَ بْنَ قَيْس، أَتَعْفُو أَمْ تَقْتَصُّ، فَقَالَ بَلْ أَعْفُو يَا رَسُولَ اَللَّه فَقَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَآله) اَللَّهُمَّ اُعْفُ عَنْ سَوَادَةَ بْن قَيْس كَمَا عَفَا عَنْ نَبيِّكَ مُحَمَّد[1].

وعَنْ أَبي عَبْد اَللَّه عَلَيْه السَّلاَمُ قَالَ: لَمَّا وُليَ عَليٌّ عَلَيْه السَّلاَمُ، صَعدَ اَلْمنْبَرَ فَحَمدَ اَللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْه، ثُمَّ قَالَ إنِّي وَاَللَّه لاَ أَرْزَؤُكُمْ منْ فَيْئكُمْ درْهَماً مَا قَامَ لي عذْقٌ بيَثْرِبَ، فَلْتُصَدِّقْكُمْ أَنْفُسُكُمْ، أَفَترَوْني مَانعاً نَفْسي وَمُعْطيَكُمْ، قَالَ فَقَامَ إِلَيْه عَقيلٌ كَرَّمَ اَللَّهُ وَجْهَهُ، فَقَالَ لَهُ: اَللَّهَ لَتَجْعَلُني وَأَسْوَدَ بالْمَدينَة سَوَاءً، فَقَالَ اجْلسْ، أَمَا كَانَ هَاهُنَا أَحَدٌ يَتَكَلَّمُ غَيْرُكَ، وَمَا فَضْلُكَ عَلَيْه إلاَّ بسَابقَة أَوْ بتَقْوَى[2].. ودَخَلَ اِبْنُ عَبَّاس عَلَى أَميرِ اَلْمُؤْمنينَ عَلَيْه السَّلاَمُ وَقَالَ: إنَّ اَلْحَاجَّ قَد اجْتَمَعُوا ليَسْمَعُوا منْكَ، وَهُوَ يَخْصفُ نَعْلاً، قَالَ أَمَا وَاَللَّه إنَّ لي لَهَمّاً أَحَبَّ إلَيَّ منْ أَمْركُمْ هَذَا، إلاَّ أَنْ أُقيمَ حَدّاً أَوْ أَدْفَعَ بَاطلاً، وكَتَبَ عَلَيْه السَّلاَمُ إلَى اِبْن عَبَّاس، أَمَّا بَعْدُ فَلاَ يَكُنْ حَظُّكَ في وَلاَيَتكَ مَالاً تَسْتَفيدُهُ، وَلاَ غَيْظاً تَشْتَفيه، وَلَكنْ إمَاتَةُ بَاطل وَإحْيَاءُ حَقٍّ[3].

إنّ شريعة الله عدل كلها، ورحمة كلها، ومصلحة كلها، فأيّ مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، ومن الرحمة إلى ضدها، أو من المصلحة إلى المفسدة، فليست من الشريعة، وإنْ أدخلت عليها كلّ تأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه.

2 - المساواة

قام الإسلام على مبدأ المساواة بين الناس، فلا فضل لعربي على عجمي، إلاّ بالتقوى والعمل

1- الصدوق، الأمالي، المجلس1،92، ص733.
2- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج41، ص113.
3- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج40، ص328.

الصالح، وليس هناك نفس شريفة وأخرى وضيعة، بل الجميع سواء، ولذا تُعتبر المساواة من أبرز الأصول التي قامت عليها الشريعة الإسلامية.

لقد شرّع الله بالإسلام مبدأ المساواة، ونشر ظلاله في ربوع الأرض، بأسلوب مثالي فريد، بحيث عجزت أمامه كل الأنظمة والقوانين التي تُنادي بالمساواة بين الأفراد، فأفراد المجتمع المسلم على اختلاف ألوانهم وأعراقهم وطبقاتهم، سواسية كأسنان المشط في الحقوق والواجبات العامة، لا فرق ولا تفاضل بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح[1]. وعليه، فالأصل في الإسلام هو التّساوي بين المسلمين في كل الأحكام الشرعية، من حدود وديات وقِصاص، وقضاء ومواريث ومعاملات، وغير ذلك.

وهذا ما يُؤكده القرآن الكريم، الذي يُصرح بأنّ الناس جميعًا خُلقوا من نفس واحدة، يقول سبحانه تعالى:﴿**يَـا أَيّهَا النّاسُ اتّقُواْ رَبّكُمُ الّذِى خَلَقَكُمْ مّن نّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً وَاتّقُواْ اللّه الّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنّ اللّه كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً**﴾[النساء:1]. ويقول (صلى الله عليه وآله) في خطبته المشهورة في حجة الوداع: « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لآدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَاب، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّه أَتْقَاكُمْ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَضْلٌ إِلاَّ بِالتَّقْوَى، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ، قَالُوا نَعَمْ، قَالَ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»[2].

وتُعتبر سيرة ونهج الإمام علي(عليه السلام) من أعظم وأروع النماذج في تطبيق نهج المساواة، فقد أرسى(عليه السلام) أعظم قاعدة شرعية – إنسانية، في التعاطي مع الآخرين، حيث قال لواليه على مصر، مالك الأشتر: « أَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلاَ تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ»[3]. وكذلك، كان نهجه المساواة في العطاء، فموارد بيت المال من الزكاة والخراج والغنائم، كانت تُصرف على مصالح الدولة الإسلامية، ويقسّم الباقي على أبناء الأمة بالتّساوي.

■ المبحث الثاني: العدالة الاجتماعية في نظام العقوبات

قبل الدخول في معالجة هذه المسألة، هناك عدة مصطلحات لا بدّ من توضيحها وهي:

1- عمران عزت يوسف، الرحمة الإلهية: دارسة قرآنية، ص86.
2- ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ص34.
3- نهج البلاغة، رسائل الإمام، رسالة 31 لمالك الأشتر، ص426.

أ- الحدود: الحدّ هو الحاجز بين الشيئين، ويُقال أيضًا للمنع، ومنه قيل للبوّاب حدّاد، وشرعًا هو إيقاع عقوبة قدّرها الشارع للمكلّف على ارتكاب معصية[1].

ب- التعزيرات: كل من خالف الشريعة بفعل محرم، أو ترك واجب، من دون عذر، ولم يرد تحديد شرعي لمقدار عقوبته، عاقبه الحاكم الشرعي بما يراه صلاحا، وفي بعض الروايات تحديد ذلك بما دون أربعين ضربة[2].

ت- القِصاص: بالكسر، وهو اسم لاستيفاء، مثل الجناية من قتل، أو قطع، أو ضرب، أو جرح، ويقال: قصّ أثره، إذا تبعه، فكأنّ المقتصّ يتبع أثر الجاني فيفعل مثل فعله، وهو إمّا في النفس وإمّا في الطرف[3].

● المطلب الأول: نظام العقوبات والعدالة

إنّ نظام العقوبات في الشريعة الإسلامية على اختلاف صورها ومقاديرها، من أكثر الأمور التي تمّ استغلالها من قبل أعداء الإسلام، لتوجيه انتقادات حادّة إلى الإسلام وشريعته، باتّهام الإسلام بالوحشية وقسوة العقوبات الشرعية. والنتيجة التي خلصوا إليها، هي التشكيك في قدرة الإسلام على حماية حقوق الإنسان، كما نصّت عليها شرعة حقوق الإنسان العالمية، بل إنّ نظام العقوبات في الإسلام – في نظرهم - ينتهك حقوق الإنسان.

وللرد على هذه الانتقادات، يتوجب توضيح نقطة مهمة، وهي وحدة الهدف في أنظمة العقوبة، سواء كانت في الشرائع السماوية أو الوضعية. فجميع هذه التشريعات الجنائية، تسعى إلى تحقيق الردعين العام الخاص. يعني ذلك، أنّ الهدف العام للعقوبة هو ردع الجميع، لمنعهم عن ارتكاب الجرائم فالردع العام يستهدف المجتمع، ويرتكز على خوف الأفراد من عقوبات النظام القانوني أو الشرعي. والهدف الخاص، هو ردع الفرد الذي ارتكب جريمة معينة، لكي لا يقوم بتكرارها أو ارتكاب أي جرائم أخرى، والردع الخاص، يرتبط بالفرد نفسه.

وكل هذه الأنظمة، تُساهم في حماية المجتمع والحفاظ عليه، حيث تُعتبر الجرائم بشكل عام، اعتداءً على حقوق الأفراد وحرياتهم وحياتهم، وغيرها من الأمور. لذلك، فالعقوبات وسيلة لتحقيق الردع،

1- السيوري، كنز العرفان في فقه القرآن، ج2، ص338.
2- الأيرواني، دروس تمهيدية في الفقه الاستدلالي، ج3، ص300.
3- محمد حسين الطباطبائي، رياض المسائل، ج16، ص181.

ومنع ارتكاب الجرائم، وفي الوقت نفسه تُسهم في الحفاظ على الحقوق الفردية والاجتماعية.

وعليه، فنظام العقوبات في الإسلام، يقوم على مبدأ عدم التعارض مع حقوق الإنسان، بل إنّ تطبيق هذه الحدود في المجتمع، يحافظ على هذه الحقوق، كما يُؤدي إلى سيادة العدالة الاجتماعية، وذلك من خلال حماية النسيج الاجتماعي والكيان الإنساني الفردي والجماعي.

إنّ طبيعة تركيبة المجتمع الإسلامي -حسب الرؤية القرآنية- تقوم على أساس الأخوّة والتراحم والتعاطف، والتآزر، ولا أقل على عدم الضرر بالآخرين، لقاعدة لا ضرر ولا ضرار في الإسلام، كما في حادثة سمرة بن جندب وشكوى الأنصاري، « ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّه لِلأَنْصَارِيِّ اذْهَبْ فَاقْلَعْهَا وارْمِ بِهَا إِلَيْه، فَإِنَّه لاَ ضَرَرَ ولاَ ضِرَارَ»[1]، للتأكيد على قاعدة: إذا لم يتمكّن الإنسان من فعل الخير، فليكفّ أذاه عن الناس.

والانحراف في علاقة الإنسان بأخيه الإنسان، يظهر في إتيان الإنسان ما حرّمه الله تعالى في حق أخيه، فكلّ المسلم على المسلم حرام، دمه وعرضه وماله، والمسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده. ولذلك سنّ الله تعالى الحدود ليُعاقب من يتعدّى على حرمات الناس، فجعل القِصاص جزاء للقتل المتعمد، وقطع اليد عقوبة السارق، والرجم عقوبة الزاني المحصن، والجلد والتعزير عقوبة الزاني غير المحصن، والقتل والصلب جزاء جرائم الحِرابة، والجلد عقوبة رمي المحصنات، فكل هذه الأفعال جرائم وتعدٍّي لحدود االله تعالى، وانحراف عنها في حقّ الإنسان[2]. ومن هذا المنطلق، يتّضح لنا هدف تلك العقوبات الصارمة في الإسلام، بحقٍّ مرتكبي هذه الجرائم، كون فلسفة العقوبة تتمثل في حماية المجتمع وسلامته وتماسكه الاجتماعي.

وفي التطبيق العملي، يُفترض توافر شروط معينة من أجل إيقاع العقوبات سالفة الذكر، بحقِّ مرتكبي هذه الجرائم. فمثلاً يُشترط لإيقاع العقوبة الخاصة بجريمة الزنا (الجلد)، توافر أربعة شهود، وهذا أمر قد يصعب تحققه في معظم الحالات. ناهيك عن أنّ عقوبة الجلد، تكون بواسطة آلية معينة، تقتضي تقييد حركة يد من يقوم بتنفيذ العقوبة وعودتها إلى موضعها الأصلي كل مرة، ما يمكن القول معه: إنّ تطبيق العقوبة إنما يهدف إلى تحقيق مفهوم الردع كأساس.

وإذا نظرنا إلى العقوبات التي أوجبتها الشريعة الإسلامية، من حدود وقِصاص وتعزيرات، لارتكاب بعض الجرائم المحرمة، وضمن شروط محددة، لوجدنا أنّ هناك تناسبًا واضحًا بين طبيعة الجرم

1- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج2، ص292، ج5، ص293.

2- عبد الصمد محمد، ظواهر الانحراف الاجتماعي، ص153-154.

والعقوبة، لأنّ هذه الجرائم، يترتّب عليها فساد كبير في المجتمع، حيث تُفكك نسيجه الاجتماعي، وتُهدّد بناء الأسرة الصالحة في المجتمع وهذه المحرمات من قبيل: الزنا، اللواط، السُّحق، القيادة، القذف، دعوى النبوة، السحر، شرب المسكر، السرقة، المحاربة والإفساد في الأرض، والارتداد، وغير ذلك.

ولابدّ من الإشارة إلى أنّ الحدود في الإسلام، تختلف عن باقي العقوبات، كالقِصاص والتعزيرات، ومن خصائصها نذكر:

1 - غير قابلة للصُّلح والمعاوضة.

2 - غير قابلة للعفو.

3 - غير قابلة للشفاعة باستثناء القذف.

4 - إقامتها غير مُتوقّفة على وجود دعوى قضائية، إلا في جريمتي السرقة والقذف.

5 - الحدود كلّها من حق الله تعالى، إلا القذف والسرقة.

6 - نوع ومقدار وكيفية إجراء الحدود، محدّدة من قبل الشرع[1].

أما بالنسبة لأهداف العقوبات وغاياتها في الإسلام فقد شُرّعت لأجل:

أولًا: من أجل مصلحة الجاني الفرد.

ثانيًا: من أجل حفظ كرامة وسلامة المجتمع، وإن كان في العقوبة أذى للبعض.

ونستطيع أن نفهم ذلك، من خلال القواعد العامة التي قدمها القرآن في هذا المجال، والتي كشف من خلالها أثر هذه العقوبات على سلامة الفرد والجماعة.

● المطلب الثاني: قواعد التشريع للعقوبات في القرآن الكريم

أوّلا: العقوبة هي رحمة بحدّ ذاتها

تتجلّى الرّحمة الإلهيّة في التشريع في صور شتّى، منها صورة العقوبة القاسية، لكن ما يترتّب عليها يكون خيرا سواء للأفراد أو الجماعة، لذلك قال سبحانه:﴿ **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ**﴾[البقرة:179]، وكذلك العقاب المؤقت في الآخرة للبعض، من أجل تطهيرهم. ولذلك قيل: إنّ غضبه من تجلّيات الرّحمة الإطلاقيّة الذاتيّة[2].

1- الحسيني، اجراى حدود در إسلام [إجراء الحدود في الإسلام]، ص27-28.

2- مصطفى الخميني، تفسير القرآن الكريم، ج1، ص239-246.

كما أنّ بعثة النبي بحدّ ذاتها رحمة للعالمين، قال تعالى:﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[الأنبياء: 107]. ونظام العقوبات جزء من الشريعة التي بُعث بها(صلى الله عليه وآله)، لذلك فلا بدّ أن تتجلّى فيه الرحمة كذلك، ومن جهة أخرى، فالعقوبة وإن كان ظاهرها الألم والأذى لمن تنزل به، فهي في آثارها رحمة بالمجتمع، لأنها سبب في تحقيق الأمن الاجتماعي وحفظ الحقوق من الانتهاك، وكذلك رحمة بالجاني، عندما تُطهره، وتكون سببًا في ثوبته ونجاته من عذاب الآخرة وعقابها الأليم، كما تمنعه من التكرار.

ومن الأمثلة على ذلك، فالقرآن الكريم يعتبر القاتل معتديًّا على الأمّة، وعلى حقّ الحياة الذي يحترمه الشرع ويحفظه. كما قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[المائدة:32].

ولذلك جعل سبحانه القصاص حياة للأفراد، فالآية المتقدمة، قصيرة العبارة وافرة المعنى، تجيب على كثير من الأسئلة المطروحة في حقل القِصاص، فهي تضع الإطار العام للقصاص في الإسلام، وتُبين أنه ليس انتقامًا، بل السبيل إلى ضمان حياة النّاس، إنه يضمن حياة المجتمع.(لأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، 1: 503). وقوله: (في القِصاص حياة) فيه قولان أحدهما: إنّ معناه في إيجاب القِصاص حياة، لأنّ من همّ بالقتل وذكر القِصاص ارتدع، فكان ذلك سببًا للحياة، عن مجاهد وقتادة وأكثر أهل العلم، والثاني: إنّ معناه: لكم في وقوع القتل حياة، لأنه لا يُقتل إلا القاتل دون غيره، بخلاف ما كان يفعله أهل الجاهلية الذين كانوا يتفانون بالطوائل، عن السدي، والمعنيان جميعًا حسنان، ونظيره من كلام العرب: «القتل أنفى للقتل»[1].

وقد ورد عَنْ عَلِيِّ بْنِ اَلْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ: فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَكُمْ فِي اَلْقِصَاصِ حَيَاةٌ) اَلآيَةَ، وَلَكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ فِي اَلْقِصَاصِ حَيَاةٌ، لأَنَّ مَنْ هَمَّ بِالْقَتْلِ فَعَرَفَ أَنَّهُ يُقْتَصُّ مِنْهُ، فَكَفَّ لِذَلِكَ عَنِ اَلْقَتْلِ، كَانَ حَيَاةً لِلَّذِي هَمَّ بِقَتْلِهِ، وَحَيَاةً لِهَذَا الجافي [اَلْجَانِي] اَلَّذِي أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ، وَحَيَاةً لِغَيْرِهِمَا مِنَ اَلنَّاسِ، إِذَا عَلِمُوا أَنَّ اَلْقِصَاصَ وَاجِبٌ، لاَ يَجْسُرُونَ عَلَى اَلْقَتْلِ مَخَافَةَ اَلْقِصَاصِ، يَا أُولِي اَلأَلْبَابِ، أُولِي اَلْعُقُولِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[2].

ولكن لماذا القتل في القِصاص؟ لماذا نقضي على حياة إنسان قضى على حياة غيره؟ أو ليست الحياة

1- الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان، ج1، ص491.
2- الطبرسي، الاحتجاج، ج2، ص319.

الثانية محترمة كالتي قضي عليها؟ بلى، ولكنّا لا ننظر إلى هذه الحياة أو تلك، بقدر ما ننظر إلى حياة المجتمع كله، وضرورة المحافظة عليها كلها، وعبر هذه النظرة، نرى أنّ القِصاص ضرورة حياتية ﴿**وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي ٱلْأَلْبَابِ**﴾، إذ إنه يبني سورًا منيعًا حول حياة المجتمع كله، عندما يقضي على الجريمة في مهدها، ولا يدعها تنمو حتى تتحقق، لأنّ العقاب شديد وصارم، وإذا ألغي مبدأ القصاص، فيمكن أن تتّسع عمليات القتل الدفاعية في الأمة، إذ قد يُحسّ كل فرد أنه يتعرض للقتل من قبل خصومه، فيبادر بقتلهم، وهكذا تنتشر الجريمة، وربما دون أي مُبرر سوى الخوف الباطل، لذلك، يقول القرآن مشيراً إلى في فلسفة القِصاص والهدف من تشريعه: (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)، أي الهدف منه هو إيجاد رادع عن الجريمة في المجتمع[1].

فليس من الرحمة الرفق بالأشرار المعتدين، الذين يتربّصون بالناس الدوائر، ويرهبونهم في أموالهم وأعراضهم وأنفسهم، بل إنّ الرفق بأمثال هؤلاء، هو عين القسوة والظلم، الذي نهى عنه القرآن، وإنْ بدا في ظاهره الرحمة والشفقة. قال تعالى:﴿**ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾[النور:2]. إنّ النهي عن الرأفة من قبيل النهي عن المُسبب، بالنهي عن سببه، إذ الرأفة بمن يستحق نوعًا من العذاب، تُوجب التساهل في إذاقته ما يستحقه من العذاب، بالتخفيف فيه، وربما أدّى إلى تركه، ولذا قيده بقوله: (فِي دِينِ اَللّٰه) أي حال كون الرأفة أي المساهلة من جهتها في دين الله وشريعته، وقيل: المراد بدين الله، حكم الله[2].

وبالتالي، فالعقوبة رحمة من االله تعالى بعباده، وفيها إرادة الخير لهم، والحفاظ على مصالحهم، ودرء المفاسد عنهم، فتشريع العقوبات الدنيوية على مرتكبي الجرائم، هو من مظاهر رحمة االله بعباده، لما في هذه العقوبات من قابلية الزجر عن ارتكاب الجريمة، وبهذا الزجر يرتدع الإنسان عن ارتكاب الجريمة، فيتخلص من الوقوع في الإثم والخطيئة، كما في ذلك مصلحة للمجتمع، لما يترتّب عليه من اطمئنان للناس، على حياتهم وأموالهم وأعراضهم.

ثانيًا: المساواة بين الجريمة والعقوبة

قال تعالى:﴿**وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ**﴾[النحل:126].

1- محمد تقي المدرسي، من هدى القرآن، ج1، ص273.

2- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج15، ص78.

إنّ من أهم الأصول التي قامت عليها الشريعة الإسلامية، والذي يُمثل مظهراً من مظاهر الرحمـة والعدل الإلهي بعباده، المـساواة والتناسب بين الجريمة والعقوبة، كما في قوله تعالى:﴿**وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ**﴾[الشورى:40]. وهذه المساواة تمتدّ لتشمل المساواة بين الأفراد جميعاً، فلا فرق بين جناية الحاكم أو الرعيّة، أو الوضيع أو الشريف أو الغني أو الفقير، وإنما الكلّ سواسية كـأسنان المشط أمام الأحكام الإلهية.

فالعقوبة تُطبّق على الناس جميعًا، بغير تمييز بينهم على أساس مراكزهم الاجتماعية أو الوظيفية أو الجنس، وإنما المعيار هو اقتراف الجريمة وتوافر شروط العقاب. وتتفاوت العقوبة في الفقه الإسلامي بحسب الجريمة المقترفة، وعند تقرير الجريمة يجب مراعاة ثلاثة أمور هي:

1 - مقدار الأذى الذي ينزل بالمجني عليه.

2 - مقدار الترويع والإفزاع العام الذي تُحدثه الجريمة.

3 - مقدار ما فيها من هتك لحمى الفضيلة الإسلامية.

فعقوبة السرقة، مثلاً، لا تكون بقيمة المال المسروق، وإنما الترويع الذي تحدثه، وبالتالي، فإنّها تُحدّد بمقدار الذُّعر والاضطراب والفوضى الذي تتسبب فيه، وبمقدار اعتياد (عود) السارق. وهذا ما يفسر كون العقاب على السرقة القليلة، هو نفس مقدار العقوبة على سرقة المال الكثير.

ثالثًا: شخصية العقوبة

ويقصد بشخصية العقوبة، أنها لا تُطبق إلا على مرتكب الجريمة(الجاني)، ولا تمتد إلى غيره، فلا يُمكن أن تمتد العقوبة مثلاً إلى أقارب المحكوم عليه أو ذويه، فالمجرم(الجاني) فقط، من يتحمل آثار جريمته، ومؤدّى هذا المبدأ في الشريعة الإسلامية، ألاّ يُؤاخذ بالفعل إلا فاعله، ولا يُؤاخذ أحد بجريمة غيره، مهما كانت درجة قرابته منه، أو علاقته، وهذا ما قرّره القرآن الكريم في قوله تعالى:﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ**﴾[الأنعام:164]، أو قوله سبحانه:﴿**وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ**﴾[النجم:39].

وبالتّالي، فشخصية العقوبة في الشريعة الإسلامية، مبدأ سدّ باباً واسعاً من أبواب الفتن، حيث كانت تقع مظالم كثيرة، وتُسال دماء بريئة، فيما يُسمى بالثأر، حيث يعمد بعض أولياء المجني عليه، إلى الاقتصاص من ذوي الجاني أو أقربائه، دون تفريق بين صغير أو كبير، فيما قد يبقى الجاني حراً طليقاً دون عقاب، ولذلك جاء الإسلام وحارب هذه العادة، مؤكدًا أنّه لا يجوز أن يُؤخذ أحدٌ بجريمة غيره.

● المطلب الثاني: أهداف العقوبة في الإسلام

تنقسم العقوبة في الإسلام، إلى عقوبات دنيوية وعقوبات أخروية. وتعمل الشريعة الإسلامية على منع الجريمة، وتجفيف منابعها من خلال ثلاثة تدابير هي:

1 - التهذيب النفسي(تربية الضمير وتهذيب النفس)، من خلال العبادات.

2 - تكوين رأي عام فاضل، من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى ودفع الإثم والعدوان، والتصدِّي للجرائم على المستوى الاجتماعي.

3 - تنفيذ العقوبة على المجرم، لأنها تردع الجاني، وتزجر غيره، وتُساهم في منع تكرار الجرائم. لذلك، كانت العقوبة ضرورية لتطهير المجتمع من الجريمة وآثارها السلبية على أمنه واستقراره.

الغاية من العقوبة

الغاية من العقاب في الفقه الإسلامي، أمران هما:

1 - حماية الفضيلة وحماية المجتمع من أن تتحكّم فيه الرذيلة.

2 - تحقيق المنفعة أو المصلحة العامة.

والفضيلة والمصلحة متلازمتان، لأنّ الفضيلة تترتّب عليها المصلحة، إذ لا مصلحة في الرذيلة، ولا فضيلة إلا ومعها مصلحة. وهذا يتّفق مع ما قرره الفيلسوف الإنجليزي «بِنْتام»، حول ضرورة أن تكون المنفعة أساساً للقوانين الوضعية. وهو موقف «جون ستيوارت مل» نفسه. لكن المصلحة التي تكفّل الإسلام بحفظها هي المصلحة الحقيقية وليست اتّباع الهوى، وقد تكون هذه المصلحة ذاتية، بحيث لا يتخلّف الحكم فيها بطلبها، ووُجوب الحماية لها في كل الأحوال. وقد تكون إضافية، بحيث يكون الأمر ذا مصلحة في وقت دون وقت، وفي زمان دون زمان، ولناس دون ناس(كالدواء، يكون نافعًا عند وجود الداء، وقد يكون مُضرًّا، فيكون حراماً، في غير أوقات الداء).

والمصلحة الحقيقية التي حماها الإسلام، سواء أكانت ذاتية أم إضافية، بتقرير العقوبة عند الاعتداء عليها، ترجع إلى خمسة أصول هي:

1 - حفظ الدين، وذلك من تكريم الإنسان، فالتدين يختصّ به الإنسان من دون الحيوان.

2 - حفظ النفس، بالمحافظة على حقِّ الحياة الكريمة، وحفظ الجسم من الاعتداء.

3 - حفظ العقل، بحمايته من أي شيء يضرُّ به أو يعطل عمله، مثل تناول المخدرات والمسكرات.

4 - حفظ النسل، من أجل ضمان استمرارية النوع الإنساني، بتحريم الزنا، ومنع الاعتداء على

الأعراض، وتشريع الزواج الشرعي.

5 - حفظ المال، بمنع الاعتداء عليه، أو الاستلاء عليه دون وجه حق، بالسرقة أو الغصب، وبالعمل على تنميته ووضعه في الأيدي التي تصونه وتحافظ عليه.

وقد جاءت كل الشرائع السماوية للمحافظة على هذه المقاصد الشرعية الخمسة، وأقامت العقوبات لحمايتها[1]. وفي ذلك، يقول أبو حامد الغزّالي: «إنّ جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، ولكنّنا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة، فهو مصلحة، وكل ما يُفوّت هذه الأصول فهو مفسدة، وحفظها مصلحة، وهذه الأصول الخمسة، حِفظها واقع في رُتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح. ومثاله قضاء الشرع بقتل الكافر المُضل، وعقوبة المبتدع الداعي لبدعته، فإنّ هذا يُفوّت على الخلق دينهم، وقضاؤه بإيجاب القِصاص، إذ به يحفظ النفوس، وإيجاب حد الشرب، إذ به حفظ العقول، التي هي مِلاك التكليف، وإيجاب حدّ الزنى، إذ به حفظ النّسب والأنساب، وإيجاب زجر الغصاب والسراق، به يحصل حفظ الأموال، التي هي معايش لهم، وهم مضطرون إليها، وتحريم تفويت هذه الأمور الخمسة، والزجر عنها، يستحيل ألاّ تشتمل عليه ملّة من المِلل، وشريعة من الشرائع التي أريدَ بها إصلاح الخلق، ولذا لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر والقتل والزنى والسرقة وشرب المسكر»[2].

والأهداف التي وضعتها الشريعة لنظام العقوبات متعدّدة أهمها:

أولاً: تحقيق العدالة

من أهم أهداف الشريعة الإسلامية تحقيق العدالة في الأرض، وحثّ الإنسان المسلم على العمل بمقتضى العدل في جميع الأمور، بينه وبين نفسه، وبينه وبين الآخرين، وبين الحاكم والمحكوم، وبين الغني والفقير، وبين الظالم والمظلوم، لا استثناء في ذلك لأحد، فالجميع سواسية أمام العدالة الإلهية، يقول عزَّ وجل: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ**﴾[النحل:90]. وقال تعالى:﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ**

1- محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، ص27 و36.

2- الغزالي، المستصفى، ص174.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾[المائدة:8]. بالنسبة لعقوبات الحُدود، والقصاص، فالله سبحانه وتعالى، هو الذي جرَّم تلك الأفعال، وشرَّع لها عقوبات معينة ومحدَّدة، لا يجوز لأحدٍ، حاكماً أو محكوماً أن يُغيرها أو يُعدِّل فيها، فإذا تحقَّقت الشروط الشرعية المعتبرة في التجريم، وجب تنفيذ العقوبة على الشريف والوضيع.

وإذا أفلت الإنسان من العقوبة الدنيوية، لسبب من الأسباب، وهذا الإفلات لن يعفيه من العقاب في الآخرة، لأنّ العدالة الإلهية ستكون له بالمرصاد، يقول تعالى:﴿يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ خَيۡرٖ مُّحۡضَرٗا وَمَا عَمِلَتۡ مِن سُوٓءٖ تَوَدُّ لَوۡ أَنَّ بَيۡنَهَا وَبَيۡنَهُۥٓ أَمَدَۢا بَعِيدٗا وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾[آل عمران:30].

فتذكير الإنسان بهذا المصير في الآخرة، يعدُّ زاجراً ورادعاً له عن الوقوع في المخالفات والأفعال التي تجرمها الشريعة، فتشريع العقاب وتحديد العقوبة والمساواة في تنفيذ العقوبة نوع من أنواع العدالة.

ومن صور العدالة في العقوبات الشرعية أيضًا، أن العقوبات تتناسب تناسبًا تامًّا مع الجريمة - كما تقدم -، وهذا التناسب لا يخضع للكم والوزن، وإنما للضرر الحاصل للمجني عليه، وهذا ما يفسر تفاوت مراتب العقوبات، وترتيب كل عقوبة إلى ما يناسبها من الجريمة، جنسًا وقدرًا[1].

ومن أوجه العدالة الأخرى، أن الشَّريعة عدّت العقوبة جزاء على الجريمة المقترفة، وقد عبَّر القرآن الكريم عن العقوبة بلفظ الجزاء، بل صرَّح بأنها جزاء مُقابل الجريمة، يقول تعالى:﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[المائدة: 33-34].

وممّا يجدر التنبيه إليه أنّ استعمال القرآن الكريم للفظ «الجزاء»، بمعنى المقابل الذي لا يختلف عن الفعل، كما ورد في مجال العقوبة، قد ورد أيضاً في مجال المثوبة، يقول عزَّ من قائل:﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[المائدة:85].

ثانيًا: تحقيق مصالح الناس

اتَّفق فقهاء الشَّريعة، في الماضي والحاضر، على أنَّ الأحكام معلَّلة بجلب المصالح ودرء المفاسد،

1- إبن قيم الجوزية، إعلام الموَقّعين عن رب العالمين، ص73 و74.

يقول الشاطبي: وضع الشَّرائع إنما هو لمصالح العباد، في العاجل والآجل معاً[1].

وأصل القاعدة التي ترجع إلى عدم الحرج، قاعدة المصالح والمفاسد، التي قال بها الشيعة والمعتزلة، وتتلخص في أنّ الله أمر بالفعل، لمصلحة فيه تعود على فاعله، ونهى عنه لمفسدة كذلك، لا أنّ الفعل يُصبح صالحًا لأنّ الله أمر به، وفاسدًا لأنه نهى عنه، بل أمر به الله تعالى لأنه صالح بالذات، ونهى عنه لأنه قبيح بالذات، ويتفرّع على ذلك، أنه يجوز للإنسان إذا اضطرّته الظروف أن يترك ما نصّ الكتاب والسُّنة على وجوبه وتحريمه، ولا يعد ذلك مخالفة منه للشريعة، بل عمل بالشّريعة نفسها، على شرط أن تقدر الضرورة بقدرها، فيكتفي المضطرّ بما يدفع عنه الضرر والضيق. وبارتفاع الضرورة، يرتفع المسوّغ الشرعي والعقلي، ويبقى الشّيء على حكمه الأوّل، ويكون التعدّي بغياً وعدواناً: ﴿**فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[البقرة: 173].﴿**فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[المائدة:3]. ﴿**وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ**﴾[الأنعام: 119).(مغنية، الشيعة في الميزان،361-362).

إنّ الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها. وهذه المسألة عبر عنها علماء الإمامية، بقاعدة المصالح والمفاسد، وهو قول مشهور الشيعة، وإن كان بعض الفقهاء كالسيد الخوئي، ناقش في صحّتها واعتبارها. معتبراً أنّ القاعدة لا أصل لها في نفسها، لعدم الدليل عليها أصلاً، لا من العقل ولا من الشّرع، بل يختلف الحال فيها باختلاف الموارد، فقد يقدّم جانب المفسدة على جانب المنفعة، وقد يقدّم جانب المنفعة على جانب المفسدة، وهكذا.

ويقول السيد الخوئي: « أضف إلى ذلك، إنّ هذه القاعدة على فرض تماميتها، وكون الأولوية فيها أولوية قطعية لا ظنية، فهي لا صلة لها بالأحكام الشرعية أصلا، وذلك لوجهين:

الأول: إنّ المصلحة ليست من سنخ المنفعة، ولا المفسدة من سنخ المضرة غالبًا، والظاهر أنّ هذه القاعدة، إنّما تكون في دوران الأمر بين المنفعة والمضرة، لا بين المصلحة والمفسدة كما لا يخفى.

الثاني: إنّ وظيفة المكلف عقلا، إنما هي الإتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات، بعد ثبوت التكليف شرعًا، وأما دفع المفسدة بما هي أو استيفاء المصلحة كذلك فليس بواجب، لا عقلا ولا شرعا. فلو علم المُكلف بوجود مصلحة في فعل، أو بوجود مفسدة في آخر، مع عدم العلم بثبوت التكليف من قبل الشارع، لا يجب عليه استيفاء الأولى، ولا دفع الثانية، وأما مع العلم بثبوته

1- أبو القاسم الخوئي، محاضرات في أصول الفقه، ج4، ص404-405.

فالواجب عليه هو امتثال ذلك التكليف لا غيره، فالواجب بحكم العقل على كل مكلّف، إنما هو أداء الوظيفة وتحصيل الأمن من العقاب، لا إدراك الواقع بما هو، واستيفاء المصالح ودفع المفاسد»[1]. ويقول السيد المرتضى: «عِلل الشرع مفارقة لِعلل العقل، لأن علّة الشرع تتّبع الدواعي والمصالح، وقد تختلف الأحوال فيها، وليس كذلك ما هو مُوجب من علل العقل»[2]. ويرى الشّهيد الأوّل، أنَّ للأحكام مصالح ومفاسد، والشريعة مُعلّلة بغاية وأغراض، ويرى أنّ الإطار المرجعي لهذا المسألة، إنّما هو في علم الكلام، يقول:» لمّا ثبت في علم الكلام، أنّ أفعال الله تعالى معلّلة بالأغراض، وأنّ الغرض يستحيل كونه قبيحاً، وأنّه يستحيل عوده إليه تعالى، ثبت كونه لغرض يعود إلى المكلّف. وذلك الغرض: إمّا جلب نفع إلى المكلّف، أو دفع ضرر عنه، وكلاهما قد ينسبان إلى الدنيا، وقد ينسبان إلي الآخرة. فالأحكام الشرعيّة لا تخلو عن هذه الأربعة»[3]. ويقول في موضع آخر: « الشرع معلل بالمصالح، فهي إما في محل الضرورة. أو محل الحاجة، أو التتمة، أو مستغنى عنها، إما لقيام غيرها مقامها، وإما لعدم ظهور اعتبارها..»[4]. وعلى هذا الأساس وضع الإسلام مقرراته الثابتة في هذه المجالات، من قبيل حقوق أبناء المجتمع، وعلاقاتهم الاجتماعية والروابط الأُسرية والزواج، والتجارة والأمور المالية. وبغضّ النظر عن ذلك، فهناك سلسلة من المصالح والمفاسد الفردية والاجتماعية الثابتة، التي لا يعتريها التغيير مع مرور الزمان، فلابدّ لهذه الأمور من قوانين ثابتة، على سبيل المثال أنّ الكذب والخيانة، والتحلل والتفسخ الأخلاقي، سيئة على الدوام، مُميتة لروح المجتمع.

ومن هنا، فإنّ حرمتها أن تكون أبدية ودائمية، ذلك لأنّ المجتمع قد يعيش حالة من الرُّقي والتطور، إلاّ أنّ أضرار هذه الأفعال لا تتبدل، كما أنّ القوانين ذات الصلة بتهذيب النفس والفضائل الأخلاقية والملكات النفسية، كالقيام بالتكليف، والحس الإنساني ورعاية العدل، ومئات الخصال، ينبغي أن تكون أبدية ودائمية، وليس للتغيير والتبدل من سبيل إليها[5]..

والجدول الآتي يوضح كيف أن نظام العقوبات يراعي المصالح الفردية والاجتماعية:

1- أبو القاسم محاضرات في أصول الفقه، ج4، ص405.
2- المرتضى، الذريعة، ص221.
3- الشهيد الأول، القواعد والفوائد، القاعدة 4، ج1، ص33.
4- القواعد والفوائد، القاعدة 64، ص218.
5- ناصر مكارم الشيرازي، أجوبة المسائل الشرعية، ص79.

نوع الجرم	العقوبة	المصلحة
الارتداد عن الإسلام	القتل	إنما شرعت لحماية الدين، لذلك كانت عقوبة المرتد القتل، لما في ذلك من تشكيك الناس بدينهم وعقيدتهم.
الزنا	الرجم أو الجلد (حسب التفاصيل التي ذكرت في الفقه)	إنما وضعت للمحافظة على النوع البشري، بتحريم العلاقات المحرمة، وشرعية الزواج والرغبة في التناسل والتكاثر، إضافة إلى المحافظة على كيان الأسرة ومنع اختلاط الأنساب، حتى تؤدي دورها الريادي في بناء المجتمع الفاضل، فكان لابد من عقوبة رادعة لمن يحاول أن يهدم أسس المجتمع، ويحرم أبناءه من أداء دورهم في مجتمعهم.
شرب الخمر	الجلد	كانت لحماية العقل الذي هو مناط التكليف، فإذا غاب العقل أصبح صاحبه عالة على المجتمع ومن حوله.
القذف	الجلد	إنما جعلت للمحافظة على هيبة الأسرة وسلامتها.
السرقة	قطع اليد	لحمايـة أموال الناس وأملاكهم، لأن الاعتداء عليها يؤدي إلى اختـلال نظام المجتمعات.
القصاص	القتل أو العفو(ضمن تفاصيل ذكرت في الفقه)	عقوبة القصاص، من أجل المحافظة على النفس الإنسانية من الهلاك (أبو زهرة، محمد، الجريمة والعقوبة، 35-36).

ثالثًا: إصلاح الفرد (المُجرم) وتهذيبه

إنّ العقاب في الشريعة ليس هدفاً في حدّ ذاته، ولم تشرع الأحكام الجنائية والعقابية في الإسلام بهدف التعذيب، أو الانتقام من المخالف، بسبب انتهاكه القوانين والتشريعات الإسلامية، بل التشريعات العقابية هدفها الردع للفرد والمجتمع، والهدف الأساس للشريعة، هو إصلاح المُجرم وتهذيبه وتوجيهه، ودفعه لاتباع الطريق الصحيح، الذي يُؤدّي به إلى تحقيق الكمال الروحي والجسدي.

فالمنهج الإلهي لا يعتمد على العقاب فقط، بل يستخدم القانون كآلة ووسيلة يرتدع به المُخالف الذي لا يُردع إلا بالعقاب. ومن المهم أيضًا التذكير بأنّ المنهج الأول في الشريعة الإسلامية، يتمثل في تزكية النفس وتربية الروح، وهذا الأمر يعتبر من الأهداف الرئيسة للبعثة النبوية الشريفة كما قال تعالى:﴿**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ**﴾[الجمعة:2].

فالعقوبة تُعتبر جزءًا مكملاً في المنهج الإسلامي الشامل للتربية والتقويم والتهذيب. فالإيمان بالغيب والآخرة، وبوجود الجنة والنار، وتشريع العبادات مثل: الصلاة والصوم والزكاة والحج وغيرها من الواجبات، يهدف إلى السموّ بالإنسان المسلم نحو مراتب الكمال والتقوى. والعقوبة تأتي كجزء من هذا النهج الشامل، لتحقيق العدالة وتصحيح السلوك وتحذير الآخرين من ارتكاب المخالفات. فهي تعمل على ردع المجرمين وحماية المجتمع وتحقيق النظام والأمان العام.

لذلك يقول سبحانه وتعالى:﴿**إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ**﴾[العنكبوت:45]، وحول الصيام يقول تعالى:﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾[البقرة:183]. وعن فريضة الزكاة وأهميتها في تزكية النفس يقول سبحانه وتعالى:﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[التوبة:103]. وقد نصَّت الشريعة على مجموعة من التدابير لإبعاد الإنسان المسلم عن كل ما من شأنه أن يقرِّبه إلى المعصية أو يدفعه باتجاهها، وخصوصاً تهيئة الفضاء الاجتماعي النَّظيف والخالي من الدوافع المباشرة وغير المباشرة، التي تجعل طريق المعاصي والجرائم سهلاً ميسَّراً..

فالمجتمع الذي تحكمه شريعة الإسلام، لا يمكنه أن يسمح بفتح الخمَّارات ليرتادها العامة، أو يُنشى المصانع لإنتاج الخمور، أو يسمح بفتح دور للدعارة والقمار، أو يشرِّع أنظمة اقتصادية وسياسية غير عادلة، وبالتالي، فالتدابير الوقائية والاحترازية التي نصت عليها الشريعة، إنَّما تصبُّ في الإصلاح والتأهيل، وهذا هو الأسلوب العلمي الناجع في معالجة الجريمة، واجتثاث جذورها من المجتمع ومن

نفوس أفراده، كما يفعل الطبيب المعالج، فهو لا يكتفي بوصف الدواء لمريضه، وإنّما ينهاه عن كل ما من شأنه إضعاف فاعلية الدواء، أو يُؤدي إلى استفحال المرض، ما يحول دون علاجه وشفائه. أما إذا تمادى الإنسان المسلم في غيِّه واتبع هواه، واستمع لنداء الشهوات المحرَّمة، فهنا يأتي العقاب ليذكّره بأنه قد ظلم نفسه بتعدِّيه حدود الله، يقول سبحانه وتعالى: ﴿**وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ**﴾[الطلاق:1]. فعليه أن يتدارك ذلك بالتوبة والرجوع إلى الطاعة، فما من معصية أو جريمة إلا وفيها مضرَّة ومفسدة، لأنها ظلم إما للنفس أو للآخرين، والتوبة هي إصلاح لهذا الفساد أو الضرر الذي تسبَّب فيه الإنسان، عندما أقدم على المعصية أو الجريمة[1].

ومما يدل على أن الشريعة الغراء تهتم بتزكية النفوس وتهذيبها، أكثر من تنفيذ العقوبة، أنّ المجرم الذي يثبت عليه الحد بإقراره، يجوز له أن يرجع عن إقراره، مما يسقط الحد عنه، طبعًا، على خلاف بين الفقهاء، حيث ذهب بعضهم إلى أنّ الرجوع عن الإقرار بما يوجب العقوبة لا يغيّر من نفوذه شيئاً، وحينئذٍ فلا يسقط الحدّ عن المقرّ بما يُوجبه عليه برجوعه عن إقراره. ويُستثنى من ذلك حدّ القتل والرجم، وقد وقع الخلاف في اختصاص السقوط بالرجم أو عدم الاختصاص والتعميم لهما معاً. فلو أقرّ بما يوجب الرجم ثم أنكره، سقط عنه بلا خلاف، بل عليه الإجماع عن الخلاف، للصحاح المستفيضة وغيرها من المعتبرة[2].

فعَنْ مُحَمَّد بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ عَلَيْهِ اَلسَّلاَمُ قَالَ:« مَنْ أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِحَدٍّ أَقَمْتُهُ عَلَيْهِ إِلاَّ اَلرَّجْمَ فَإِنَّهُ إِذَا أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ ثُمَّ جَحَدَ لَمْ يُرْجَمْ»[3]. ويستفاد منه: أنّه لا يسقط غيره من سائر الحدود بالإنكار، ولا خلاف فيه أيضاً إلاّ من الخلاف والغنية، حيث أطلقا سقوط الحدّ بالرجوع من دون فرق بين كونه رجماً أو غيره[4].

وممّا يُسقط الحدّ أيضًا التوبة بعد الإقرار، فلو أقرّ بحدّ ثم تاب عن موجبه، كان الإمام مخيّراً في الإقامة عليه أو العفو عنه مطلقاً، رجماً كان أو غيره، بلا خلاف إلاّ من الحلّي، فخصّه بالرجم، قال: لأنّا أجمعنا أنّه بالخيار في الموضع الذي ذكرنا، ولا إجماع على غيره، فمن ادّعاه وجعله بالخيار وعطّل حدّا من حدود الله تعالى فعليه الدليل[5].

إضافة إلى سقوط الحدّ بوجود بعض الشبهات طبقًا للقاعدة المعروفة «الحدود تُدرأ بالشبهات»، وأنّ

1- محمد تهامي دكير، أهداف العقوبة وفلسفتها في الشَّريعة الإسلامية، ص96-97.
2- علي الطباطبائي، رياض المسائل، ج13، ص434.
3- الطوسي، تهذيب الأحكام، ج10، ص45.
4- الطوسي، الخلاف، ج5، ص378. وابن زهرة الحلبي، غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع، ص424.
5- محمد بن منصور، ابن ادريس الحلي، السرائر، ج3، ص444.

حق الله مبني على التخفيف لغنائه تعالى عن استيفائه[1]. وتُعتبر قاعدة «درء الحدود» من القواعد الفقهية في باب الحدود التي اتّفق عليها علماء المسلمين، والتي استنبطوها من قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): «اِدْرَءُوا اَلْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ»[2]. والتي تعتبر -حسب المصطلحات الحقوقية- من القواعد التي هي في منفعة وصالح المتُهم، ومعنى القاعدة: عدم إقامة الحد على العمل الجنائي الذي يقع اشتباها، فالمراد من الشبهة هنا، هو تحقق العمل الذي عليه الحدّ مع الجهل بالموضوع أو الحكم، كما هو الحال في القتل عن شبهة وغير ذلك من الشبهات، كما قال المحقق صاحب الجواهر رحمه اللَّه: ضرورة سقوط كلّ حدّ بها (الشبهة)[3].

رابعًا: تطهير المجتمع

العقوبة مطهرة للمجتمع من الرذائل، ومكفرة لذنوب العباد، لأن االله عز وجل أرحم من أن يعاقبهم على الذنب مرتين، مرة في الدنيا، ومرة في الآخرة بتعذيبهم عليها، فالذي في الدنيا، إنما هو بمثابة الكفارة له يوم القيامة. وعلى هـذا لم تأت العقوبة مـن أجـل الانتقام مـن المجرم، وإنما جاءت رحمـة به ولإصلاحه، ولذا ينبغي على من يقيم العقوبة أن يتوخّى الإحسان والرحمة، كما يقوم الأب بتأديب أولاده، فظاهر الأمر عقاب، وباطنه رحمة وإحسان، ومثل الطبيب الجراح الذي يجري العمليات، مع أن فيها شقاً لجسد المريض، وربما فيها إتلاف لبعض أعضائه، إلا أنّ الواقع تحقيق المنفعة والرحمة لهذا المريض[4].

الخاتمة

إنّ تشريع نظام العقوبات في الإسلام، ليس الهدف منه العقاب بحدّ ذاته، بل يهدف إلى إعادة التوازن وتحقيق العدل في المجتمع. لذلك، فالنظام العقابي في الإسلام يعتبر وسيلة لحماية المجتمع من الجرائم والأفعال الضارة والمؤثرة على بنية المجتمع ككل، وذلك من خلال تطبيق هذه العقوبات الزاجرة والرادعة، ما يُسهم في خلق بيئة آمنة ومستقرة للأفراد والمجتمع بأكمله.

1- البجنوردي، القواعد الفقهية، ج3، ص98.
2- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ح 5146، ج4، ص74.
3- محمد حسن النجفي، جواهر الكلام، ج41، ص482.
4- البخيت، الرحمة الإلهية، ص131.

كما يهدف نظام العقوبات في الإسلام، إلى ردع وتأديب الجاني، وتحفيزه على التوبة والندم على أفعاله، والسعي الدائم لإعادة بناء شخصيته، وتقويم سلوكه في حال لم تكن العقوبة هي القتل، لأنّ هناك هدف آخر لنظام العقوبة، وهو الوقاية من الجريمة أساسًا، فعندما يتمّ تطبيق نظام العقوبات، يُدرك الناس أنّ الشريعة الإسلامية لا تتساهل مع أيّ سلوك ضار على الفرد والمجتمع. وبالتالي، فبتطبيق الحدود الشرعية، سيتم الحفاظ على المعايير والقيم الأخلاقية في المجتمع، وتعزيز السلوك الصالح والتشجيع على الفضيلة الأخلاقية في المجتمع، وكلّ ذلك يصبُّ في صالح نشر العدل وتحقيق العدالة الاجتماعية على نطاق واسع.

النتائج والتوصيات:

من خلال هذه المقالة توصّلنا إلى النتائج الآتية:

1 - التشريع الإلهي في القرآن الكريم، يتميز بخصائص مُتعدّدة، تهدف كلّها إلى تحقيق العدل والعدالة الاجتماعية، والتشريع الجنائي جزء لا يتجزّء من النظام التشريع العام.

2 - تُعتبر العدالة الاجتماعية وتحقيق العدل من أهم أهداف التشريع الجنائي في الإسلام.

3 - إنّ الشريعة الإسلامية قد أقامت أحكامها على رعاية مصالح الناس، ودرء المفاسد عنهم، في الدنيا والآخرة، وفي مجال التشريع الجنائي، تمّ وضع نظام العقوبات لمنع الجرائم وحماية المجتمع، وبالتالي، توفير الأمن والسعادة للناس في الدنيا وتحقيق النجاة والسعادة الأبدية في الآخرة.

4 - العدل قيمة عُليا في الإسلام، ومبدأ أساسي من مبادئه، وهدفٌ أصيل من أهدافه، وتحقيقه يُسهم في بناء مجتمع عادل ومتوازن وسليم.

5 - الغاية من العقاب في الفقه الإسلامي، أمران هما: حماية الفضيلة وحماية المجتمع من أن تتحكم فيه الرذيلة، والمنفعة أو المصلحة العامة.

6 - العقاب في الشريعة ليس هدفاً في حدّ ذاته، بل الهدف الأساس هو إصلاح المُجرم وتهذيبه، وتوجيهه ودفعه لاتباع الطريق الصحيح، الذي يؤدي به إلى تحقيق الكمال.

التوصيات:

ينبغي توعية الناس بأحكام الشريعة الإسلامية وفهمها بشكل صحيح، ويمُكن تحقيق ذلك من

خلال، الدور الفعّال للمساجد والعلماء والحوزات الدينية ووسائل الإعلام في تبصير الناس بأحكام الشريعة المقدسة، وتوعيتهم بأهمية تطبيقها لتحقيق العدالة الاجتماعية.

ضرورة إيجاد نظام قضائي فعّال ومستقل، يضمن تطبيق الحدود الشرعية بشكل عادل.

يجب أن يُطبق القانون على الجميع، بغضّ النظر عن الوضع الاجتماعي أو الثقافي أو الاقتصادي لأيّ أحد في المجتمع.

المطلوب ضمان عدم انتهاك كرامة الإنسان، أثناء تطبيق الحدود الشرعية.

المصادر والمراجع:

- إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، لبنان/بيروت، ط2، 1975م.
- ابن زهرة الحلبي، غنية النزوع، تحقيق: إبراهيم البهادري، الناشر: مؤسسة الإمام الصادق(ع)، ط1، 1417هـ.
- ابن شعبة الحراني، تحف العقول عن آل الرسول عليهم السلام، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط2، 1404هـ.
- ابن قيم الجوزية، إعلام الموَقّعين عن ربّ العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، لبنان/بيروت، ط1، 1991م.
- أبو القاسم الخوئي، محاضرات في أصول الفقه، تقرير بحث السيد الخوئي للفياض، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط1، 1419هـ.
- أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، تصحيح: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- أحمد بن علي الطبرسي، الاحتجاج، تحقيق: محمد باقر الخرسان، الناشر: دار النعمان للطباعة والنشر، العراق/النجف الأشرف، لا.ط، لا.ت.
- باقر الأيرواني، دروس تمهيدية في الفقه الاستدلالي على المذهب الجعفري، د.ن، إيران/قم، ط 2، 1427 هـ.
- حسن البجنوردي، القواعد الفقهية، تحقيق: مهدي المهريزي-محمد حسين الدرايتي، الناشر: نشر الهادي، قم، ط1، 1419هـ.
- حسين الحسيني، اجراى حدود در اسلام [إجاء الحدود في الإسلام]، مركز البحوث الإسلامية في الإذاعة والتلفزيون قم، لا.ط، عام 1383 هـ. ش.
- حسين النوري الطبرسي، مستدرك الوسائل، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط2، 1408هـ.
- عباس كاشف الغطاء، المدخل إلى الشريعة الإسلامية، منشورات مؤسسة كاشف الغطاء العامة، النجف الأشرف، ط3، 2010م.
- عبد الواحد التميمي الآمدى، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق: مصطفى درايتى، الناشر: دفتر تبليغات، إيران/قم، ط1، عام 1366 هـ ش.

■ علي الطباطبائي، رياض المسائل، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط1، 1422هـ.

■ علي بن الحسين الشريف المرتضى، الذريعة (أصول فقه)، تصحيح وتقديم وتعليق: أبو القاسم گرجي، لا.ط، 1348 هـ.ش.

■ علي بن محمد الطباطبائي، رياض المسائل، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم، ط 1، 1418هـ.

■ عمران عزت يوسف بخيت، الرحمة الإلهية (دارسة قرآنية)، إشراف محسن سميح الخالدي، قدّمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس ــ فلسطين، عام 2009م.

■ الفضل بن الحسن الطبرسي، تفسير مجمع البيان، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط1، 1415 هـ.

■ محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، لا.ط، 1998م.

■ محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت ط3، 1983م.

■ محمد بن الحسن الطوسي، الخلاف، تحقيق: علي الخرسان، جواد الشهرستاني، مهدي نجف، ط 2، 1420هـ.

■ محمد بن الحسن الطوسي، تهذيب الأحكام، تحقيق: حسن الموسوي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط4، 1365ه. ش.

■ محمد بن بابويه الصدوق، عيون أخبار الرضا(ع)، تحقيق: حسين الأعلمي ، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان/بيروت، لا. ط، 1404هـ.

■ محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط 2، 1404هـ.

■ محمد بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق)، الأمالي، الناشر: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة، قم، ط1، 1417هـ.

■ محمد بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق)، التوحيد، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، ط1، لا. ت.

■ محمد بن مكي الجزيني (الشهيد الأول)، القواعد والفوائد، تحقيق: عبد الهادي الحكيم، الناشر:

منشورات مكتبة المفيد، إيران/قم، لا.ط، لا.ت.

■ محمد بن منصور ابن ادريس الحلي، السرائر، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط 2، 1410هـ.

■ محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، إيران/ طهران، ط3، 1367هـ.ش.

■ محمد تقي المدرسي، من هدى القرآن، دار القارئ، بيروت، ط2، 1419هـ.

■ محمد تهامي دكير، أهداف العقوبة وفلسفتها في الشَّريعة الإسلامية، مجلة المنهاج، العدد: 33، ربيع عام 2004 م.

■ محمد جواد مغنية، الشيعة في الميزان، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، لبنان/بيروت، ط 4، 1979م.

■ محمد حسن النجفي، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تحقيق: محمود القوچاني، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ط2، 1363هـ.ش.

■ محمد عبد الصمد، ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ومعالجتها: «رؤية إسلامية»، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، المجلد الرابع، كانون أول/ديسمبر عام 2007م.

■ محمد مصطفى شلبي، المدخل في الفقه الإسلامي (تعريفه، وتاريخه، ومذاهبه)، الدار الجامعية، لبنان/بيروت، ط10، 1985م.

■ مرتضى مطهري، سلسلة آثار وتراث الشهيد مطهري، العدل الإلهي، دار الإرشاد، لبنان/بيروت، ط2، 2015م.

■ مصطفى الخميني، تفسير القرآن الكريم، الناشر: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم، ط1، 1418هـ.

■ المقداد بن عبد اللّٰه السيوري، كنز العرفان في فقه القرآن، انتشارات مرتضوى، قم، ط 1، 1425 هـ.

■ ناصر مكارم الشيرازي، أجوبة المسائل الشرعية، الناشر: مدرسة الإمام على بن ابى طالب(ع)، قم، ط1، 1385هـ.ش.

■ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الناشر: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، ط1، 1379 هـ.ش.

■ وهبة الزحيلي، التفسير الوسيط، الناشر: دار الفكر المعاصر، لبنان/بيروت، ط2، 2006م.

مقومات بناء المجتمع الإسلامي

- دراسة قرآنية تربوية –

◆ أ.د. محمد كاظم الفتلاوي[1]

■ خلاصة

إنّ التجمعات البشرية، ما لم يكن لها مقومات تُعزّز بها وجودها، وتضمن لها استمراريتها، وتحافظ بها على هويتها، يكون مصيرها الأفول أو الذوبان في مجتمعات أخرى وافدة أقوى منها في مقوماتها.. والمجتمع الإسلامي، مجتمع منهجه قرآني ربّاني، لذلك، فمُقومات وجوده راسخة الثبات، متكيفة مع كل زمان ومكان، محافظة على هويته ومعاملاته على وفق أحكامه، مُتجاهر في شعائره العبادية..؟؟

في هذه البحث، تمّ تسليط الضوء على هذه المُقوِّمات، من خلال الآيات القرآنية، وآراء المفسرين التربوية فيها، وقد جاءت خطة البحث، مُكونة من أربعة مطالب، المطلب الأول، عن مُقوم الإنسان، والمطلب الثاني، عن مُقوم الروابط الاجتماعية، فيما عالج المقوم الثالث، الضوابط الاجتماعية، أما المقوم الرابع، فهو الأرض، بالإضافة إلى خاتمة، أشرنا فيها إلى أهم وأبرز النتائج التي توصل إليها هذا البحث...

الكلمات المفتاحية:

القرآن- مقومات - المجتمع الإسلامي – الروابط الاجتماعية – الضوابط الاجتماعية.

1 - جامعة الكوفة، كلية التربية (المختلطة)، النجف الأشرف – العراق.

المقدمة

إنّ غاية كل المجتمعات البشرية في العالم، مهما كانت عقيدتها وانتماؤها، هي الحصول على الفلاح، والوصول إلى النجاح، وتحقيق السعادة بالفوز بالحياة الطيبة. وللوصول إلى هذه الغاية الكبرى، لابدّ لهذه المجتمعات من وجود مقومات تنطلق منها، في تنظيم مسير حياتها اليومية، وقواعد ثابتة تحتكم إليها، لتفادي الاختلاف والصراع المُفضي إلى الفوضى والضياع. ولتُحقّق هدفها المنشود، وضعت المجتمعات مُقومات لنهوضها، وارْتأت لنفسها ما تظنه خير لها. والمُتأمّل في عاقبتها، وجدها إما انْقضت وصارت عِبرة في التاريخ للتّالين، أو تتخبط في الأزمات، بحيث لا تكاد تُعالج مشكلة اجتماعية، حتى تقع في مشكلة أخطر منها.

لكنّ السّماء لم تترك أهل الأرض يموجون في العتمة، بل أرسل الله الرُّسل والأنبياء، مُبلِّغين بما يصلح حال البشر وهدايتهم في مُعترك الحياة والوجود، إلى سُبل الرشاد والعيش الآمن، بما ينسجم مع الفطرة السليمة التي خلقها الله سبحانه فيهم، وما بثّه فيها من نوازع إنسانية، قال تعالى:﴿**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾[الملك:14]، فلا تخفى عليه سبحانه خافية بما يصلح حالهم.

وعليه، كان التوجيه الإلهي والتأكيد القرآني، على أن يكون بناء المجتمع الإسلامي على وفق منظور السماء، ومقوماتها التي لا مناص من تحقيقها، ولا رأي لقول البشر أمام حكمة رب البشر جل في علاه، قال تعالى: ﴿**فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾[هود:12]. ولا يُمكن أن تتحقق الاستقامة بكل حيثياتها ومعانيها، إلا باتّباع ما أمرنا الله عزّ وجل به، وممّا أمرنا به سبحانه لتستقيم أمورنا، مُراعاة المقومات التي تكون نتائج ثمارها في الدارين.

سبب اختيار موضوع البحث: حاجة المجتمع الإسلامي لمثل هذه المواضيع في هذا العصر، وذلك لما يُواجهه من هجمات غربية وعادات وافدة أصابته بالضعف والشتات، فأراد الباحث أن يُوضِّح المقومات الحقيقية التي تنهض بالمجتمع الإسلامي المعاصر، لأنّ هذه المقومات هي التي قام عليها

المجتمع الإسلامي الأول.

أهمية الموضوع: إنّ أيّ مجتمع باعتباره كياناً قائماً بذاته، لابدّ له من مقومات تدعمه ويرتكز عليها، وتكاد تكون هذه المقومات مشتركة بين المجتمعات كلها، لكنّ المجتمع الإسلامي تميز عن غيره في هذا المجال وكان تميزه من جهتين:

الجهة الأولى: جعل العقيدة بكل مظاهرها، والشريعة بكل أحكامها، الأساس الأكبر الذي تُبنى عليه المقومات الأخرى، إذ لا قيمة لأيّ مُقوّم لا تكون العقيدة والشريعة متمثلة فيه قائمة عليه، وهذا ما ظهر جليًّا في تربية المعصوم (النبي(ص) والإمام(ع)) للمسلمين، أفراداً وجماعات، حيث « كان هدف حفظ الشريعة الإسلامية، من أهم الأهداف التي استهدفها الأئمة، من بناء الجماعة الصالحة، حيث كانوا يسعون إلى تحقيق هذا الهدف في زمن حضورهم، كي لا تُبتلى الشريعة بعد غيابهم، بالتّحريف والضياع»[1].

وهذا الهدف، مهّد الطريق للمُقوّمات الأخرى، لتُصبح مكونات معتبرة، وهو ما حرصنا على إبرازه حين عرضنا لهذه المقومات، وبيّنا كيف أنّ الإسلام صبغها بصبغة عقيدية، وصاغها صياغة إسلامية، ومن هنا كان التميُّز وكانت الآثار الإيجابية.

أما الجهة الثانية، فبما أوجدته تعاليم السماء من مواصفات، وبما وضعته من اعتبارات تُجاه هذه المقومات، فجاء هذا المجتمع متميزاً بتميز مقوماته، وهو ما سنوضحه في هذا البحث.

كما وتكمن أهمية البحث أيضًا، في كون غياب الوعي بهذه المقومات لدى الإنسان المسلم، ساعد على اضطراب مفهوم القيم في ذهنه وانحراف سلوكه عن معايير الأخلاق الإسلامية، إما تطرفًا في فهم الدين أو بُعداً عنه، وترتّب على ذلك، ظهور الكثير من الأفكار والمعتقدات المختلفة بتعاليمها وقيمها المنافية لقيم الإسلام ومعتقداته، فكان هذا البحث محاولة لتسليط الضوء على هذه المُقومات.

هدف موضوع البحث: إذا كان شرف المطلوب بشرف نتائجه، فإنّ موضوع إصلاح المجتمع الإنساني، والحفاظ على مقوماته الفكرية والسلوكية، هي غاية الرسالات السماوية ووظيفة الأنبياء والمرسلين جميعاً، وواجبات الأولياء والمصلحين، وغاية وطموح وآمال كل المجتمعات اليوم، لأنّ أعظم الأمور قدرًا، وأعمّها نفعًا، ما استقام به أمر الدين والدُّنيا، وانتظم به صلاح المجتمعات، ولا يتحقّق هذا الهدف

1- محمد باقر الحكيم، دور أهل البيت في بناء الجماعة الصالحة، ج1، ص50.

إلا بالرّجوع إلى ما خطّتة السماء، وأكدّه الأنبياء، وجاء به القرآن الكريم، وطبّقه النبي الخاتم والعترة الطاهرة من أهل بيته الكرام.

خطة البحث: يرى الباحث أنّ المقومات الأساسية التي يكون عليها بناء المجتمع الإسلامي – بعد المُقوم العَقدي المُهيمن عليها – والتي من خلالها تتكون هويته المستقلة وحيويته المتجسّدة في تطبيق تعاليم السماء، وأحكام الدين شكلاً ومضموناً، هي في أربع مُقوّمات رئيسة - حسب رأي الباحث -، كانت في مطالب أربعة، المطلب الأول منها، مُقوم الإنسان المسلم، والمطلب الثاني، عن مُقوم الروابط الاجتماعية، والمطلب الثالثُ عن الضبط الاجتماعي، وأما المطلب الرابع، فكان عن مُقوّم الأرض، بالإضافة إلى خاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع.

توطئة

قبل الولوج في مطالب هذا البحث، من الضرورة بيان معنى المقومات في اللغة والاصطلاح.

أولاً: معنى المقوِّمات في اللغة: جمع مُقوّم، وهي مأخوذة من قوّمت الشيء عدلته، وقَوَّمْتُه: عَدَّلْتُه فهو قَويمٌ ومُسْتَقِيمٌ، والمُقوم يعني: الغير معوج[1]. والقوام كسحاب، العدل، ومنه قوله تعالى:(**وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**)[الفرقان: 67]، والقوام ما يُعاش به، ويقوم بحاجته الضرورية[2]. ومنه قوله تعالى:﴿**وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا**﴾[النساء:5].

قال الزَّجاج: أيّ قيامًا ما تُقيمكم فتقومون بها قيامًا. وقال الفراء يعني: التي بها تقومون قيامًا[3]. ومنه قول أمير المؤمنين علي(ع): «إنما الأئمة قوام الله على خلقه»[4]. أي: يقومون بمصالحهم، وقيِّم المنزل: هو المدبر له.

وهنا يُمكن القول: إنّ مُقومات بناء المجتمع الإسلامي في الاصطلاح هي: الأشياء التي لا تستقيم حياة المجتمع المسلم غالباً إلا بها، بحيث إذا فُقدت اضطربت الحياة فيه، فهي أمور ضرورية لحفظ استقرار الحياة، وديمومتها بين أفراد المجتمع الواحد، وصيانة هويتهم الاعتقادية.

1- ابن منظور، لسان العرب، مادة (ق و م)، ج9، ص200.
2- الزبيدي، تاج العروس، ج19، ص594.
3- الزبيدي، تاج العروس، ج19، ص594.
4- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج9، ص154.

● المطلب الأول: مُقوم الإنسان

اعتنى الإسلام بالإنسان الفرد، عناية لا مثيل لها، بُغية تهيئته ليكون المُقوّم الأول في بناء المجتمع، وظهرت هذه العناية الإلهية منذ الخلق والتكوين، فقد خلقه في أحسن تقويم، ونفخ فيه من روحه، وجعل له السمع والأبصار والأفئدة، وكرّمه الله بأن سخّر له ما في السماوات وما في الأرض، وجعله خليفة له في الأرض. وقد تُوِّجت هذه العناية بشريعة الإسلام، وبما تضمنته نصوص القرآن الكريم من هدايات وتوجيهات تخص بناء الفرد المسلم في جميع المجالات[1].

وقد كان من أهداف كل ذلك، بناء الفرد المسلم بشخصية متوازنة، مستقلة وعميقة البُعد، قال تعالى: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا**﴾[الشمس: 7]، ويُلاحظ أنّ الآية ذكرت كلمة «نفس» نكرة، وفي ذلك إشارة إلى ما في النفس من عظمة تفوق قدرة التصور، وإلى ما يُحيطها من إبهام، يجعلها موجوداً مجهولاً» (ناصر مكارم الشيرازي، ٢٣٦/٢٠)، وقال تعالى: ﴿**فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا**﴾[الشمس: 9-10]، وفي ذلك إشارة إلى أنّ الإنسان إذا ما زكّى نفسه، فإنه سيصل إلى درجة الفلاح والكمال، أما إذا أهمل هذه التزكية واتّبع هواه واستسلم للشهوات والرغبات، فقد ينحط لمستوى الأنعام، وبذلك، أصبح كائنًا مختارًا ومسؤولا، يستطيع أن يتسلّق سُلّم الكمال الإنساني، ليفُوق الملائكة بكمال عقله، أو ينحطّ في فكره وسلوكه، لينحدر عن مستوى الأنعام والبهائم، ليبلغ مرحلة (بل هم أضل).

وفي هذا المعنى يقول أمير المؤمنين علي(ع): «إنّ الله عز وجل ركّب في الملائكة عقلاً بلا شهوة، وركّب في البهائم شهوة بلا عقل، وركّب في بني آدم كلتيهما، فمن غلب عقله شهوته، فهو خير من الملائكة، ومن غلبت شهوته عقله، فهو شرّ من البهائم»[2].

وهذا ما جعل من هذا الإنسان - بحق -، مخلوقًا متميزاً بعقله، عاملاً به، ومجتنباً لهوى النفس، حيث صار خليقًا لأن يُصبح خليفة في الأرض، وأهلاً للقيام بواجباته تُجاه نفسه، وتُجاه مجتمعه كما أسلفنا.

إنّ الإنسان في رأي القرآن الكريم هو خليفة الله سبحانه على الأرض، وقد علّمه الأسماء كلها، أسجد له جميع ملائكته، قال تعالى:﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (30)**

1- محمد كاظم الفتلاوي، المنظور القرآني في بناء الإنسان، ص37.
2- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج57، ص299.

وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (31) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (32) قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ (33) وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾[البقرة:30-34]

إنّ القرآن الكريم حافلٌ ببيان مقام الإنسان، وكونه المُقوم الأساس في كل هذا الوجود، ولعلّ آخر الآيات من سورة الأنعام، فيها إشارة إلى أهمية مقام الإنسان ومكانته في عالم الوجود، إذ عمدت إلى تقوية دعائم التوحيد، و رفض الشرك، يعني أن « يعرف الإنسان قيمةَ نفسه، كأرقى وأفضل كائن في عالم الخلق، وأن لا يسجُد للخشب والحجر، ولا يركع أمام الأصنام المختلفة الأُخرى، ولا يقع في أسرها، بل يكون أميراً وحاكماً عليها، بدل أن يكون أسيراً ومحكوماً لها»[1].

إنّ الإنسان الذي هو خليفة الله عز وجل في أرضه، والذي سُخرت له ما في السماوات والأرض، لا يجوز أن يسمح لنفسه بالسقوط، إلى درجة السجود للجمادات، أو عبادة المخلوقات المُسخرة له، أو الإيمان بالمعتقدات غير المعقولة.

وبعد ذلك، يُشير -سبحانه وتعالى- إلى تنوع المواهب والاستعدادات لدى الإنسان، سواء البدنية منها أم الروحية، والحكمة من هذا التنوع والاختلاف والتفاوت، تتجلّى في الاندماج الحياتي والعلاقات الاجتماعية، وعليه يكون الامتحان، فيقول سبحانه: ﴿**وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ**﴾[الأنعام:165]، من المواهب المتنوعة والمتفاوتة ليختبركم بها.

ثمّ يُشير في خاتمة الآية إلى حرية الإنسان في اختياره طريق السعادة والنجاح، أو طريق الشقاء والخسران، نتيجة هذه الاختبارات والابتلاءات، إذ يقول عز وجل: ﴿**إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[الأنعام:165]، أي سريع العقاب مع الذين يفشلون في هذا الاختبار ولا يُصححون مسارهم، وغفور رحيم للذين ينجحون فيه، ويسعون لإصلاح أخطائهم»[2].

ومفهوم الخليفة، يُوضح تمام الوضوح، أنّ مُقوِّم الإنسان، يكمن في استقلال البشر وحريتهم في التصرف على الأرض، أما السُّبل المرسومة له والخطوط المكتوبة عليه، والمنهاج المتّبع، فكل ذلك

1- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج4، ص288.
2- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير القرآن، ج4، ص288.

موجود في النصائح والإرشادات التي قرّرها الله سبحانه لخليفته الإنسان.

وممّا أسهم في تحقيق هذه الغاية العظمى والمهمة الأسمى، أنّ الله تعالى أودع في الإنسان نزعتين متباينتين في الظاهر، لكنهما متكاملتان وهما»[1]:

1 - النزعة الفردية، وهي التي تجعله يحب الخير لنفسه، ويدفع الشر عنها، ويحرص على تحقيق ذاته.

2 - النزعة الاجتماعية، وهي التي تدفعه إلى صفّ الجماعة وحضن المجتمع، لأنّ الله تعالى جعل بحكمته حاجة الفرد إلى الفرد، كحاجة العضو إلى العضو، في الجسد الواحد، ويُفهم هذا إذا عُلم أنّ سلوك الفرد ورغباته، كالحبّ والوفاء والتميز والفخر، لابدّ لها من محيط اجتماعي تُمارس فيه.

يُضاف إلى هذه الدوافع الفطرية، دوافع مكتسبة، أوجدها الشارع الحكيم من خلال تشريعات وتكاليف خُوطب بها الفرد، ولها اتصال مباشر بالمجتمع، وهذا ملحوظ في العبادات كلها فهي «شعور مكتمل العناصر، يبدأ بالمعرفة العقلية، ثم بالانفعال الوجداني، ثم بالنزوع السلوكي الذي هو الغاية الكبرى»[2]. من تشريعها، فالحياة داخل المجتمع، تمنح الفرد قوة فوق قوته.

إنّ المتأمل في مكانة الفرد في الإسلام، وما أحيط به من عناية وتهيئة، يُدرك أنه أهلٌ لأن يكون المقوم الأول في بناء المجتمع، لأنّ « الفرد هو الذي يكوّن المجتمع بتعايشه وتعاونه مع سائر الأفراد، وهو الذي يؤدي أيضاً إلى حدوث التحوّلات والتطورات فيه»[3].

باعتباره اللبنة الأولى في الأسرة، تلك الأسرة التي تؤلف مع مثيلاتها، المجتمع الرباني.

● المطلب الثاني: مقوم الروابط الاجتماعية

فُطر الإنسان على حبّ الانتماء إلى المجتمع، فهو يميل بطبعه إلى بني جنسه ويكره العزلة، كما أن طبيعة الإنسان لا يمكن أن تكتمل إلا من خلال انتمائه للمجتمع، ذلك « أنّ الاجتماع ما هو إلاّ تعبير عن غريزة مُستكنة في أعماق نفس الإنسان، والجماعة صفة لازمة من صفاته»[4].

وحيثما وُجد تجمع إنساني برزت - بلا شك - روابط اجتماعية وصلات، هي «عبارة عن فكر وسلوك»[5]

1- شاهين محمد، علم الاجتماع والمجتمع المسلم، ص85.
2- محمد كاظم الفتلاوي، الفرائض العبادية وأثرها في البناء الإنساني، ص173.
3- محمد تقي فلسفي، النظرة القرآنية للمجتمع والتأريخ، ص204.
4- شاهين محمد، علم الاجتماع والمجتمع المسلم، ص85.
5- شاهين محمد، علم الاجتماع والمجتمع المسلم، ص29.

تنمو وتعمل في ظل التفاعل الاجتماعي بين الأفراد.

والعلاقات الإنسانية، منها ما يكون مرتبطا بعقد، كالزواج والشراكة والإيجار، أو لا تخضع لعقد، كالصداقة والحبّ والجوار، لأنها تعتمد على تفاهم أشخاص مختلفين في البيئة والتربية والثقافة والذكاء والتجربة والطباع والأمزجة والقيم. ومن الباحثين من يقسم هذه الروابط إلى فطرية كالقرابة، وإلى مكتسبة كالجِوار[1].

وعلى كل حال، فهي ظواهر نمت في ظل الاجتماع، وتولّدت منه، بسبب شعور كل فرد بحاجته إلى التعاون مع الآخرين والارتباط بهم، تحقيقاً للمصالح المشتركة، وهو ما كشف عنه ابن خلدون بقوله: « إنّ قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته، فلا بدّ من اجتماع القدر الكبير من أبناء جنسه..»[2].

ويجدر بنا أن نذكر في هذا المقام، تميُّز المجتمع الإسلامي عن غيره في مجال الروابط الاجتماعية، فهو وإنْ أقرّ كثيراً من الروابط ورعاها حقّ رعايتها، إلاّ أنه جعل الرابطة العظمى والعروة الوثقى، رابطة العقيدة، وما يترتّب عليها من تشريعات وهدايات، لأنها المرجعية الأولى والعليا لأبناء المجتمع الإسلامي، في كل ما يصدر عنهم من سلوك وتصرفات، فكان للإيمان بالله تعالى دور ظاهر في إيجاد روابط اجتماعية، وفي تهذيب روابط أخرى، كان قد أقرّها العُرف من قبل[3].

وفي تأكيد هذا المعنى الأساس في التعامل مع بني البشر، يقول الإمام جعفر الصادق(ع): «من أوثق عُرى الإيمان، أن تُحبّ في الله وتبغض في الله، وتُعطي في الله، وتمنع في الله»[4]. وقال(ع): «كلّ من لم يُحب على الدين، ولم يُبغض على الدين فلا دين له»[5].

إنّ الإسلام يعتمد في بناء مجتمعه، على قوة الرابطة التي يضعها بين المسلمين، ويجعل منهم جسدًا واحداً يتّجه بقوة إلى غاية واحدة، ذلك ما يصوره الحديث النبوي المشهور: «مَثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[6].

ومن الموارد التي أكّد عليها القرآن الكريم، في مُقوّم الروابط الاجتماعية ما نلاحظه في جملة من

1- محمد طاهر الجوابي، المجتمع والأسرة في الإسلام، ص14.
2- عبد الرحمن ابن خلدون، المقدمة، ص79.
3- محمد كاظم الفتلاوي، المجتمع الإسلامي المعاصر، ص67.
4- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج2، ص125.
5- محمد بن يعقوب الكليني، ج2، ص127.
6- أحمد بن حنبل، المسند، ج4، ص270.

الآيات القرآنية التي تنوعت في خطاباتها، لتشمل شرائح مختلفة من الطبقات الاجتماعية، والتي كان منها ما يخصّ العلاقات الأسرية.

ومن جملة العلاقات الأسرية، العلاقة بين الزوجين، وهو ما نلاحظه في قوله تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[الروم:21]، إذ نلحظ التعبير القرآني اللطيف والذي يُصوّر هذه العلاقة تصويراً موحيًّا، وكأنما يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار الحسّ: (**لتسكنوا إليها**)، (**وجعل بينكم مودة ورحمة**).. (**إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**).. ليُدركوا حكمة الخالق في خلق كل من الجنسين على نحو يجعله موافقاً للآخر. ملبياً لحاجته الفطرية: النفسية والعقلية والجسدية. بحيث يجد عنده الراحة والطمأنينة والاستقرار، ويجدان في اجتماعهما السكن والاكتفاء، والمودة والرحمة، لأنّ تركيبهما النفسي والعصبي والعضوي، ملحوظ فيه تلبية رغائب كل منهما في الآخر، وائتلافهما وامتزاجهما في النهاية، لإنشاء حياة جديدة تتمثل في جيل جديد[1].

ومن هذه العلاقات الأسرية في القرآن الكريم أيضًا، العلاقة مع الوالدين، إذ إن برَّ الوالدين والإحسان إليهما، من أعظم الأعمال المقربة إلى الله عز وجل، لذا، قرن الباري سبحانه برّ الوالدين والإحسان إليهما بتوحيده. قال الله تعالى: ﴿**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**﴾[النساء:36]، تُشير هذه الآية الكريمة إلى العلاقة مع الوالدين، وتُوضّح حقّهم وتُوصي بالإحسان إليهما، والمتتبع لتوصيات القرآن الكريم، يلحظ أنّ حقّ الوالدين من القضايا التي يهتم بها كثيراً(أنظر: البقرة:83، الأنعام:151، الإسراء:23، بالإضافة إلى الآية محلّ الشاهد)، و«قلّما حظي موضوع بمثل هذا الاهتمام والعناية، فقد جاءت التوصية بالوالدين، بعد الدعوة إلى التوحيد في العبادة، في أربعة مواضع في القرآن الكريم»[2].

ومن هذا التأكيد المُتكرر بالتعابير المتنوعة، يُستفاد أنّ ثمّة ارتباطاً بين مسألتين، مسألة الوجود ومسألة الإحسان، والقضية في الحقيقة تبدو كالتالي: حيث إن أكبر نعمة أنعمها الله سبحانه على الإنسان هي نعمة الوجود في الحياة، ومصدرها الباري سبحانه في الدرجة الأولى، فيما ترتبط قضية الوجود بالوالدين في الدرجة الثانية، لأنّ الولد جزء من وجود الوالدين في الدنيا، لذلك كان ترك حقوق الوالدين وتجاهلها، وعقوقهما، في مصاف الشرك بالله سبحانه، وهذا خلاف ما يريده القرآن الكريم في منظومته الاجتماعية

1- سيد قطب، في ظلال القرآن، ج5، ص176.

2- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج3، ص229.

الداعية إلى الترابط الاجتماعي.

ومن الروابط الاجتماعية ما نلاحظه في العلاقة بين الوالدين والأبناء، فقد نظَّم القرآن الكريم العلاقةَ بين الوالدين والأبناء، وأرشد إلى سُبل التربية الحميدة والآداب الكريمة، ومن ذلك إرشاد القرآن الكريم إلى اختيار الزوج والزوجة(الوالدين) لبعضهم، حتّى يكوّنوا أسرةً قادرةً على تنشئة أبنائها تنشئةً سليمة طيبة، قال الله تعالى: ﴿**وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ**﴾[البقرة:221]. قد يرى الرجل المرأة الجميلة الحسناء، ولكنها منحرفة العقيدة، ويرى امرأة ولكنها - على وفق حسابات البعض ممّن لا حظ له من الدين - أنها ليست من الأوساط الاجتماعية المرموقة، ولكنها مُتّصفة بالدين والأدب، والتقوى هي المعيار الأوحد في معرفة مقامات الناس، لأنّ «المقصود من التفضيل في قوله: (خير)، التفضيل في المنافع الحاصلة من المرأتين، فإنّ في تزوج الأمة المؤمنة منافع دينية، وفي الحُرة المُشركة منافع دنيوية، ومعاني الدين خير من أعراض الدنيا المنافية للدين، فالمقصود منه بيان حكمة التحريم استئناسًا للمسلمين..»[1].

ومن الروابط الاجتماعية العلاقة مع الأقارب، وصِلة الرحم، والمراد بصلة الرحم، ذي القرابة، ولهم حقٌّ كبير شرع الإسلام، وعليه، فإنّ الله تعالى لعن الذين يقطعون الرحم. قال الله تعالى: ﴿**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ**﴾[محمد: 22-23]، ونلحظ أن في الآية تهديد واضح للذين يعرضون عن اتباع الحق والعمل به، ولا سيّما جنايتهم المترتبة بهذا الاعتراض، وهي تمزيق نسيج الأقارب، وتفكيك أواصر المحبة وتقطيع الأرحام وعدم صلتها، وما خصّ القرآن الكريم بالذكر قطع الأرحام، دون سائر الأمور، إلا لخطرها وأهميتها عند الله سبحانه، فكان عاقبة ذلك عليهم، أنْ لعنهم، يقول العلامة محمد حسين الطباطبائي: «الإشارة إلى المفسدين في الأرض المقطعين للأرحام، وقد وصفهم الله بأنه لعنهم فأصمَّهم وأذهب بسمعهم، فلا يسمعون القول الحق، وأعمى أبصارهم، فلا يرون الرأي الحق، فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور..»[2].

إذن، الآية تخاطب المنحرفين المعرضين عن الدعوة الصالحة في كل زمان ومكان، وتُخبرنا ما كان من هؤلاء، إلا وضع في طريق إتمام بنائها العراقيل، فهل ينتظرون أنْ يظلوا على الفساد الذي نشأوا عليه

1- ابن عاشور، تفسير: التحرير والتنوير، ج2، ص343.

2- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج18، ص241.

في الأرض عمومًا، أو في تقطيع الأرحام، فهم يجنون على أنفسهم، ألم ينظروا إلى مَنْ سبقهم من الآباء والأجداد أين ذهبوا، إنّ مصيرهم كمصيرهم، فالحذر من ارتكاب هذه المعاصي، فالعواقب واحدة، وهي الهلاك، والمصير ذاته في العذاب.

ومن الروابط الاجتماعية، العلاقة مع المجتمع، معلوم إنّ الإنسان بطبيعته كائن اجتماعي لا يمكن عزله عن الآخرين، فقد نشأت بينه وبين أفراد مجتمعه علاقات مختلفة نتيجة التعامل والتفاعل، وتبدأ علاقة الفرد بأسرته أولاً، ثم تتّسع إلى المجتمع الذي يحيط به، وكلما اتّسع نطاق المجتمع، واختلفت احتياجات الإنسان، تنوعت وزادت علاقاته الاجتماعية، والعلاقات الاجتماعية كثيرة ومتنوعة، وقد حثّ عليها القرآن الكريم، وضبطتها سُنة الرسول(ص)، لبناء صرح مجتمعي إسلامي عامر وآمن، ونكتفي هنا بذكر مُقوّم العلاقة مع الجيران.

حقُّ الجيران من الحقوق التي فرضتها تعاليم الإسلام، فجاء الأمر القرآني الصريح بالإحسان إلى الجار، واقتران حقِّه بتوحيد الله عز وجل وعدم الشرك به، وهذا يُعد من أقوى الأدلة على اهتمام ورعاية دين الإسلام لحقوق الجار وتعظيم قدره، قال تعالى: ﴿**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ**﴾[النساء:36]، فلآية توصي الانسان المسلم بالجار ذي القربى: وهو الجار الذي قرب جواره. أو هو الذي له مع الجوار قرب واتصال، بنسب أو دين، فإن له مع حقّ الجوار حق القرابة.

وبالجار الجُنب: هو الجار الذي بعُد جواره عن جوارك، من الجنابة ضد القرابة. يقال: اجتنب فلان فلاناً إذا بعُد عنه. وقيل هو الجار الذي لا قرابة في النسب بينه وبين جاره، ويقابله الجار ذو القربى[1].

وتأكيد مضمون الآية الكريمة في وصيتها ببناء المجتمع الإسلامي من خلال رعاية مقوم العلاقات الاجتماعية، ما كان من توضيح عِدل القرآن العترة الطاهرة، يقول الإمام علي بن الحسين السجاد(ع) في حق الجار: «وحقّ جارك، فحفظه غائباً، وإكرامه شاهداً، ونصرته إذا كان مظلوماً، ولا تتبع له عورة، فإن علمت عليه سوءاً سترته عليه، وإن علمت أنه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه، ولا تسلمه عند شدائده، وتقيل عثرته، وتغفر ذنبه، وتعاشره معاشرة كريمة، ولا تدخر حلمك عنه إذا جهل عليك، ولا تخرج أن تكون سلماً له، ترد عنه لسان الشتيمة، وتبطل فيه كيد حامل النميمة. ولا حول ولا قوة إلا بالله»[2].

1- محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، ج3، ص232.

2- حسن القبانجي، شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين(ع)، ج2، ص169.

إنّ تطبيق هذه الوصايا القرآنية على الواقع المعاش، حري أن يعيش المجتمع في راحة واطمئنان ودعة، وأن تكون علاقاته الاجتماعية آمنة وخالية من المنغصات، وداعية إلى المحبة والوئام، وهو طموح لا يكون إلا بالالتزام بها إيمانًا واحتسابًا.

وبالتالي، ففي ضوء هذه المفاهيم لابدّ أن تكون الروابط الاجتماعية واحدة من الأسس التي يُبنى عليها المجتمع، ولا نبعد عن الصواب إذا قلنا إنّ المجتمع نسيج مكون من صلات اجتماعية..»[1].

● المطلب الثالث: مُقوم الضبط الاجتماعي

العلاقات الإنسانية بجميع أنواعها حسّاسة وهشة، وعُرضة في كل لحظة للانفصام، إن لم يتوفر لها التبادل في العواطف والتوازن في المصالح، وضمان العدل والمساواة للطرفين، فمصلحة كل منهما حق له، ومصلحة الآخر واجب عليه، فإذا تجاوز أحد الطرفين الحدود أو حاول استغلال الطرف الآخر انهارت هذه العلاقة وانفصمت عراها، وحلّ سوء التفاهم محلّ الوئام والانسجام.

فينشأ عن ذلك مجموعة من السلوكيات والأحاسيس والتصورات، تختلف عما يُفكر فيه الفرد ويحس به، أو يريده لنفسه، وربما اتخذت الجماعات قرارات لم يردها بعض أفرادها، لو خلوا بأنفسهم، لاختلاف الإرادة الفردية عن الإرادة الجماعية، وكأن هذا يعني وجود شخصية جماعية تفرض نفسها على الأفراد[2].

يُسمّي علماء الاجتماع هذا الذي أشرنا إليه، بالضبط الاجتماعي، ويعني ضرورة الوعي بشعور الآخرين، ومراعاة حقوقهم وانتهاج سلوك يتأثر بهذا الوعي وهذا السلوك[3].

لا شك في أن حاجة المجتمع ماسة لوجود ضوابط وأنظمة، تُطلق نشاط الأفراد في مجالات، وتحبس نشاطهم في مجالات أخرى، وتضع لهم مقاييس للسلوك تقوَّم الأمور تبعاً لها، فتعتبر بعض الأمور كريمة محببة، وتعتبر بعضها كريهاً مذموماً»[4].

لقد تنبه المعنيون بشؤون المجتمع، إلى أهمية هذا الأساس في بنائه، وكان غاية ما توصلوا إليه من أجل تحقيق هذا الغرض، ما سُمّي بنظرية العقد الاجتماعي، والتي اتضحت معالمها على يد العالم

1- أمين المصري، المجتمع الإسلامي، ص12.
2- جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ص401.
3- محمد عاطف، قاموس علم الاجتماع، ص410.
4- أمين المصري، المجتمع الإسلامي، ص13.

الشهير (جان جاك روسو (ت:1778م))، وهذه النظرية هي « فكرة مادية تقوم في حقيقتها على تبادل المصالح والتعايش بين الناس، لينال كلّ منهم حقوقه، وهي محاولة لا بأس بها لكف نوازع العدوان والتسلط..»[1]. لكنها لا تقوى هي ولا مثيلاتها بحال من الأحوال، على التأليف بين قلوب أفراد المجتمع، ولابثّ المحبة بينهم، ولا زرع روح التسامح في المجتمع، فهي لا تزيد على كونها محاولة للتوفيق بين الرغائب، والملاءمة بين المصالح، حتى لا يحدث تصارع ولا اختلاف ولا تقاطع.

اما دين الإسلام، فله منهج في هذا المجال ما عرفت البشرية في تاريخها الطويل منهجاً يُوازيه أو يُدانيه، سلك فيه مسالك متنوعة، وقد أتت ثمارها، وكان من ذلك أن زيّن بالترغيب لأفراد المجتمع طريقاً سهلاً موصلاً للجنة ولرضوان الله عز وجل، عن طريق محبة الآخرين، وتأكيد ذلك ما نلحظه في قول الإمام الصادق(ع): «كان علي(ع) يقول: لا تغضبوا ولا تعضبوا (في بعض النسخ [ولا تعصبوا] . ولعل الصحيح « ولا تعضبوا « أي لا تقطعوا»، افشوا السلام وأطيبوا الكلام/ وصلّوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام، ثم تلا(ع) عليهم قول الله عز وجل: ﴿**السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ**﴾[الحشر:23]، والمهيمن: أي القائم على خلقه بأعمارهم وآجالهم وارزاقهم[2].

لقد جعل الإسلام انتشار المحبة المُتبادلة بين أفراد المجتمع، علامة على تحقُق الإيمان، ورتّب عليها دخول الجنة، وهذا من أعظم الحوافز التي توضع بين يدي المسلم اليقظ، ولا شك أنّ المحبة في الله عز وجل إذا فشت بين أفراد المجتمع، كان لها من الآثار والثمار ما هو كفيل بتجاوز كثير من الأزمات، ونمو التسامح في المعاملات.

كذلك رغبّ الإسلام أبناءه في العناية بقضايا المجتمع وحاجات أفراده، وحثهم على تجنب أذيتهم، ورتّب على هذا مكاسب عظيمة نلحظها في حديث المعصوم(ع) واضحة جلية، قال الإمام جعفر الصادق(ع): « المسلم أخو المسلم هو عينه ومرآته ودليله، لا يخونه ولا يخدعه ولا يظلمه ولا يكذبه ولا يغتابه»[3].

وقال(ع) أيضًا: « أيّما مؤمن نفّس عن مؤمن كربة وهو معسر، يسّر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة، قال: ومن ستر على مؤمن عورة يخافها ستر الله عليه سبعين عورة من عورات الدنيا والآخرة، قال: والله

1- مصطفى عبد الواحد، المجتمع الإسلامي، ص41.
2- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج2، ص645.
3- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج2، ص166.

في عوْن المؤمن، ما كان المؤمن في عون أخيه، فانتفعوا بالعظة وارغبوا في الخير»[1].

وقال الإمام أيضاً: «أنّ النبي قال: من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس منهم، ومن سمع رجلاً يُنادي يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم»[2]. وعنه(ع) قال: «قال رسول الله: الخلق عيال الله، فأحبّ الخلق إلى الله من نفع عيال الله، وأدخل على أهل بيت سرورًا»[3].

لقد أوجدت هذه النصوص الشرعية وأمثالها، رقابة ذاتية لدى الإنسان المسلم، وحافزاً داخلياً يحمله على التفاعل الإيجابي مع أبناء مجتمعه، وجعلته يستحضر المسؤولية المنوطة به تُجاههم، وكانت ثمرة هذا كله، تقوية أواصر المحبة والتسامح، والنّصح والإيثار، وحُسن العُشرة وكفّ الأذى بين أفراد المجتمع، وهو ما يدعم نُظم المجتمع، ويُعزز معالم الانضباط فيه.

ولم يركن الإسلام في ضبط السلوك وحفظ الأمن الاجتماعي، إلى هذا المنهج، على الرغم من أهمية أثره الإيجابي، إنما تعداه إلى إيجاد تشريعات يحتكم إليها أفراد المجتمع عن رضا وطيب نفس، كونها ربانية المصدر، فقد نظّم الدين الإسلامي العلاقة بين أفراد المجتمع المسلم، وأوجد نُظماً تخصّ الأسرة الصغيرة والكبيرة، ونظم أمور المعاملات، ليقف كل فرد على ما له وما عليه، وهو منهج يتّسم بالواقعية، ويُسهم في ضبط قضايا المجتمع.

وقد دعت الحاجة - إضافة إلى ذلك كله- إلى وجود بعض الرّوادع، تمثلت في تشريعات تتعلق بالعقوبات على أنواعها، تقوِّم اعوجاج بعض الأفراد، وتردهم إلى الصواب، حماية لهم من شرور أنفسهم، وصيانة لأمن المجتمع، قال تعالى:﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ**﴾[البقرة:179]. فهذه العقوبات رادع وقائي قبل أن يكون للجريمة وقوع وأثر، فعن الإمام جعفر الصادق(ع) قال: « قال أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): مَن خاف القِصاص كفّ عن ظُلم الناس»[4].

وفي ذلك مبدأ ثنائية المسؤولية، الذي تضمّن مسؤولية الفرد والسلطة على تنفيذ القانون الإسلامي، ومسؤوليتهما عن حمل الغير على تنفيذ القانون والخضوع له أيضاً، ومن جهة ثانية، يتضمن مسؤوليتهما عن الخروج على أحكام القانون الإسلامي، مسؤولية دنيوية أمام القانون الإسلامي نفسه، ومسؤولية

1- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج2، ص200.
2- الكافي، ج2، ص164.
3- الكافي، ج2، ص164.
4- الكافي، ج2، ص331.

أخروية أمام الله تعالى، وكل ذلك يعود على مبدأ المشروعية بمزيد من الحماية، ويعود على نظام الدولة القانونية بمزيد من خضوع السلطة والأفراد للقانون[1].

والمتتبع لأحكام الإسلام في تصنيف العقوبات التي أقرّها على المنحرفين المخالفين لأمن واستقرار المجتمع، نجدها على أربعة أصناف، وهي:

1. جرائم الاعتداء على النفس البشرية وما دونها، وفيها القِصاص أو الدية مع الشروط.
2. جرائم ضد المِلكية، وفيها القطع، والمقاصة، ووجوب رد المغصوب.
3. الجرائم الخُلقية، وفيها الرّجم والقتل والجلد.
4. جرائم ضد النظام الاجتماعي، كالحرابة والاحتكار ونحوها، وفيها الحد أو التعزير أو الغرامة، وأوجب في الدّيات غير المقدرة شرعاً، الأرش أو الحكومة.

ونكتفي على دلالة موضوع الضبط الاجتماعي - في كونه مُقوّم لبناء المجتمع الإسلامي - بمثالين قرآنيين فقط، من غير التفصيل الفقهي فيهما، فذاك خارج عن حدود بحثنا، وهما:

أولاً: ضبط جريمة السرقة: قال تعالى: ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[المائدة:38]، حيث تُوضح الآية الكريمة، أنّ عقوبة السرقة هي جزاء من الله سبحانه لجريمة السرقة المرتكبة من قبل الرجل أو المرأة، حيث تقول: (جزاء بما كسبا نكالاً من الله)، والمتأمّل في هذه الآية القرآنية يجدها تُشير إلى:

1 - إنّ العقوبة المذكورة، نتيجة لعمل الشخص السارق أو السارقة، وأنها شيء اكتسبه هو أو هي لنفسهما.

2 - إنّ الهدف من تنفيذ هذه العقوبة، هو وقاية المجتمع، وتحقيق الحق والعدل فيه، لأنّ كلمة « نكال « تعني العقوبة التي تُنفذ لتحقيق الوقاية وترك المعصية، وهذه الكلمة تعني في الأصل « اللجام «، وتُطلق أيضًا على كل عملٍ يحول دون حصول الانحراف[2].

وأن تختم الآية الكريمة المتقدمة بقوله: (وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، لتلفت النظر إلى أمر مهم، هو أنّ هذه العقوبة لم تكن للانتقام والتسلط من قبل الباري سبحانه، وأنها بعيدة عن توهم بعض الناس، من كونها مجحفة وقاسية، وأن الله عز وجل قادر على كل شيء، وهو حكيم أيضاً، ولا يمكن أن يُعاقب الأفراد من

1- منير البياتي، الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي، ص490.
2- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج3، ص705.

دون وجود مُسوغ أو حساب لذلك، إذ تختم الآية: (والله عزيز حكيم)، حكيم فيما ينفع الناسُ ويصدّهم بزجر كلّ من تُسوّل له نفسه الاعتداء على أملاك الآخرين، وحين ذاك يُراجع الإنسان نفسه كثيراً، فإن أقدم على هذا الفعل، فالعاقبة وخيمة.

وبهذه العقوبة يكون الحدّ من انتشار جريمة السرقة، ويأمن الفرد على ما كان قد اكتسبه من عمل الأيام، وبذل الوسع لاستحصاله من ممتلكات، فلا يضطرب خوفاً على فقدها، ويستقر في تعايشه وتفاعله في مقوم انضباطي يحرص على سلامة أمنه وحاجياته.

أما الآية الثانية: ﴿**فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[المائدة:39]، فهي تفتح باب التوبة لمن ارتكب هذه المعصية، وتُعيده ليندمج مع المجتمع، بعد أن أخذ الدرس وطهرت نفسه وصَلُح شأنه.

ثانياً: ضبط جريمة الزنا: فاحشة الزنا من الجرائم التي عالجها القرآن الكريم معالجة فعّالة، وشرّع أحكامًا تقتضي منع السُّبل الموقعة فيها، والحدّ من تفشيه، وما إنْ ابتعد المجتمع الإسلامي عمّا احلّه الله سبحانه، ما فتئت أن عادت هذه الجريمة وتفشّت في المجتمع المعاصر بصورة مقلقة، حيث أصبحت ظاهرة اجتماعية، لا يكاد يخلو منها أي بلد من بلدان العالم.

في حين عكف العلماء وأهل الاختصاص لعقد المؤتمرات والندوات ودراسة حيثيات جريمة الزنا للحدّ منها، إلا أنهم تاهوا في بحثهم لإيجاد حلّ لهذه المشكلة، ونحن نجزم قطعاً أنّ الدواء الشافي والعلاج الأمثل، هو ما شرعه القرآن الكريم، في التعامل مع هذه الفاحشة.

لقد شرّع القرآن الكريم عقوبة ضابطة لهذه الجريمة فقال تعالى: ﴿**الزَّانِيَةُ والزَّانِي فاجْلِدُوا كُلّ واحِدٍ مِنهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ**﴾[النور:3]، أي: أقيموا - أيها الحكّام حدود الله تعالى على الزانية والزاني، بأن تجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة، دون أن تأخذكم شفقة أو رحمة في تنفيذ هذه الحدود، ودون أن تقبلوا في التخفيف عنهما شفاعة شفيع، أو وساطة وسيط، فإن الله تعالى الذي شرّع هذه الحدود. وأمر بتنفيذها بكل شدّة وقوة، أرحم بعباده وبخلقه منكم. والرحمة والرأفة في تنفيذ أحكامه، لا في تعطيلها. ولا في إجرائها على غير وجهها[1].

وفي بيان علّة جلد الزاني بهذا الشكل، يقول الإمام علي بن موسى الرضا(ع): «علّة ضرب الزاني على جسده بأشد الضرب، لمباشرته الزان، واستلذاذ الجسد كله به، فجعل الضرب عقوبة له، وعبرة لغيره،

1- محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، ج4، ص341.

وهو أعظم الجنايات»[1].

والمتأمل في العقوبات المشرعة لهذه الجريمة، يلاحظ أنها منسجمة مع مدى بشاعة وخطر هذه الجريمة على بناء المجتمع والأسرة والأشخاص، فمن عقوباتها في الدنيا هو الحَدُّ الشرعي، وهو على أنواع:

1. القَتْل: وهو حدُّ الزاني بالمُحرَّمات نَسَبَاً، وحَدُّ الزاني بامرأة أبيه، وحَدُّ من أكره امرأةً على الزنى.
2. الجَلْدُ، وهو الواضح في النص القرآني.
3. الرَجْمُ فقط: للمُحْصن والمُحصنة، غير الشيخ والشيخة.
4. الجَلْدُ والحَلْقُ والنَفيُ للشاب غير المُحْصَن.
5. الجَلْدُ فقط: للمرأة غير المُحصنة.

ولخطر هذه الجريمة على بناء المجتمع ما نلحظه في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا**﴾[الفرقان:68]، يقول المفسر القرطبي: وقد دلّت هذه الآية على أنه ليس بعد الكُفر أعظم من قتل بغير الحق، ثمّ الزنا[2].

كما تُؤكّد السّنة النبوية على بشاعة هذه الجريمة وخطرها على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة، إذ قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): « في الزّنا ستُّ خصال:

ثلاثٌ منها في الدنيا، وثلاثٌ في الآخرة، فأما التي في الدنيا فيذهب بالبهاء، ويُعجل الفناء، ويقطع الرزق، وأما التي في الآخرة، فسوء الحساب، وسخط الرحمن، والخلود في النار»[3].

ولوقاية الفرد من فاحشة الزنا، فقد عمل القرآن الكريم على تضييق فرصة الغواية أو السقوط فيها، وإبعاد عوامل الفتنة، وقطع الطريق على أسباب التهييج والإثارة، مع إزالة العوائق التي تحول دون الإشباع الطبيعي بوسائله النظيفة، من هنا عالج القرآن الكريم ظاهرة الزنا في المجتمع المسلم.

ومن الملاحظ في هذه الآية: ﴿**الزَّانِيَةُ والزَّانِي فاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ**﴾[النور:3]، أها قدّمت المرأة على الرجل، فقدمت الزانية على الزاني، في حين في آية السرقة المتقدمة، قدمت السارق على المرأة السارقة، ولعل ذلك ناشئ عن حقيقة أنّ السرقة غالباً ما تصدر عن الرجال، بينما النساء

1- الشيخ الصدوق، عيون أخبار الرضا(ع)، ج2، ص97.
2- محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج13، ص76.
3- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج76، ص22.

الخليعات المُستهترات يّشكلن في الغالب العامل والعنصر المُحفز للزنا والمشجع عليه!

وفي ضوء ما تقدم، تظهر أهمية الأنظمة في المجتمع ومكانة الضبط الاجتماعي، باعتباره واحداً من مقومات بناء المجتمع الإسلامي.

● المطلب الرابع: مُقوم الأرض

تُعد الأرض واحدة من الأسس التي يُبنى عليها المجتمع، وبيان هذا: أنّ الله تعالى أنزل الإسلام بأحكامه وتشريعاته ليحكم في الأرض، ويطبق على أرض الواقع، ويجسده الناس في شؤون حياتهم من أجل تقديم أنموذج حي ومثالي لمجتمع مسلم متميز.

ولا يخفى أنّ هذه الغايات الكبرى، تستدعي بعض العوامل المساعدة على تحقيقها، منها توفر حرية التصرف لدى الأفراد، والسلامة من التأثير الخارجي، ووجود مناخ مناسب لإقامة أحكام الله سبحانه وتشريعاته، ثم وجود سلطة تملك صلاحية اتخاذ القرار وتنفيذه، ويتعذر توافر هذه العوامل أو يكاد إذا لم تُوجد بقعة من الأرض تجمع المسلمين، وتكون الكلمة العليا فيها لهم.

تتضمن سيرة النبي(ص) وأهل بيته(عليهم السلام)، إشارات توضح هذا المعنى، فإن النبي لما بُعث في مكة وصار له أتباع، حرصوا على الالتفاف حول النبي(ص) وتكوين تجمع خاص بهم، متميز في كثير من نواحي الحياة عن المجتمع الجاهلي الكبير الذي يعيشون فيه، فأمكنهم التميز في جوانب كالعبادات والأخلاق، وتعذر التميز في جوانب أخرى كالمعاملات العامة، ولم يكن للإسلام يومئذ قانون نافذ، ولم يكن له قوة يستطيع بها تنفيذ تعاليمه، فكان الوازع الداخلي لدى المسلمين آنذاك، مغنياً عن القانون والسلطان[1].

لقد بحث النبي (ص) منذ وقت مبكر عن أرض يقيم بها، لينشئ مجتمعاً خاصًا بالمسلمين، فقصد أهل الطائف فلم يجيبوه، ثم عرض دعوته على أهل يثرب، فاستجاب أهلها لدعوته، وفتحوا أبواب مدينتهم أمام الرسول (ص) وجموع المسلمين من كل مكان، فكانت الهجرة من أعظم أحداث التاريخ الإسلامي على الإطلاق، لأنها هيأت الأرض ووفرت المناخ المناسب لإقامة مجتمع إسلامي مُستقل ومتميز، فبدأت معالم هذا المجتمع تبرز للعيان، وتتابعت التشريعات في شتّى المجالات، خاصة تلك التي تنظم العلاقات والمعاملات بين أفراد المجتمع الواحد.

لقد تضمّن القرآن الكريم ربطاً بين إقامة الأحكام الشرعية وبين التمكين في الأرض حين قال تعالى:

1- الطاهر بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص86.

﴿الَّذِينَ إِنْ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَـاةَ وَأَمَرُواْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾[الحج:41]. فقد سيقت الآية الكريمة في مقام الشكر، لبيان أنّ التمكين في الأرض، يقتضي شكر الله تعالى بإقامة أحكامه التي أمر بها بسبب زوال كثير من العوائق[1].

إذا فهم هذا، تبيّنت العلّة التي من أجلها شنَّع القرآن الكريم على أولئك الذين آثروا البقاء في أرض الكفر، ولم يُهاجروا إلى أرض الإسلام للانضمام إلى المجتمع المسلم، وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُواْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَـئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيراً﴾[النساء:97].

فهذا الاستضعاف إنّما حلّ بهم، بسبب ركونهم إلى أرض الظالمين - لو كانوا صادقين فيه - فكان بمقدورهم أن يغيروه بالخروج والمهاجرة إلى أرض الإسلام، فكان أن وبّختهم و» كذبتهم الملائكة في دعوى الاستضعاف، بأن الأرض أرض الله كانت أوسع مما وقعوا فيه ولزموه، وكان يمكنهم أن يخرجوا من حومة الاستضعاف بالمهاجرة، فهم لم يكونوا بمستضعفين حقيقة لوجود قدرتهم على الخروج من قيد الاستضعاف، وإنّما اختاروا هذا الحال بسوء اختيارهم»[2].

ونفهم من حادثة الهجرة الشريفة للنبي الخاتم(ص)، أنّ الدين أينما يحل ويُعبّر عنه بأمان، ويستطيع الإنسان المسلم ممارسة عباداته وشعائره، فإنّ الأرض التي تفسح له المجال بذلك هي وطنه، وأنّ الأرض التي تحارب الاعتقاد وتضيق على المؤمنين في إقامة دين الله سبحانه وتعيقهم عن الترجمة الحقيقية لما جاء به القرآن الكريم، من منهج للحياة، فليست تلك الأرض بوطن لهم، وإنْ كانت ولادة المسلم فيها، فلا عبرة للجنسية والقومية في المنظومة الإسلامية.

وفي تأكيد هذا المعنى، قال أمير المؤمنين علي(ع): « ليس بلد بأحق بك من بلد، خير البلاد ما حملك»[3]. أي حيث يتمكن الإنسان فيه من ممارسة شؤون حياته على وفق تعاليم دينه، وما ورد فيه من أحكام المعاملات.

في ضوء ما تقدم، يُمكن القول: إنّ مُقوّم الأرض من أسس بناء المجتمع الإسلامي، ويتعذر إقامة مجتمع إسلامي واضح المعالم، ما لم يكن للمسلمين أرض، لهم فيها القول والفصل.

1- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ج17، ص280.
2- محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج5، ص44.
3- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج20، ص91.

خاتمة

يمُكن في نهاية هذا البحث التأكيد على النتائج التالية:

1 - إنّ لكل مجتمع مهما كانت فلسفته ورؤيته للوجود، فلا بدّ له من مقومات يعتد بها ويُحافظ عليها.

2 - إنّ المجتمع الذي لا يملك مقومات وجوده ومقومات بقائه، مجتمع خائر القوى فاقد البوصلة.

3 - في القرآن الكريم، منهج إنساني كامل منسجم مع الإنسان في كل زمان ومكان، يهتم بالفرد وخصائصه الفطرية، وبالمجتمع وسماته الإسلامية.

4 - جعل القرآن الكريم من الإنسان مخلوقاً متميزاً بعقله، عاملاً به ومجتنبًا لهوى النفس، وقد صار خليقًا لأن يُصبح خليفة في الأرض، وأهلاً للقيام بواجباته تُجاه نفسه وتجاه مجتمعه.

5 - إنّ الروابط الاجتماعية، مُقوم لا يمكن أن ينفكّ عنه الإنسان بحال من الأحوال، لأنّ الإنسان اجتماعي بالفطرة.

6 - من لوازم الروابط الاجتماعية، أنّ تسبب الاختلاف والاحتكاك بين الأفراد، ومن ثمّ لا بدّ أن يكون هناك ضوابط تحافظ على سير هذه الروابط وانْسيابيتها وجني ثمارها، فكان لا بدّ من وجود مُقوم الانضباط الاجتماعي، ووضع عقوبات تقي الفرد والمجتمع من الوقوع في الفوضى والظلم.

7 - إنّ العقوبات الشرعية، ما كانت إلا لصلاح المجتمع وتهذيب الفرد، وليس فيها قسوة إلا بقدر ردع للمجرم، وحماية الفرد والأسرة والمجتمع من مخاطر الجرائم، ومن ذلك ما لاحظناه في عقوبة السرقة والزنا.

8 - إنّ مُقومات المجتمع الإسلامي، وإن كانت في عمومها موجودة في المجتمعات الأخرى، إلا أنّ ارتباطها العقدي بالقرآن وبالسُّنة، أكسب المجتمعَ الإسلاميَّ مصادر المناعة والقدرة على التعامل مع عوامل التدافع الحضاري، والتكيّف مع مناخ كل بيئة، دون أن تُفقده عناصر القوة.

9 - إنّ غياب الوعي بهذه المُقومات لدى الإنسان المسلم، قد ساعد على اضطراب مفهوم القيم في ذهنه وانحراف سلوكه عن معايير الأخلاق الإسلامية، إما تطرفاً في فهم الدين أو بُعدًا عنه، وترتّب على ذلك، ظهور الكثير من الأفكار والمعتقدات المختلفة بتعاليمها وقيمها المنافية لقيم الإسلام ومعتقداته.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، دار الأضواء، لبنان/بيروت، ط2، عام 2003م.
- ابن منظور الإفريقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، بلا تاريخ.
- أحمد بن محمد بن حنبل، مسند أحمد، دار الحديث، مصر/القاهرة، طبعة عام 1995م.
- أمين المصري، المجتمع الإسلامي، دار الأرقم، الكويت، طبعة عام 1980م.
- جميل صليبا، المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، لبنان/بيروت، طبعة عام 1994م.
- حسن القبانجي، شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين(ع)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان/بيروت، 2002م.
- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار شروق، مصر/القاهرة، ط34، عام 2004م.
- شاهين محمد، علم الاجتماع والمجتمع المسلم، مكتبة وهبة، مصر/القاهرة، عام 1981م.
- الطاهر بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، دار السلام، مصر/القاهرة، طبعة عام 2005م.
- الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، بلا تاريخ.
- عبد الرحمن ابن خلدون، المقدمة، دار الجيل، لبنان/بيروت، طبعة عام 1990م.
- محمد باقر الحكيم، دور أهل البيت في بناء الجماعة الصالحة، مؤسسة تراث الشهيد الحكيم، العراق/النجف الأشرف، ط5، عام 2007م.
- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: محمد تقي اليزدي، دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، ط3، 1983م.
- محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار البيان العربي، مصر/القاهرة، 2008م.
- محمد بن علي القمي، عيون أخبار الرضا(ع)، مؤسسة الأعلمي، لبنان/بيروت، ط2، عام 2005م.
- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط3، 1367هـ.
- محمد تقي فلسفي، النظرة القرآنية للمجتمع والتأريخ، تعريب: محمد عبد المنعم الخاقاني، دار الروضة، لبنان/بيروت، طبعة عام 1996م.

■ محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، دار الكتاب العربي، العراق/بغداد، طبعة عام 2009م.

■ محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، مصر/القاهرة، 1998م.

■ محمد طاهر الجوابي، المجتمع والأسرة في الإسلام، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط3، 2000م.

■ محمد عاطف، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، مصر/القاهرة، 1995م.

■ محمد كاظم الفتلاوي، الفرائض العبادية وأثرها في البناء الإنساني، دار حدود، العراق/النجف الأشرف، 2014م.

■ محمد كاظم الفتلاوي، المجتمع الإسلامي المعاصر، دار حدود، العراق/النجف الأشرف، ط2، 2021م.

■ محمد كاظم الفتلاوي، المنظور القرآني في بناء الإنسان-دراسة تفسيرية، (أطروحة دكتوراه)، جامعة الكوفة، كلية الفقه، العراق/الكوفة، عام 2012م.

■ محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت-المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، الكويت، طبعة عام 2001م.

■ مصطفى عبد الواحد، المجتمع الإسلامي، دار البيان العربي، السعودية/جدة، ط3، 1984م.

■ منير حميد البياتي، الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، لبنان/بيروت، طبعة عام 2013م.

■ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، دار إحياء التراث العربي، لبنان/بيروت، ط2، 2005م.

(مَعْرفةُ القُرآن) للشَّهيد الشّيخ مُرْتضَى مُطَهَّري

◆ أ. نبيل علي صالح[1]

■ خلاصة

كرّسَ الشـيخ الشـهيد مرتضى مطهري(ره) حياته كلها في سـبيل الدفاع عن الإسـلام الأصيل النقي، من خلال عَرْضِه بأبهى صورة وأعمق مضمون، خال من التعقيد والتّكلف الفكري والعملي.

وعلى هذا الطريق، جاء كتابه «معرفة القرآن» كمادة معرفية واضحة وعميقة، خالية من أي التباس، حاول من خلالها تقديم تفسـير موضوعي للقرآن الكريـم، انطلاقاً من عدة معطيات قرآنية وعقلية وفلسـفية، دون أن ينسى المعطى التاريخي وأسـباب النزول.. ولعلّه استفاد في هذا، من الأسلوب والمنهج التفسيري لأستاذه الراحل السيد محمد حسين الطباطبائي، صاحب تفسير الميزان.

لقد تمكّنَ مطهري في إضاءاته التفسـيرية القرآنية المجموعة في هذا الكتاب، من إزالةِ كثير من الالتباسات الفكرية والمعرفية التي وقفتْ حائلاً أمام إيمان كثير من أجيال الشباب بالقرآن والإسلام، خاصة مع هيمنة وطغيان الأيديولوجيات اليسارية والليبرالية على كثير من مواقعنا الإسلامية، حيث خصّـص الشـهيد مطهري محطـات مهمة من كتابه، للـرّد على كثير من تلك الشـبهات والأفكار الهدّامة، وإبراز الصورة الحقيقية للإسلام المحمدي، إسلام القرآن والعقل والإنسانية.

الكلمات المفتاحية:

القرآن- التفسير- المعرفة- العقل- الأصالة..

1 - كاتب وباحث من سورية.

بطاقة الكتاب:

- **اسم الكتاب: معرفة القرآن**
- **اسم الكاتب: الشهيد الشيخ مرتضى مُطّهري**
- **ترجمة: جعفر صادق الخليلي**
- **الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان.**
- **عدد الصفحات: 320 ص(2ج)**

مقدمة

عندما نتحدثُ عن أيّ كتابٍ فكري من تأليف عالمٍ جليل ومفكر مسلم رصين، كالشهيد الشيخ مرتضى مطهّري(ره)، فإننا نتحدثُ عن رجل معرفة إسلامي من الطراز الرفيع، نذرَ نفسه للإسلام، وسالَ دمه مع قلمه في سبيل رفعته وكرامة إنسانه، وإحياء لقيم دينه الحنيف..

نتحدثُ عن عقلٍ موسوعي ومعلّم أجيال، امتلك زمام المبادرة العقلية والقدرة النوعية على المخاطبة والبحث والتقصي والتحليل العميق، في أيّ موضوع فكري واجتماعي وتاريخي وقرآني، وفي كل ما يتعلّق ويتصل بمشكلات العصر الحالي.. ورغم أنه كان فقيهاً وحوزوياً (درسَ ودرّس الفقه والمنطق والعرفان والفلسفة في الحوزات والمدارس الدينية)، لكن دراسته الدينية تلك، لم تجعله مجرد عالم دين مسلم، على المذهب الإسلامي الشيعي، ينكمش على هويته الخاصة، بل كان مثقفاً ومفكراً منفتحاً على كل تيارات عصره الفكرية والسياسية والفلسفية، وصاحبَ مشروع حضاري ديني إسلامي الهوية والعمق والامتداد، عَرِف كيف يدعو له بوعي، وينشر مضامينه بحكمة ومسؤولية، ويجدد في كثير من معالمه –

المتصلة بمختلف جوانب الحياة البشرية- بكثير من الحرفية العلمية الهادفة، ولهذا لاحظنا كيفَ أنّ مفجّر الثورة الإسلامية في إيران الإمام الخميني(رض)، أشادَ بهذا العملاق الفكري، وأثنى على مؤلفاته وأفكاره، قائلاً: «أُوصي جميعَ المُثقّفين والطّلبة الجَامعيين الأعزّاء، والطّبقة المثقّفة المتنوِّرة المُلتزمة، ألا يدَعُوا الدّسائسَ غير الإسلامية تُنْسِيهم مُطالعةَ كُتب هذا الأستاذ العزيز» .

في هذه المراجعة الفكرية لأحد كتبه، وهو كتاب «معرفة القرآن»، سنُحاول تسليط الضوء على رؤية الشهيد مطهري للمعرفة القرآنية، محاولين استعراض أهم أفكاره، وإعطاء القراء فكرة شاملة عن مضامينه، بحيث تتشكل لدى القارئ الكريم رؤية صحيحة وواضحة عنه..

● في الافتتاحِ والتّمهيدِ

كتابُ معرفة القرآن للشهيد الشيخ مرتضى مطهري، هو عبارةٌ عن مجموعة من الخُطب والمحاضرات المسجلة على أشرطة كاسيت، كان الشيخ مطهري يُلقيها في طهران - ضمن جلسات وندوات أسبوعية أو شهرية مفتوحة - على مسامع مختلف المستويات الجماهيرية والطبقات الاجتماعية الإيرانية..

ليتم لاحقاً إفراغ تلك الأشرطة وكتابتها وطباعتها، لتُصبح في متناول الجميعُ ليس فقط في إيران، بل في كل الدّول التي تعشق فكر وثقافة الشيخ الشهيد مرتضى مطهري.

ولعلَّ المناخَ السياسي والفكري الذي كان سائداً آنذاك، خلال مرحلة ما قبل الثورة الإسلامية، أو حتى المرحلة التي أعقبت انتصارها بقليل، قد دفع الشهيد مطهري لبدء تركيز خطابه الفكري عن أهمية معرفة القرآن وكيفية معرفته، بعيداً عن المزاج والهوى والتحريفات الفكرية التي كانت تمارسها جماعات ثقافية وحزبية إيرانية وغير إيرانية، أقرب ما تكون للفكر المادي، حيث لاحظنا كيفَ كتبَ الشيخُ الشهيد مطهري(ره) العديد من الكتب حول تفكيك الرؤية المادية في دوافعها وأسبابها ومتبنياتها الفكرية والسياسية والفلسفية..

يبدأ الشهيد مطهّري كتابَه «معرفة القرآن» المكون من جزأين، بجزء أول، يتحدث فيه عن معرفة القرآن وأنواعها وشروطها ومعناها..

● الجزء الأول

يتألف هذا الجزء من ثلاثة فصول.. ويشيرُ الشهيد مطهري في بدايةِ مقدمة هذا الجزء إلى «أنّ معرفةَ القرآن

لكلِّ فردٍ عالم باعتباره عالماً، ولكلِّ فردٍ مؤمنٍ باعتباره مؤمناً، أمرٌ واجبٌ وضروري. إلا أنَّ ضرورة معرفة القرآن لعلماء النفس ولعلماء الاجتماع، تتأتى من حقيقة أنّ هذا الكتاب، كان له تأثير على المجتمعات الإسلامية، بل وفي مصير المجتمع البشري برمّته»[1].

وعن أنواع معرفة القرآن يميزُ الشهيد مطهري بين ثلاثِ طرقٍ لهذه المعرفة:

الأولى: المعرفةُ السندية أو الانتسابية

وهي تعني مدى انتساب الكتاب لمؤلفه، بعيداً عن النسخ والشك في الانتساب.. وقد يصح هذا الأمر في البحث عن سند أي كتاب، إلا القرآن الكريم الذي يؤكد مطهري أنه «غني عن هذا النوع من المعرفة.. إنّ علم القرآن متقدم على النسخ وعلم المعرفة بالنسخ.. فهو فضلاً عن كونه كتاباً مقدساً سماوياً، فإنه أقوى دليل وبرهان على صدق دعوى الرسول وأكبر معجزة من معاجزه»[2].

ويُتابع الشهيد مطهري رسم صورة واقعية تاريخية لنا عن رسوخ البُعد السَّندي والانتسابي للقرآن، مشيراً إلى أنّ هذا القرآن له قوة أدبية جاذبة « تشدُّ الناس إليه، وتحملهم على سرعة استيعابه، بخلاف ما هو عليه الأمر بشأن كتب الأدب الأخرى.. وقد نزل قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ**﴾[الحاقة:44-46]»[3]. ورغم ظهور أخطار تتهدد القرآن في احتمال أن يتمّ تحريفه، إلا أن «ذكاء المسلمين وحُسن تقديرهم للأمور، حال دون وقوع هذا الاحتمال، إذ أنهم تنبهوا مبكراً وأدركوا أن عليهم أن يدرأوا خطر أي تغيير مُتعمد، أو غير مُتعمد في القرآن، فاستفادوا من حفظته ومن الصحابة، وأرسلوا نُسخاً مصدقة من المدينة إلى تخوم الإسلام البعيدة..»[4].

الثانية: المعرفةُ التحليلية

وهي المرحلة التي يعتبرها الشهيد مطهري مرحلة الدراسة والتحليل، لما يشتمل عليه الكتاب من مواضيع ورؤى ونظرات ومطالب ومقاصد، في كل ما يتعلق بوجود الفرد والإنسان والمجتمع، وطريقة

1- الشيخ مرتضى مطهري، معرفة القرآن، ص17.
2- معرفة القرآن، ص21-22.
3- معرفة القرآن،ص24.
4- معرفة القرآن، ص25.

عرض الكتاب لتلك المطالب والمسائل، وأسلوب معالجته لها.. حيث يعتقد مطهري أن الأسئلة الواردة المتعلقة « بوجهة نظر الكتاب في الكون والإنسان والحياة والموت.. هو ما يصطلح عليه فلاسفتنا اليوم بالحكمة النظرية.. وأما الأسئلة التي يعرض فيها الكتاب خطة لمستقبل الإنسان.. فهي رسالة الكتاب»[1].

الثالثة: معرفةُ الأصل

وهو يعني – بحسب مطهري- أنْ يبدأ المرءُ – بعد الاطمئنان إلى نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وبعد التحليل التام لمحتواه - في البحث عن محتويات الكتاب ومطاليبه فيما إذا كانت من «إبداعات فكر المؤلف نفسه، أم إنها مدينة إلى أفكار الآخرين..»[2].

ويعتبر مطهري أنّ هذه المعرفة جزء أو فرع من المعرفة التحليلية.. « أي إننا يجب أولاً أن نعرف محتوى أفكار المؤلف بدقة، ومن ثم نتوجه إلى معرفة أصوله..»[3]. والأصالات عند مطهري ثلاثة: أصالة الانتساب، وأصالة المحتوى، والأصالة الإلهية..

وأما عن شروط المعرفة القرآنية، فيُورد مطهري عدة شروط لها، هي: معرفة اللغة العربية، معرفة تاريخ الإسلام، ومعرفة أقوال الرسول الأكرم(ص) «إذ إنه، حسبما ورد في القرآن، المفسر الأول لهذا الكتاب: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ..﴾[النحل: 44]»[4].

● الفصل الأول:

إنّ للمعرفة القرآنية عند مطهري معنىً حقيقياً، وليس كما كان يتحدثُ البعض، أنّ معناه صعب مستصعب، وأنه نزلَ فقط للتلاوة والتبرك، ونيلَ الثواب والتيمن..!!. ويعتقد مطهري أن «هذه النزعة تؤدي إلى الانحراف والضلال..»[5]. كما أنه لم ينزل للتأويل الباطني، مثلما فعلت جماعات عديدة في التاريخ..

ويعود الشهيد مطهري في هذا الفصل، للتوسع في الحديث عن محتويات القرآن ومعرفته تحليلياً.. ويحدد منذ البداية أن معالجة المحتوى والمضمون سيكون كليًّا لا جزئيًّا.. وعن تعريف القرآن نفسه،

1- مرتضى مطهري، معرفة القرآن، ص26.
2- المرجع نفسه، ص27.
3- المرجع نفسه، ص29.
4- المرجع نفسه، ص32-33.
5- المرجع نفسه، ص40.

يقول الشيخ مطهري «إنّ أوّل ما يطالعنا بهذا الشأن، هو قوله إن هذه الكلمات والعبارات هي كلام الله.. ورسالته هداية أبناء البشر وقيادتهم للخروج بهم من الظلمات إلى النور: ﴿**كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ**﴾[إبراهيم: 1]..»[1].

ومن مسائل المعرفة القرآنية، أن يعرف المرءُ لغةَ القرآن وتلاوته.. حيثُ يظنُّ البعضُ خطأً أن تلاوتَه تعني قراءته طمعاً في الثواب فقط، دونَ إدراك شيءٍ من معانيه. هؤلاء الذين يختمون القرآن مرّات عديدة، ولكننا إذا سألنا أحدهم إن كان قد فهم معنى ما يقرأ، فسوف يعجز عن الجواب».(مطهري، معرفة القرآن، ص: 53-54). ولهذا يُعتبر مطهري أنّ قراءة القرآن يجب أن تأتي ليس فقط من باب التلاوة بقصد التبرك ونيل الثواب الرباني الأخروي، بل أيضاً بقصد فهم مقاصده وغاياته، على مستوى بناء الشخصية الإسلامية المتكاملة، في أخلاقها وسلوكها وعلاقاتها الخاصة والعامة، بما يستلزم مخاطبة الإنسان..» فالقرآنُ كتابٌ للقلب والروح، يُثير الأشجان، ويسيل الدموع، ويهز الأفئدة. ويصدق هذا حتى على أصحاب الكتب الأخرى ﴿**الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ وإذا يُتلى عَليهِم قَالوا آمنّا بِهِ إنّه الحَقُّ من ربّنا**﴾[القصص: 52]»[2].

● الفصل الثاني:

يبحثُ الشيخ مطهري في هذا الفصل، وجهةَ نظرِ القرآن في العقل، حيث يُثبت أنّ القرآن هو كتاب العقل والتفكير العقلي.. فهو يُعد العقل سنداً وحجة وله أصالة معيارية.. ومن الأدلة التي يطرحها القرآن كدليل على أصالة العقل، تبيان بعض المسائل باستخدام العلية والمعلولية.. «فالعليةُ والمعلول، وأصلُ العلية قواعد للفكر العقلاني، وهذا ما يحترمه القرآن ويعمل به. ومع أنّ القرآنَ كلام الله، وأنَّ اللهَ هو خالقُ العلة والمعلول، وأن الكلام يدور على ما وراء ما تقع العلة والمعلول دونه، فإنه مع ذلك، لا يغفل عن ذكر السببية والمسبّبّة لهذا العالم، ويضعُ الوقائعَ والظّواهر تحتَ سيطرة هذا النظام. من ذلك الآية التي تقول: ﴿**إِنَّ اللَّه لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ**﴾[الرعد: 11]»[3].

ومن دلائل كون العقل حُجّةً وسنداً في نظر القرآن، وجود فلسفة للدساتير والأحكام. « أي إنّ العلّة

1- مرتضى مطهري، معرفة القرآن، ص51.
2- المرجع نفسه، ص54-60.
3- المرجع نفسه، ص73.

في وضع الدستور هي المصلحة»[1]. وإدراك المصلحة يعني وجود دور للعقل، حيث يجب عليه أنْ يتأمّلَ في غاية الأحكام ويتفكر عميقاً في فلسفتها، مع أنّ القرآن الكريم بيّن حقيقتها ودورها ومردوديتها الفردية والمجتمعية، كبيانه عن الصلاة وأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر مثلاً.. « يقول القرآن: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ..**﴾[البقرة: 31]، ثمّ يذكر في مكان آخر فلسفة هذا الأمر: ﴿**إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ..**﴾[العنكبوت: 45]. فيشرح الأثر الروحي للصلاة، وكيف أنها ترتفع بالإنسان عن الفحشاء، فيبتعد عن المفاسد والموبقات..»[2].

كما يشيرُ مطهري إلى دليلٍ آخر على موضوعة الحجية العقلية، وهو مكافحة شَطحات العقل، حيث أنّ فكر الإنسان (الذي هو نتاج عقله)، قد « يقع في الخطأ في كثير من الأحيان، وهذا أمرٌ معروف وشائع، ولكنه ليس مقصوراً على العقل، فالحواس والمشاعر تُخطئ أيضاً..»[3]. والاستدلال العقلي الخاطئ لا يُعالج - في نظر مطهري- بالإلغاء، بل يجب البحث عن الأسباب والوسائل التي تحول دون العقل وارتكاب الخطأ.. ورغم أن كثيراً من الفلاسفة والمفكرين والحكماء الذين مرّوا في مسيرة التاريخ، حاولوا التقليل من خطأ العقل والاستدلال العقلي، منذ أيام الإغريق، من خلال الاستعانة بالمنطق الأرسطي، ولكن بقيت للعقل عثراته ونقائصه وشطحاته.. فكيف عالج القرآن هذه الثغرة؟!.

لقد أوضح مطهري أصلَ نشوء خطأ الاستدلال العقلي، بحسب ما يراه القرآن الكريم، الذي أشار أولاً إلى أهم سبب وهو اتباع الظن.. وعلى هذا الصعيد يؤكد مطهري «أنَّ الإنسانَ يأخذُ الشكَّ مأخذ اليقين. إذا تقيد الإنسان دائماً باليقين ولم يقبل بالظن، فلن يقع في الخطأ. وهذا ما يُؤكده القرآنُ كثيراً، حتى إنه يُصرّحُ بأن أكبر مزالق الفكر البشري هو اتباعه الظّن.. وفي مكان آخر يخاطب النبي قائلاً: ﴿**وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ**﴾[الأنعام: 116]»[4].

والمنشأ الثاني لحصول الخطأ، – خاصّة على الصعيد الاجتماعي- في مادة الاستدلال، هو التقليد، فترى بعض الناس قد يؤمنونَ بصحة هذا الأمر أو ذاكَ فقط، لأنّ الأقدمين آمنوا به، أو لأنَّ كثيراً من

1- مرتضى مطهري، معرفة القرآن، ص75.
2- المرجع نفسه، ص75.
3- المرجع نفسه، ص76-77.
4- المرجع نفسه، ص79-80.

أفرادِ المجتمع يثقون بصحته.. في حين أن القرآن الكريم يرفض هذا النمط من التفكير التقليدي، ويُنبه لخطورته، ويطلب من الناس أن يَزِنوا الأمور فقط بمنظار العقل.. «والقرآنُ يضعُ اتّباعَ الآباء والأجداد، في معظم الأحوال، في تعارض مع العقل. ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ﴾[البقرة: 170]»[1].

● **الفصل الثالث:**

في الفصل الثالث والأخير من هذا الجزء (الأول)، يتحدثُ الشهيد مطهري عن القلب في نظر القرآن، حيث يؤكد على أنّ المقصود من لفظ «القلب»، أن يكون أداة من أدوات المعرفة الحقيقية التي يطالب القرآن الكريم بضرورة رعايتها والحفاظ عليها، وتعهدها بالتربية والاهتمام.. فـ« نقرأ عن تزكية النفس، ونور القلب، وصفته: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكّاهَا﴾[الشمس: 9]، ﴿ربّنا لا تُزغْ قُلوبَنَا بَعْدَ إذْ هَدَيْتَنَا﴾[آل عمران: 8]، ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ..﴾[البقرة: 7]»[2].

إنّ هذه الآيات الكريمة الواردة في القرآن حول القلب، تُعطينا فكرة عن طبيعة الجو والمناخ الذي يريده القرآن للإنسان، وهو جو الخير الروحي والمعنوي الذي يجب على الإنسان « أن يُحافظ عليه نظيفاً، نقياً»[3]. ولكن الإنسان لا يعيش في مجتمع ملائكي، بل على أرض نسبية، ومجتمع مليء بأجواء الفساد والظلم والحرمان والشر.. حيث يرى مطهري ضرورة أن يتمسكَ الناس أكثر بكتاب الله تعالى للحفاظ على طهارتهم وروحيتهم الخيّرة..

الجزء الثاني

يُخصّصُ الشهيد مطهري هذا الجزء من الكتاب للتفسير القرآني.. فبعد التعرّف على القرآن الكريم في معناه وخصائصه ومقاصده ..إلخ، ينتقل للبدء بتفسير آياته.. والواضح أنَّ عمله التفسيري هذا هو عمل مستقل تماماً عمّا سبق أن كتبه الشيخ مطهري من أفكار ومقالات ودراسات قرآنية، حول قضايا فكرية ومعرفية وسياسية في مجالات فلسفة التاريخ والمجتمع والقرآن وأصالة الروح، وغيرها من الدراسات

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص81.
2- المرجع نفسه، ص90-90.
3- المرجع نفسه، ص92.

والقضايا الإسلامية الأخرى، التي كتبها وأبدع فيها الشهيد مطهري، في ضوء فهمه ووعيه العميق للرؤية القرآنية بشكل موضوعي..

وقد اقتصرَ كتابه هذا (معرفة القرآن) في جزئه الثاني على تفسير كل من سورتي الحمد (الفاتحة) والبقرة.. وطريقة الشيخ مطهري في التفسير كانت تنطلق - بحسب ما اتّضح في هذا الجزء- من خلال قيامه بعرض الآيات التي ينوي تفسيرها، ثمّ شرح معاني الكلمات الصعبة، مع توضيح اختلافها عن الكلماتِ الأخرى، بعد ذلكَ يباشرُ بالبيانِ والتحليل والشّرحِ، دونما نسيانه لأسباب نزول الآيات، مع توافره على شرح تاريخي عنها.. فهو تفسيرِ شامل وواضح البيان والأفكار والمقاصد، والغاية تكمن في تركيز الرؤية للقرآن، وأنه كتاب هداية، كوني إنساني شامل..

سورةُ الفاتحة

ابتداء الأعمال باسم الله:

يبدأ الشّهيدُ الشيخ مطهّري تفسيرهُ لسورة الفاتحة بالحديثِ عن البَسملة، حيث يشرح لنا السبب أو الدافع وراءَ الطلب من الإنسان البَدءَ بها حالَ مباشرته لأعماله الحياتية المتعددة (الخاصة منها والعامة)، وهو « أنه يريدُ أنْ يضفي القدسيةَ على عمله في ظلِّ قدسية الله وسُموه وكرمه.. إنه يريد أنْ ينتسب عمله لله ابتغاءَ بركته..»[1].

- **الله:**

ينتقل مطهري للحديث عن اسم «الله» تعالى.. فيعتبر أنّ هذا الاسم ليسَ من أسماءِ العلامات، حيث أن «كل أسمائه تبينُ حقيقة من حقائق ذاته المقدسة.. ونجدُ في القرآن ما يقرب من مئة اسم من أسماء الله، وهي في الحقيقة مئة صفة من صفاته..»[2].

- **الرحمن الرحيم:**

وفي تفسيره للرحمن الرحيم يؤكد مطهري أننا «عندما نقول الرحمن الرحيم، يتجسَّدُ في ذهننا معنيان: الأول، هو حاجة البشر العظيمة، وكل المخلوقات التي تمدّ يدها جميعاً، كل بطريقته، نحو الغني بتضرّع متوسّلين. والثاني، إنه يُرسل إليهم رحمته الواسعة فيُعطيهم سؤلهم، ويقضي حاجتهم»[3].

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص105.
2- المرجع نفسه، ص107.
3- المرجع نفسه، ص112.

ويشرح مطهري الفرق بين الرحمن والرحيم قائلاً: « الرحمن على وزن فعلان، تدل على الكثرة والسعة، وتدل على أن رحمة الله منتشرة، وتشمل كل شيء.. كما وردَ في سورة الأعراف، الآية 56: ﴿**وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ**﴾.. أما الرحيم، فهو على وزن فعيل، فتدل على رحمة من الله دائمة لا تنقطع»[1].

• الحمد لله:

يعتقد الشيخ مطهري أنَّ معنى الحمد في الفارسية، المدح، والشكر.. «وكلمة المدح قريبة من الحمد، بل يرى بعضهم أنّ هناك احتمالاً قويًّا أن تكون اللفظتان لكلمة واحدة.. والمدح من المشاعر التي يختص بها الإنسان. فالإنسان هو وحده الذي يبلغ من الإدراك والإحساس، بحيث إذا واجه الكمال والجلال والبهاء، أثار فيه هذا الشعور رد فعل يحمله على المدح.. إحساس يعجب بالجمال والجلال...»[2].

• ربّ العالمين:

يُلفتُ مطهري النظرَ في بداية شرحه للآية، إلى فائدة لغوية، حيث يعتبر أن كلمة «رب» تأتي من «رَبَبَ» لا من «رَبيَ». فالمُربيّ مأخوذة من مادة «ربيّ». وقد تأتي أحياناً بمعنى «صاحب» أو «ولي الأمر».. ولكن كلمة «رب» نفسها فيها مفهوم يؤدي معنى الألوهية، بحسب مطهري. و» كذلك معنى ولي الأمر أو صاحبه، ومعنى المُربي، والله هو وحده ولي أمر العالم كله، وموصله إلى مرتبة الكمال»[3].

• مالك يوم الدين:

يُشير مطهري إلى وجود قراءتين لكلمة «مالك»، فهناك من يقرأها «مالك»، وهناك أيضاً من يقرأها «مَلِك».. حيث إنّ الأمر عندما «يتعلق بالله، وهو خالق الكون، وإرادته فوق كل إرادة، فإنّ توحُّد المعنى في ملك ومالك أمر بيّن، وهاهنا تكون الرابطة الحقيقية بين المالك والمملوك. وقد جاء في القرآن بخصوص يوم القيامة: ﴿**لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ**﴾[غافر: 16]. وفي آية أخرى: ﴿**قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ**﴾[آل عمران: 26]»[4].

• إيّاكَ نعبدُ وإيّاك نستعين:

يعتقد مطهري أنَّ الإسلامَ كله توحيد، سواء في الأصول العقائدية أو الأخلاقيات أو التربية والأحكام

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص112-113.
2- المرجع نفسه، ص115-116-119.
3- المرجع نفسه، ص122.
4- المرجع نفسه، ص129.

الاجتماعية والتعاليم اليومية.. والتوحيدُ توحيدان: «نظري وعملي. التوحيد النظري يتعلق بعالم المعرفة والفكر، أي معرفة الله بالوحدانية. والتوحيد العملي، هو جعل الذات عملياً ذاتاً واحدة باتجاه الذات..»[1].

ويؤكد مطهري أن مرحلة التوحيد هذه (يقصد التوحيد النظري) لا تكفي ليكون المرء موحداً، والشرط هنا هو أن عليه أن يعرف ويعي التوحيد العملي.. أي أن يكون عبداً لله.. فـــ»الإنسان العَبد والمعبد، يعني الإنسان المطيع المسالم الطيِّع الذي لا يعصى، فهي حالة الإطاعة والانقياد التي يجب أن يتّصف بها الإنسان أمام خالقه..»[2].

وأما آية «وإياك نستعين»، فيعتبرُ مطهري أنها تعني إرادة ورغبة الإنسان في طلب العون من الله فقط لا من غيره.. و»هذه الجملة تُفيد التوحيد في الاستعانة، ومعنى ذلك هو أننا نطلب العون والمساعدة منه، وأننا نعتمده وحده.. ولكن الآية لا تعني أنّ الإنسان يجب ألا يمدّ يده طلباً للعون أبداً، ولكنه يجب ألا ينسى، وهو يطلب العون، سبب الأسباب، وأن يدرك أن الوسائل كلها بيده»[3].

ولا ينسى مطهري في سياق تفسيره للآيات، أن يضمّن تحليله التفسيري بأحاديث وروايات تاريخية موثقة في سياق الدلالة على مصداقية شرحه وتحليه..

• إهدنا الصّراط المستقيم:

وبخصوص هذه الآية من سورة الفاتحة، يُشير مطهري لعدة نقاط مهمة، تتمحور حول أن الكائنات والموجودات كلها «تسير في مسيرة كونية لا إرادية حتمية نحو الله في صيرورة: ﴿**أَلا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأُمُور. وإن ربّكَ هو المُنْتَهى**﴾[الشورى: 53]. وأن هنالك بين الطرق طريق مستقيم، هو طريق السعادة.. «طريق يوصل إلى الكمال الحقيقي الذي يقترب فيه من حضرة الله.. ويتم ذلك بمساعدة الأنبياء وهدايتهم، وهم الذين أرسلهم لهداية الإنسان»[4].

• صِراطَ الّذينَ أنعَمتَ عَليهِم غيرِ المَغْضُوبِ عَليهِم ولا الضّالّين:

يقسّم الشهيدُ مرتضى مطهري الناسَ – من حيث مقام العبودية - إلى ثلاثة أقسام، فقسمٌ منهم طوّروا طريق العبادة، وهم المشمولون برحمة الله.. وقسم ثانٍ هم الذين عصوا الله، وعبدوا إلهاً غيره، ﴿**وَمَن**

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص132.
2- المرجع نفسه، ص139.
3- المرجع نفسه، ص148-151.
4- المرجع نفسه، ص152-156.

﴿يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ﴾[طه: 81]، وقسم أخير بين هؤلاء وهؤلاء، هم الجماعة المذبذبة، «لا يرون طريقاً واضحاً أمامهم ليسيروا فيه، تراهم حيارى ضائعين، يتخذون في كل لحظةٍ سبيلاً ولا يصلونَ نهاية. وهؤلاء يُعبر عنهم القرآن بالضالين..»[1].

بعد أن ينتهي مطهري في كتابه من تفسير سورة الحمد، وهي أوّل سورة في القرآن، ينتقل إلى سورة البقرة.

سورة البقرة:

وكعادته في بدايةِ كلِّ تفسير لآياتِ القرآن، يستعرض مطهري الآيات التي يريدُ تفسيرها، ثم ينطلق لبيان معانيها، مستعيناً بأقوال للرسول الكريم(ص) والأئمة الأطهار، وشهادات وأقوال لأدباء وشعراء حول الغايات والمقاصد التي تتوجه إليها..

سُمّيت السّورةُ بسورة البقرة، نسبة لورود اسم بقرة بني إسرائيل فيها، وهي تبدأ بأحرف مقطعة هي (أ ل م)، ويعطينا الشيخ مطهري عدّة تفسيرات أو آراء حول أسباب وجود تلك الأحرف، فمن قائل بغموض هذه الحروف، «وأنها سلسلة رموز بين القائل والسامع، أي بين الله ورسوله، تُشير إلى معارف ومعلومات أرفع من مستوى العامة.. إلى قائل بأنها أسماء السور التي بدأت بها.. إلى قائل بأنها قَسم.. فكما أنَّ القرآنَ يُقْسم بسائر مظاهر الخلق، بالشمس، بالقمر بالنجم، بالنهار، بالليل، وبالنفس، فإنه يقسم أيضاً بالحروف. أي أن معنى أ- ل- م- هو: أقسم بـــ أ- ل- م. وعندما يُقسم الإنسان بشيءٍ، فإنه في الحقيقة يُقسم بشيء يكون محترماً عنده..»[2].

إنَّ تحليل الشهيد مطهري للحروف المقطعة قادَه للحديث عن أهمية حروف اللغة العربية ككل، مؤكداً على الدور الحيوي الهام، الذي لعبته تلكَ الحروف في الحياة الاجتماعية للبشر في مسيرتهم التكاملية، خاصة على صعيد نجاحهم في بناء الحضارات وتمدنهم وعمرانهم المادي.. والإنسان « لو لم يستطع أن يصنع من أصواته حروفاً، كالبُكم، ولو لم يكن قادراً على التكلم وإيصال مقاصده إلى الآخرين، لما كان هناك علم ولا تمدّن أو صناعة»[3].

ولهذا فإنّ الحروفَ المقطعة – التي هي حروف اللغة العربية البالغة 28 حرفاً- هي بمثابة أساس البناء، وهي في متناول الجميع. «ولكن هل باستطاعة الجميع أن يقولوا قولاً رفيعاً؟.. فالقرآن إذاً يريد أن يقول:

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص158.
2- المرجع نفسه، ص163.
3- المرجع نفسه، ص164.

ها هي المواد الأولية التي صنع منها القرآن... فتعالوا واصنعوا منها مثله»[1].

وهذا مشهد إعجازي للقرآن الكريم، إذ أنه من خلال حروف اللغة، تمّ تأليف كتاب فريد من نوعه، لغة وبياناً في طراز بديع متناسق.. وهذا البيان إعجازي أيضاً من ناحية أخرى يطرحها مطهري..

وبعد حديثه عن الحروف المقطّعة، واستعراضه لمعانيها والإعجاز اللغوي للقرآن، ينطلق الشهيد مطهري شارحاً ومفسراً لآيات سورة البقرة.. ليبدأ من قوله تعالى:

• (ذلك الكتاب لا ريب فيه):

فالله تعالى هنا لا يقولُ «هذا الكتاب» بل «ذلك الكتاب»، وفي هذا تعظيم.. ومن المعروف أن الإشارةَ للبعيد في اللغة العربية، مظهرٌ من مظاهر التعظيم للشيء.

فهذا كتاب عظيم، لا شك بوجوده في معانيه وأحكامه ومعاييره.. في أصالته وإعجازيته.. في قداسته وإيمان الناس به.. وكل من يريد أن يفهمه يجب عليه أن يقترب منه، فيقرأه ويرجع إلى تفاسيره، وأيضاً أن يعمل به.. وأما من يشك ويرتاب فيه، فربما يكون معه كل الحق.. والسبب أنه بعيد عنه، لم ينظر فيه، ولم يقرأه، ولم يحاول الاطلاع على ما فيه من أفكار وطروحات، ولم يختبره في مواقع العمل كما يقول مطهري[2].

• (هُدى لِلمتّقين):

القرآن كتاب هداية للمتقين، الذين هم الباقون على فطرتهم الأولى. «والقرآن على وجه العموم، يرى أن كل إنسان يولد طاهراً، أي مجهز بتقوى ذاتية، ولكنه قد يتلوث بالتدريج بمفاسد المحيط والبيئة، فيخرج عن باطن الفطرة، فيكون مسخاً»[3].

• (الذّين يُؤمنون بالغَيْب):

وهي صفة للمتقين الذين يهديهم الله من البداية إلى الإيمان بالغيب.. والغيب لا يقتصر بحسب مطهري على الأمور الحسية التي نراها ونعاينها ونلمسها.. بل « إنّ المُحسّات هي الطبقة الخارجية من العالم، والقسم الأعظم منه (من عالم الوجود) وراء ذلك. فالحسّ يسمى الشهادة، وغير المُحَس اسمه الغيب»[4].

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص165-166.
2- المرجع نفسه، ص170.
3- المرجع نفسه، ص172.
4- المرجع نفسه، ص173.

والإيمان بالغيب كصفة من صفات المتقين، يريد القرآن من ذلك، أن يبعدنا عن النظرة الضيقة التي تعتبر عالم الحس هو كل شيء، ويعطينا رسالته في ضرورة أن يؤمن الإنسان بأن عالم الشهادة هذا، بمحسوساته وماديّاته، ليس سوى قشر الوجود كما يقول مطهري..

• (ويُقيمون الصّلاة):

يتعلق الإيمان بالغيب كأصل معياري أول، بطبيعة النظام الفكري العقائدي الذي يُؤمن به المسلم ويلتزمه كرؤية كونية وحياتية.. وأما الأصل الثاني، فـــ»يرتبط ببناء الذات، والأصل الثالث هو الإنفاق، ويتعلق ببناء المجتمع»[1].

• (وممّا رَزقْناهُم يُنفقُون):

والإنفاق المقصود هنا بحسب مطهري، هو «إزالة النفق والفقر.. وفلسفة الإنفاق هنا لا تعني ملء الفراغ الاجتماعي فحسب، بل إن لها علاقة ببناء الإنسان أيضاً.. وهذا ما يتبينُ من القرآن المجيد، حيث يخاطب الرسول الكريم قائلاً: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم..**﴾[التوبة: 103]»[2].

• (والذين يُؤمنون بما أُنْزل إليك وما أُنْزل من قبلك):

يُتابع الشهيد مطهري تفسيره لآيات سورة البقرة.. ففي هذه الآية، نجد أنّ هناك صفة أخرى للمتقين، وهي الإيمان بالوحي.. ويعتبر مطهري أنه قد يُوجد أناس يؤمنون بالوحي وفي الوقت نفسه لا يؤمنون به. كيف ذلك؟ يشرح مطهري قائلاً: « إنّ المرء يقبل بالقرآن كتاباً من أمهات الكتب في العالم، ويعتقد بأنه يحتوي على تعاليم مُنجية، إلا إنه لا يراه كتاب وحي أنزله الله.. ولعل هذا أكثر ما يصحّ على غير المسلمين..»[3].

• (وبالآخرة هُم يُوقنُون):

وهذه صفةٌ أخرى للمتقين.. إنهم يؤمنونَ بالآخرة والبعث والنشور.. ويعتقد مطهري، « أنَّ الإيمانَ بالخلود من سمات الأديانِ الإلهية، وهي من الأفكارِ القادرة على توجيه العالم، ذلكَ لأنَّ المذاهب المادية التي لا تؤمنُ بالخلودِ، وترى الإنسانَ كالفقاعة إذا انفجرت ذهبت هباء، لا تعني سوى اللا شيئية وسوء الظن بالوجود..»[4].

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص175.
2- المرجع نفسه، ص177-178-180.
3- المرجع نفسه، ص181.
4- المرجع نفسه، ص184.

• (أُولئكَ على هدىً من ربّهم وأولئك هُمُ المُفلحون):

يرى مطهري هنا، أنّ اللهَ تعالى هو الذي يرشدُ العالمَ وكلّ الكائنات إلى طريق الكمال، «فبعضٌ يهديهم هداية تكوينية، وبعض يهديهم هداية تشريعية، أي عن طريق الأنبياء والمرسلين.. وهؤلاء وحدهم هم الناجون»[1].

• (إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ):

يعتقد مطهري هنا، أنَّ «كلمة كافر لا تطلقُ في أغلبِ الموارد على منْ لم يكنْ مُسلماً، بل إنه يقصدُ بالكافرين أولئك الذين جاءتهم الرسل ودعتهم إلى الحقيقة التي اكتُشفت لهم، ولكنهم واجهوا الرسل وأنكروا..»[2].

ويُؤكد مطهري على «أن الكفر في مصطلح القرآن يعني الإنكار، وستر الحقيقة، والكفار هم الذين يتخندقون في جبهة ضد الأنبياء والمرسلين..»[3].

• (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ):

يتحدثُ القرآن الكريم في هذه الآية عن النفاق والمنافقين، ويعرّف مطهري النفاق في كتابه معرفة القرآن، بأن «يكون المرء ذا وجهين، أي أن يكون في الباطن شيئاً، وفي الظاهر شيئاً آخر.. والنفاق ناشيءٌ عن تكامل الإنسان.. لأنه بات أقدر على التصنع والتظاهر.. فكلما تقدم الإنسان في مضمار التمدن، ازدادت قدرته على النفاق. فلم يكن الإنسان قبل ألف سنة يعرف من النفاق عشر معشار ما يعرفه اليوم»[4].

• (يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا):

يُشير مطهري هنا، إلى أنّ الله تعالى لم يستخدم كلمة «يخدعون» بل يُخادعون، والسبب «أنه ما من أحد يستطيع أن يخدع الله..»[5].

• (وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ):

يُؤكد مطهري في شرحه لمعنى هذه الآية، على أنه ليس من المُمكن خدع الحقيقة والواقع.. « فمن يتصدّى لخدع الحقائق، فإنه في الواقع يخدع نفسه. فقد يستطيع المرءُ أن يخدع الطبيبَ، ولكنه لن يخدعَ

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص185.
2- المرجع نفسه، ص187.
3- المرجع نفسه، ص189.
4- المرجع نفسه، ص194-195.
5- المرجع نفسه، ص198.

الطبّ»[1]. بمعنى أنّ الحق والحقيقة لا يمُكن أن تنطلي عليهما خدعة.

• (فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ):

يعتقد مطهري في شرحه لمعنى الآية، أنَّ أصل المشكلة في موضوعة الإيمان تكمن هنا في مرض القلب، وما ينشأ عنه من جملة أمراض أخرى، روحية ونفسية.. فقد «وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تشير إلى أمراض القلب: مرض التكبر والاستبداد، مرض التعصب للخرافات القديمة، مرض اتّباع الآباء والأجداد، مرض اتّباع الكبر والكُبراء..»[2].

• (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لا يَشْعُرُونَ):

يُشير مطهري إلى أنّ الآية تُؤكد أنّ هؤلاء هم وحدهم المفسدون، وأن أيّ مفسد آخر لا يعدُّ مفسداً بإزائهم. أي إنّ الفساد تجسّد فيهم..»[3].

• (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ):

يعتقدُ مطهري أنّ أداةَ (ألا) في هذه الآية، «تنبيه للمسلمين أن احذرُوا هؤلاء، فإنهم سفهاء، وإنهم في درجة من الظلام دون أن يدركوا ما هم فيه..»[4].

ويستطرد مطهري شارحاً أنواع الجهل ومعانيه، حيث يميزُ بين الجهل البسيط والجهل المُركّب، مؤكداً على « أن المنافقين هم من ذوي الجهل المُركّب، وهؤلاء لا يعلمون، ولا يعرفون أنهم لا يعلمون، لا يشعرون، ولكنهم يحسبون أنهم يشعرون»[5].

• (وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ):

يستمرُ مطهري في شرح الآيات التي تتحدثُ عن المنافقين في صفاتهم وأعمالهم، فهؤلاء طغاة، « والله يزيد من انغمارهم في الطغيان حتى تُصيبهم الحيرة، وينتابهم الارتباك العام، فلا يدركون ما يفعلون»[6].

يستمر الشهيد مطهري في تشريحه لموضوع النفاق وكيد المنافقين ومخادعاتهم، فيشير إلى أن القرآن الكريم ضرب لنا مثلين « لهذا النوع من الكيد والمخادعة، نرى فيهما وجهاً مهماً من وجوه فلسفة

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص198.
2- المرجع نفسه، ص200.
3- المرجع نفسه، ص203.
4- المرجع نفسه، ص203.
5- المرجع نفسه، ص206.
6- المرجع نفسه، ص206.

التاريخ في نظر القرآن، بحيث يمُكن القول: إنّه أصل من أصول الفكر القرآني، ونظرة توحيدية من نظراته إلى العالم..»[1].

وهنا يتوسعُ مطهري في الحديث عن هذه النظرات الخاصة بالعالم، والتي قالت بها فلسفات كثيرة معظمها كانت لها اتجاهات مادية صرفة، ويشير إلى «وجود نظريات وآراء ورؤى متعددة بخصوص العالم عموماً، وبخصوص الإنسان، والمجتمع البشري، منذ بدايته وحتى مستقبله الآتي، من حيث الخير والشر، والجودة والرداءة، والحق والباطل، وهل إن وجود العالم حقّ وخير، أم إنه هباء وباطل وشر،...»[2].

ولكن نظرية الإسلام حول كل تلك المواضيع، هي النظرية الحق كما يعتقد مطهري في تفسيره، فـــ «القرآن المجيد يرى أنّ نظام الخليقة نظام خير، أي إنه، مع قوله بوجود الخير والشر في هذا العالم، فإنه يعتقد بانتصار الخير على الشر، كما أنّ نظرة القرآن تقوم على « أنّ الحق والباطل كانا دائماً موجودين على امتداد التاريخ، وأن النزاع بينهما من طبيعة البشر، لأنّ الإنسان كائن ذو طبيعتين وسجيتين، تلك الطبيعة التي تقول عنها الأخبار والروايات، إن الله قد خلق فيها الشهوة والعقل. ولكن القرآن يرى أيضاً أنَّ النّصر في هذا النزاع الطويل عبر التاريخ للخير، فالعدل والنور دائمان، والظلمة والشر مؤقتان.. والأصالة هي دوماً للحق»[3].

نعم، القرآن يقول بحتمية الصراع بين الحق والباطل، عبر مظاهر كثيرة متعددة فردية ومجتمعية، تظهر في مسيرة التاريخ كله، بل هي جزء من فلسفة هذا التاريخ، ولكنه من جهة أخرى يؤكد على أنْ لا أصالة للباطل.. « فكلّ مجتمعٍ سادَ فيه الشّر، وطغى فيه الباطلُ، فذاكَ مجتمعٌ آيلٌ للزوال لا محالة، ولا يبقى إلا المجتمع الذي يكونُ فيه الحُكمُ للحق»[4].

ويتابع الشهيد مطهري شرحه التفسيري، الغني بالتحليل والدروس التاريخية والاجتماعية، لسورة البقرة، ولكن لم يُكمل شرحه لهذا السورة في هذا الكتاب، حيث وصل فقط للآية 24.. وطرح أكثر من موضوع للبحث والتحليل، ورد ذكره في الآيات التي شرحها.. ومن أهم تلك المواضيع:

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص217.
2- المرجع نفسه، ص218.
3- المرجع نفسه، ص: 228.
4- المرجع نفسه، ص: 237.

1 - مخاطبو القرآن:

يعتقدُ مطهري أنَّ كلَّ نظريةٍ أو رؤية أو مدرسة أو عقيدة (إلهية أم وضعية)، لها رسالة ومبادئ ومفاهيم ترتبط بغايات ما، وبالتالي، لها مخاطَبُون تتوجه بفكرها وخطابها ومنظومتها الفكرية ورسالتها إليهم.. والإسلام كدين ومنظومة عقائدية إلهية له جمهور ومخاطبون، يُريد منهم أن يطلعوا على أفكاره، ويتمعنوا في رسالته، يمُكن أن نُحدّدهم من خلال آيات القرآن، حيث تتّضح لنا الحقيقة، وهي: إنّنا في كل نداءات القرآن لا نجد نداءات تقول «يا أيها العرب» أو «يا أيها القرشيون» أو «يا أيها الشاميون». بل نجد إن نداءات القرآن على نوعين: فمرة يكون النداء: «يا أيها الناس»، وهو نداء موجه إلى كل البشر، ومرة أخرى يكون النداء موجهًا إلى المؤمنين، « يا أيها الذين آمنوا»[1]. بما يعني أن هذا الدين العظيم، هو دين عالمي لم يأت لفئة أو جماعة أو إثنية أو قومية بعينها، بل جاء للبشرية جمعاء.. لقد جاء للإنسانية في كل مراحلها التاريخية، فالإسلامُ لا يرى وجدان الإنسان في قوميتهِ، ولا في عنصره، ولا في طبقته، إنمّا يراه في فطرته، ويخاطبه فيها.

2 - رسالة التوحيد (الشرك والتوحيد):

يُخاطب الله تعالى فطرة الإنسان، فكل إنسان عابد بالفطرة، يريد أن يقدس شيئاً ما، فينزهه ويسعى للتقرب إليه.. والقرآن يطلب من هذا الإنسان الساعي للعبادة، أن يعبد الله الواحد الأحد.. وهذه هي رسالة القرآن، «أيها الإنسان، اعبد ربك، الذي خلقكَ وسوّاك..»[2]. ولكن الإنسان في مسيرته الحياتية قد ينحرف ويعبد هواه وشهواته ومصالحه على حساب عبوديته لله تعالى، بمعنى أنه قد يعبُد أصنام الدنيا وينسى عبادة الله، بل وقد يشرك به.. والشرك كما يوضح مطهري، «نقيض التوحيد. ويعني أن يضع الإنسانُ أحداً غير الله في موضع الله.. يكون قد جعل لله شريكاً في العبادة»[3]. ولهذا فالإنسان مطالب بالتوحيد والعبودية لله تعالى، لأن عبادته هي الحرية والتحرر..

2 - المعجزة:

في شرحه للآيتين (23) و (24) من سورة البقرة ﴿**وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمّا نَزّلْنا عَلى عَبْدِنا فَأْتُوا بِسُورَةٍ**

1- الشيخ مطهري، ص: 246-247.
2- المرجع نفسه، ص251.
3- المرجع نفسه، ص253.

﴿مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾[البقرة: 23-24]، يتحدثُ مطهري عن موضوع الإعجاز والمعجزة، ويُؤكد – بعد استعراض فكري معرفي وفلسفي معمق لمعنى الإعجاز والمعجزات- أنّ القرآن هو المعجزة الأساسية لعصر ختم النبوات والرسالات، حيث «إنه بالنسبة لدين خالد يريد أن يبقى قروناً طويلة بين الناس، لن تكفيه معاجز مؤقتة قصيرة العمر. إنّ ديناً هذا شأنه ينبغي أن تكونَ له معجزةٌ خالدة أيضاً. لذلك فإنّ معجزة خاتم الأنبياء الأصيلة جاءت على هيئة كتاب..»[1]. وهو القرآن الكريم «الذي يكمن إعجازه عموماً في جانبي القرآن اللفظي والمعنوي، أي الجانب الجمالي والفني، والجانب العلمي والفكري»[2]. فالقرآن الكريم - الذي جاء في عصر الفصاحة والبلاغة والأدب (والشعر الذي كان ديوان العرب)- لا مثيل ولا نظير له من حيث الفصاحة والبلاغة والجمال، و»هذا ما يؤكده كثير من علماء اللغة والبيان والمطلعين على لغة القرآن، وحتى الأجانب الذين درسوا اللغة العربية»[3].

وفي نهاية مطالعتنا ومراجعتنا لهذا الكتاب المهم، يُمكننا القول: إنَّ ما يميز تفسير مطهري للقرآن، (وقد اقتصر هنا على سورة الفاتحة وجزء من سورة البقرة)، أنه تفسيرٌ ينطلق من طريقة تفسير القرآن بالقرآن، وهي طريقة الفيلسوف والمفسّر الكبير محمد حسين الطباطبائي (صاحب تفسير الميزان)، مع الاعتماد على المنهج العقلي والاستدلالي، والتعمق في دراسة الظواهر التاريخية والاجتماعية التي يشيرُ إليها القرآن الكريم، كما يعكسُ تفسيرُ مطهري الثقافةَ الواسعة له، والإلمام العميق بقضايا العصر ومختلف إشكالياته، بحيث يتضمن تحليلات فكرية واجتماعية وسياسية، تلتصق بانشغالات الناس وهمومها وتحديات وجودها، في مختلف مواقع حياتها ومعايشها.

1- الشيخ مطهري، معرفة القرآن، ص296.
2- المرجع نفسه، ص300.
3- المرجع نفسه، ص303.